


الهيئة المستقلة
لحقوق الإنسان
ديوان المظالم

وضع حقوق الإنسان في فلسطين

25

التقرير السنوي الخامس والعشرون
1 كانون الثاني - 31 كانون الأول

2019



الهيئة المستقلة
لحقوق الإنسان
ديوان المظالم

وضع حقوق الإنسان في فلسطين

25

التقرير السنوي الخامس والعشرون
1 كانون الثاني - 31 كانون الأول

2019

مجلس المفوضين

عصام يونس - المفوض العام


أمجد الشوا	زينب الغنيمي	عاصم خليل	كايرو عرفات
أنطوان شلحت	سلامة بسيسو	عصام العاروري	لبنى كاتبة
جورج جقمان	شوقي العيسة	فاتح عزام	ميرفت ر شماوي
زياد عمرو	طلال عوكل	فيحاء عبد الهادي	هامة زيدان

تأسست الهيئة بقرار/ مرسوم رئاسي رقم (59) صادر عن الرئيس الراحل ياسر عرفات رحمه الله بتاريخ 1993/9/30.

الهيئة التأسيسية: حنان عشراوي (رئيساً)، ممدوح العكر، فاتح عزام، منى ر شماوي، رجا شحادة، راجي الصوراني.

دولة فلسطينية تُعزّز فيها سيادة القانون والمساواة، وتُحترم فيها حقوق الإنسان، وحرّيات جميع الأفراد.

قانون - حق - حريات



الهيئة المستقلة
لحقوق الإنسان
ديوان المظالم

وضع حقوق الإنسان في فلسطين التقرير السنوي الخامس والعشرون

يُشكّل هذا التقرير، جهداً جماعياً للعاملات والعاملين في الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، كلّ في موقعه، بإشراف المدير العام د. عمار دويك، وإعداد وصياغة دائرة الرقابة على السياسات والتشريعات الوطنية، إضافة إلى مساهمة دائرة التحقيقات والشكاوى في الهيئة فيما يتعلق بعرض الشكاوى وزيارات السجون، ولا سيما:

خديجة زهران، معن دعيس، عائشة أحمد، طاهر المصري، عمار جاموس، حازم هنية، أحمد الغول، موسى أبو دهيم، سامي جبارين.

طاقم عمل الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم»

د. عمار الدويك - المدير العام

- دائرة الرقابة على السياسات والتشريعات الوطنية: خديجة حسين - مديرة الدائرة.
برهان اشتية، حازم هنية، طاهر المصري، عائشة أحمد، عمار جاموس، ومعن دعيس.
- دائرة التحقيقات والشكاوى: موسى أبو دهيم - مدير الدائرة.
بكر تركماني، سامي جبارين.
- دائرة التوعية والتدريب والمناصرة: إسلام التميمي - مدير الدائرة.
أنس بواطنة، بهجت الحلو، مصطفى إبراهيم.
- الدائرة المالية والإدارية: نسرین دعباس - مديرة الدائرة.
أحمد جميل، إلهام قرعان، جاد اشتية، جهاد شماسنة، رجا بدارين، سناء أبو طاعة، سهى جبر، عيسى سالم، فراس خليل، محمد الشريف، ميساء البرغوثي، ونبيهة علوان.
- مكتب الوسط: وليد الشيخ - مدير المكتب.
أماي سيف، حازم مخالفة، رنا كلبونة، عرين دويكات، ياسر صلاح.
- مكتب الشمال: علاء نزال - مدير المكتب.
رنا وهبة، سمير أبو شمس، محمد كمنجي، نادية أبو دياب، يزن صوافطة.
- مكتب الجنوب: فريد الأطرش - مدير المكتب.
بلال الملاح، رمال حريبات، رنا الجعبري، علاء غنايم، علاء غيث، يوسف وراسنة.
- قطاع غزة: جميل سرحان - نائب المدير العام لقطاع غزة.
رهام عليان، سهام شلاش، عصام مقوسي، محمد عيد.
- مكتب جنوب قطاع غزة: أحمد الغول - مدير المكتب.
حسن حلاسة، خالد أبو شاب، محمود الحشاش، هبة علي.
- مكتب غزة والشمال: رأفت صالحة - مدير المكتب.
أنس برقوني، رنا أبو رمضان، محمد سرور، نسرین طه.
- العلاقات العامة والإعلام: مجيد صوالحة - مسؤول الوحدة.
نسمة الحلبي.
- العلاقات الدولية وتطوير البرامج: علا عدوي.
- مكتب المدير العام والمفوضين: محمد شماسنه.
- المدقق الداخلي: شادي قرع.
- الرقابة والتقييم: هبة فريد - مسؤولة
سهيل حجاج

عناوين مكاتب الهيئة

• المقر الرئيسي

رام الله - خلف المجلس التشريعي - مقابل مركز الثلاثيميا «أبو قراط».
هاتف: 2986958 / 2960241 970 2 + فاكس: 2987211 970 2 + ص.ب 2264
البريد الإلكتروني: ichr@ichr.ps الصفحة الإلكترونية: www.ichr.ps

• مكتب الوسط

رام الله - رام الله التحتا - مقابل السفارة الألمانية - عمارة راحة - ط6
هاتف: 2989838 970 2 + فاكس: 2989839 970 2 +

• مكتبا الشمال

نابلس- عمارة شارع سفيان - عمارة اللحام - ط 1
هاتف: 2335668 970 9 + فاكس: 2366408 970 9 +
طولكرم - قرب مستشفى ثابت ثابت - عمارة دعباس - ط3
تلفاكس: 2687535 970 9 +

• مكتبا الجنوب

الخليل- رأس الجورة - بجانب دائرة السير - عمارة حريزات - ط 1
هاتف: 2295443 970 2 + فاكس: 2211120 970 2 +
بيت لحم - عمارة نزال - ط 2 - فوق البنك العربي
هاتف: 2750549 970 2 + فاكس: 2746885 970 2 +

• مكتب غزة والشمال

الرمال - مقابل المجلس التشريعي - خلف بنك القدس
هاتف: 2824438 970 8 + فاكس: 2845019 970 8 +

• مكتب الوسط وجنوب غزة

خانيونس - شارع جمال عبد الناصر - عمارة الحسن ط3 - بجوار عصيرات رمانة 2
هاتف: 2060443 970 8 + فاكس: 2062103 970 8 +

المحتويات

تقديم.....9

مقدمة.....11

الفصل الأول

سياسات وانتهاكات الاحتلال الإسرائيلي وأثرها على قدرة دولة فلسطين في ضمان حقوق الإنسان خلال العام 2019.....13

القسم الأول: تداعيات الاحتلال على الحقوق الأساسية للإنسان الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة.....16

الانتهاكات الماسة بالحق في الحياة والسلامة الجسدية.....16

الانتهاكات الماسة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.....22

السياسات الاستيطانية التوسعية واعتداءات المستوطنين.....28

القسم الثاني: الانتهاكات الإسرائيلية وتداعياتها على الأداء العام وعمل المؤسسات الفلسطينية.....30

التوصيات.....41

الفصل الثاني

المتغير في الحقوق المدنية والسياسية.....45

القسم الأول: انتهاكات الحق في الحياة.....47

التوصيات.....51

القسم الثاني: الحق في عدم الخضوع للتعذيب وسوء المعاملة.....53

التوصيات.....57

القسم الثالث: الحق في الحرية والأمان الشخصي.....58

التوصيات.....63

القسم الرابع: الحق في حرية التنقل.....64

التوصيات.....67

القسم الخامس: الحق في حرية الرأي والتعبير.....68

التوصيات.....70

القسم السادس: الحق في التجمع السلمي.....72

التوصيات.....74

75.....	القسم السابع: الحق في تكوين الجمعيات
77.....	التوصيات
78.....	القسم الثامن: الحق في تقلد الوظائف العامة
81.....	التوصيات
82.....	القسم التاسع: حماية المدفعين عن حقوق الإنسان
83.....	التوصيات

الفصل الثالث

85	المتغير في حالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
87.....	القسم الأول: الحق في العمل
91.....	التوصيات
93.....	القسم الثاني: الحق في الصحة
100.....	التوصيات
101.....	القسم الثالث: الحق في التعليم
105.....	التوصيات

الفصل الرابع

107	تقييم تعامل المؤسسات الرسمية مع الهيئة فيما يتعلق الشكاوى
109.....	القسم الأول: تقييم تعامل المؤسسات الرسمية مع الهيئة فيما يتعلق بالشكاوى في الضفة الغربية
115.....	القسم الثاني: تقييم تعامل المؤسسات الرسمية مع الهيئة فيما يتعلق بالشكاوى في قطاع غزة
119	الملاحق
121.....	واقع الشكاوى
121.....	1. تصنيفات الشكاوى
125.....	2. الانتهاكات من واقع الشكاوى التي تلقتها الهيئة
127.....	3. شكاوى وانتهاكات الفئات المستضعفة

تقديم

تستمر **الهيئة** بإصدار تقريرها السنوي لحالة حقوق الإنسان في فلسطين للعام الخامس والعشرين على التوالي، كأحد الأدوات الهامة لكشف انتهاكات حقوق الإنسان، وكشف أية اختلالات بنيوية، أو سياساتية، أو تشريعية، تسهم في وقوع، أو استمرار وقوع هذه الانتهاكات، وذلك بهدف تقديم النصح والمشورة لأصحاب الواجب لاتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع تكرار الانتهاكات، وتصحيح مسارات العمل باتجاه تعزيز حقوق الإنسان، وخلق بيئة تصان فيها الحقوق والحريات العامة.

بنشرها هذا التقرير السنوي، فإن **الهيئة** تستعرض مجمل التغيرات الحاصلة لحالة حقوق الإنسان للعام 2019، سواءً كانت إيجابية، أو سلبية، وذلك في مجال التشريعات والسياسات والإجراءات. ويتضمن التقرير جزءاً ليس يسيراً لحصيلة ما قام به طاقمها على امتداد الأرض الفلسطينية من عمل دؤوب ومتواصل، وفي ظروف بالغة التعقيد، من أعمال الرصد والتوثيق وما تلقته من شكاوى من المواطنين، وتدخلاتها على مستوى التشريعات والسياسات لدى الجهات الرسمية خلال هذا العام.

إن احترام حقوق الإنسان هو احترام للكرامة الإنسانية المتأصلة في البشر، وهي السمة التي تساهم في صيانة الاستقرار والسلم الداخلي في المجتمع والحفاظ عليه، وتخلق مواطناً واعياً وحرّاً يشارك بفعالية في دائرة الفعل السياسي والاجتماعي والثقافي، وبناء مجتمعه على أسس من المساواة، ونبذ العنف والكرهية والتمييز على أي من الخلفيات.

شهد العام 2019 تراجعاً في احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في ظل استمرار دولة الاحتلال في احتلال الأرض الفلسطينية، وتحللها من قواعد القانون الدولي، لاسيما القانون الدولي الإنساني، وارتكابها الكثير من الممارسات التي ترقى إلى مستوى جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، وفي تغييب واضح للعدالة ومبادئ المحاسبة. لقد واصلت قوات الاحتلال تنفيذ سياسات الاستيطان في الأراضي الفلسطينية، ونقل سكانها إليها، ومواصلة المستوطنين ارتكاب الجرائم المنظمة بحق المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم. كما واستمرت تلك القوات في فرض عقوبات جماعية عليهم بإقامة جدار الضم والتوسع (الجدار العازل) وفرض حصار على قطاع غزة للعام الثالث عشر على التوالي، والذي قيّد حركة المواطنين والأفراد على نحو خطير، وعزل مدينة القدس عن باقي الأراضي المحتلة، واعتبارها عاصمة لدولة الاحتلال في ظل الممارسات التمييزية والتضييق على السكان الفلسطينيين لطردهم من المدينة، بالإضافة لمواصلة استخدام القوة المميتة، والاعتقالات التعسفية، والتعذيب وسوء المعاملة، ومواصلة احتجاز الأسرى الفلسطينيين في سجون داخل أراضيها في ظروف غير إنسانية، وغير مقبولة، وغيرها من الانتهاكات الجسيمة التي ترقى إلى جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والتي تسببت في تدهور الحالة الإنسانية، وحالة حقوق الإنسان.

كذلك يصدر هذا التقرير ولا يزال الانقسام في النظام السياسي متواصلاً، بل ويعيد إنتاج نفسه بشكل خطير يهدد وحدة الأرض الفلسطينية، ويخلق حقائق ربما سيكون من الصعب تجاوزها إذا استمرت الحال على ما هو عليها، حيث غالباً ما تم الزج بالخدمات الأساسية وحقوق المواطنين، ولاسيما موظفي الخدمة العمومية وخدمات الرعاية الصحية في أتون الصراع السياسي، وهو ما كان له كلفة كبيرة على المواطنين.

من جانب آخر؛ فقد أصبح استقلال القضاء موضع شك كبير، ومع تشكيل مجلس القضاء الأعلى الانتقالي فإنه لا بد من أن ينهي مهامه، وأن يجري تشكيل لمجلس القضاء الأعلى وفقاً لما ينص عليه قانون استقلال السلطة القضائية، وأن لا يجري أي تعديل للقانون، مهما كانت الملاحظات عليه، ومهما كانت الحاجة لتعديلات فيه، في غياب المجلس التشريعي، وفي ظل حالة الانقسام السياسي القائمة، والظروف العامة التي تمر بها الأراضي الفلسطينية.

كما وسجل هذا العام تراجعاً ملموساً في احترام الحقوق الأساسية، ولاسيما حرية التجمع، وحرية التعبير، وهما العمود الفقري للديمقراطية، ولباقي الحقوق الأساسية، وهو ما يجب أن يشكل مصدر قلق للمجتمع بالنظر لما قد يؤسس له من تضيق للهوامش المتاحة أمام الأفراد وحقوقهم في التعبير عن آرائهم، وحق المواطنين في الحصول على المعلومات، وحقوقهم في التجمع السلمي والاحتجاج والتأييد والاختلاف، ولاسيما وأنه لا قيود على حرية الأفراد في التعبير والتجمع، إلا ما هو محظور وفقاً للقانون في النظام الديمقراطي.

شكل عام 2019 فرصة أخرى لم تتحقق في الدعوة لانتخابات عامة، فقد عجز النظام السياسي بمختلف مكوناته على جعل الانتخابات ممكنة، واستمرت التداعيات الخطيرة لاستمرار عدم تنظيمها وتمكين المواطنين من اختيار ممثليهم. إن الانتخابات في الحالة الفلسطينية قد تشكل نقطة بداية لتفكيك الانقسام الخطير القائم، مع التأكيد على ضرورة خلق الأجواء لإجراء انتخابات حرة ونزيهة وتعزيز ثقة المواطن بالعملية الانتخابية وجدواها. وهي أيضاً حق أصيل ينص عليه القانون الأساسي، ليس فقط في حق المواطن في الانتخابات تصويتاً وترشيحاً، بل وأن يمارس ذلك الحق دورياً وكل أربعة أعوام. إن الانتخابات، والتي هي حق دستوري، فهي أيضاً مطلب ضروري لتجديد شرعية النظام السياسي ومؤسساته في الوقت الذي جرى فيه تعطيل المجلس التشريعي لسنوات إلى أن قضت المحكمة الدستورية بحله. إن غياب المجلس التشريعي وضعف الأدوات الرقابية النظامية تسبب في إضعاف الرقابة والمساءلة والمحاسبة على نحو خطير، وهي المهمات الأساسية التي يتولاها المجلس التشريعي، ناهيك عن التشريع في غير غايات الضرورة.

على الصعيد الداخلي الخاص بالهيئة، شكل هذا العام نقلة مهمة أخرى في عمل الهيئة على المستوى الدولي كعضو مصنف (A) في تجمع المؤسسات الوطنية، وهو أعلى تصنيف تحصل عليه المؤسسات الوطنية، وكذلك مشاركتها الفاعلة في مجلس حقوق الإنسان، ولجان الأمم المتحدة التعاقدية لاتفاقيات حقوق الإنسان. وعلى المستوى الإقليمي، تُوجَّ عملها هذا العام بانتخابها رئيساً للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وهو موضع تقدير لفلسطين ودورها الإقليمي، وللهيئة بصفاتها المؤسسة الوطنية الفلسطينية لحقوق الإنسان. كما وتواصل الهيئة بإضطراد تعزيز بنائها الداخلي والمؤسسي، وتعزيز دور مكوناتها المختلفة، ولاسيما مجلس المفوضين الذي يتم تشكيله وفق آليات تشاركية من قبل مجلس القضاء، ونقابة المحامين، والمجتمع المدني وشخصيات أكاديمية وازنة في المجتمع الفلسطيني، ويجري تجديده دورياً بحيث لا تتجاوز مدة العضوية أربع سنوات قد يتم تجديدها مرة واحدة.

إنني، وإذ أشرف بتقديم هذا التقرير، فإنني أتوجه بالشكر والتقدير لكل الجهات التي سهلت عمل الهيئة وتعاونت معها، ولاسيما الرئاسة الفلسطينية، ورئاسة مجلس الوزراء والوزارات المختلفة، والأجهزة الأمنية والهيئات والجهات الرسمية في المحافظات الشمالية والجنوبية.

والشكر والتقدير والعرفان لطاقت الهيئة المستقلة على ما قاموا ويقومون به من عمل دؤوب ومهني دون كلل، على الرغم من صعوبة الظروف والأوضاع الاستثنائية التي عاشتها الأراضي الفلسطينية، والتي لولا جهودهم وتفانيهم لم يكن لهذا التقرير أن يرى النور.

كما وأتقدم بالشكر للحكومة الفلسطينية ولتجمع مناحي الهيئة على دعمهم المتواصل للهيئة والذي مكّنها من القيام بدورها كمؤسسة وطنية في ضمان حماية واحترام وتعزيز حقوق الإنسان في دولة فلسطين، على الرغم من الظروف الصعبة التي مرّت بها دولة فلسطين، والإجراءات العقابية من قبل دولة الاحتلال، ولكن الحكومة أظهرت التزاما يستحق الاحترام تجاه الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، وكذلك مناحي الهيئة ومموليها الذين واصلوا التزامهم تجاهها في ظل ظروف عالمية وإقليمية بالغة الصعوبة تمويلاً وسياسياً وعلى قواعد من الشراكة والاحترام المتبادل.

الأستاذ عصام يونس

المفوض العام

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

مقدمة

يتزامن إصدار التقرير السنوي عن حالة حقوق الإنسان في فلسطين للعام الخامس والعشرين على التوالي مع مرور ربع قرن على تأسيس **الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم»**، واحتفائها بيوبيلها الفضي. وبصفتها مؤسسة وطنية دستورية؛ أخذت على عاتقها مهمة تعزيز حقوق الإنسان في فلسطين، ابتداءً من الرؤية الثاقبة للآباء المؤسسين، وقناعة الرئيس الراحل الشهيد ياسر عرفات الذي أصدر مرسوماً رئاسياً تم بموجبه إنشاء الهيئة المستندة إلى الحق الفلسطيني في إقامة دولته الديمقراطية المستقلة التي يتمتع جميع مواطنيها بحقوقهم وحرياتهم كاملة.

تستمر **الهيئة** في إصدارها هذا التقرير كإحدى الأدوات المهمة في رصد انتهاكات حقوق الإنسان وتوثيقها، وكشف أية اختلالات بنيوية، أو سياسية، أو تشريعية تسهم في وقوع هذه الانتهاكات، وتقديم التوصيات لأصحاب الواجب بغرض معالجتها وتطوير العمل؛ وصولاً إلى خلق بيئة تُصان فيها الحقوق والحريات العامة.

تؤدي **الهيئة** رسالتها وخدماتها للمواطنين في بيئة أقل ما يمكن وصفها بالمضطربة وغير المستقرة، في سعيها للحفاظ على وحدتها المؤسسية، وذلك بالرغم من تواصل إجراءات الاحتلال القمعية بحق أبناء شعبنا ومؤسساته الوطنية، والمتمثلة في استمرار وتواصل فرض الحصار، والعدوان الحربي المدمر والمتكرر على قطاع غزة، والإجراءات التهويدية لمدينة القدس، واستمرار الاستيطان، علاوة على نتائج ومخلفات الانقسام الفلسطيني الداخلي الكارثية.

وكون **الهيئة** تقف على مسافة واحدة من جميع المؤسسات المدنية والأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة، فقد زادت ثقة المواطن فيها، ولعل ازدياد عدد الشكاوى التي تستقبلها **الهيئة** يدل على ذلك. كما أن تطوير علاقتها مع المؤسسة الرسمية قد انعكس بشكل إيجابي في سرعة إغلاق الشكاوى، وتنفيذ الزيارات الدورية لمراكز الاحتجاز والتوقيف للاطلاع على أوضاع النزلاء والمحتجزين. وفي ذات الوقت تشكل **الهيئة** مرجعية رئيسية في القضايا القانونية والحقوقية لدى المؤسسة الرسمية، وتقديم الرأي الاستشاري عبر المذكرات القانونية لديوان الرئاسة ورئاسة الوزراء، ومراجعة وتعديل مشاريع القوانين بما يتواءم مع الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها دولة فلسطين.

وبفضل مؤسسيها، ومجالس مفوضيها، ومفوضيها العامين، وإداراتها المتعاقبة وطواقمها التي حرصت، ولا تزال، على التمسك بمرجعياتها المتمثلة في القانون الأساسي الفلسطيني، والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، ومبادئ باريس الناطمة لعمل الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، تمكنت **الهيئة** من تحقيق إنجازات، ومراكمة نجاحات على المستويات المحلية والإقليمية والدولية.

لقد عملت **الهيئة** بشراكة وانفتاح كبيرين مع مؤسسات المجتمع المدني الفلسطينية، وحاولت أن تلعب دور حلقة الوصل بين هذه المؤسسات والمؤسسات الرسمية، وبخاصة رئاسة الوزراء والوزارات ذات العلاقة. كما ساهمت **الهيئة** في تشكيل الائتلافات الحقوقية والأهلية والمشاركة بفاعلية بأعمالها، مثل ائتلاف مناهضة عقوبة الإعدام، الائتلاف الأهلي للرقابة على التشريعات، والائتلاف الأهلي لإصلاح القضاء وحمايته. وتشارك **الهيئة** بفاعلية كبيرة في العديد من اللجان الوطنية والرسمية، منها لجنة مواءمة التشريعات مع المعاهدات والمواثيق الدولية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (2) بتاريخ 2019/4/22، وقيادة مشاورات وطنية لإنشاء الآلية الوطنية لمناهضة التعذيب، وذلك بالشراكة مع وزارة الداخلية، وعضوية اللجنة الوطنية لإصلاح قطاع الصحة. وشاركت في عدد من لجان التحقيق التي شكلها مجلس الوزراء للتحقيق في بعض انتهاكات حقوق

الإنسان. كما نظمت الهيئة علاقتها بالعديد من المؤسسات الأهلية والرسمية من خلال توقيع مذكرات تعاون وتفاهم مشترك، ك نقابة الصحفيين الفلسطينيين، والهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون، والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، وغيرها من المؤسسات. من جانب آخر، استخدمت الهيئة التقاضي الاستراتيجي للتأثير في السياسات، لتعزيز منظومة الحقوق والحريات، مثل قضية حجب مواقع إلكترونية إخبارية، وقضية أخرى كسبتها أمام المحاكم الفلسطينية تتعلق بعودة إحدى المعلمات إلى وظيفتها بعد إجبارها على التقاعد المبكر.

واستمرت الهيئة من الحفاظ على تصنيف (أ) في اللجنة التنسيقية الدولية للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة لسنوات طويلة، بالإضافة للعضوية الفاعلة في منتدى آسيا والمحيط الهادئ للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، ورئاستها الحالية للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتنظيم مؤتمرات إقليمية دولية حول حقوق المواطن الفلسطيني، وفضح انتهاكات الاحتلال المتواصلة بحق أبناء شعبنا، واستمرار تقديم المداخلات أمام مجلس حقوق الإنسان في جنيف، وتنظيم فعاليات جانبية حقوقية في المجلس، وكلها أمور مكّنت الهيئة من البدء في تحقيق رؤيتها بأن تصبح بيتاً للخبرة، أهلها لتقديم دورات تدريبية لعدد من الهيئات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الدول الشقيقة، كالعراق وتونس.

إنَّ نَجَاحَ تقوم به الهيئة يسجل لمفوضيها وموظفيها ولشركائها. وهنا أتقدم بالشكر لجميع الشركاء، في المؤسسات العامة، والأجهزة الأمنية، والنيابة العامة، ومجلس القضاء الأعلى الانتقالي الذين قدّموا لنا البيانات اللازمة لاستخدامها في التقرير، والذين أبدوا أعلى درجات التعاون، مع الهيئة وطواقمها وباحثيها، وتسهيل مهامهم الموكلة إليهم على مدار العام.

كما أتقدم بالشكر للمفوض العام الأستاذ عصام يونس؛ لما بذله من جهد كبير في تقوية عمل الهيئة، ومأسسة علاقاتها مع المؤسسات والهيئات الدولية ذات العلاقة. والشكر موصول لمجلس المفوضين على الدعم والإرشاد والتوجيه الدائم الذي يقدمه للطاقتين التنفيذيتين. كما أتقدم بالشكر للعاملين في الهيئة كافة، كلّ في موقعه ومجال اختصاصه؛ لما يقومون به من عمل دؤوب نابع من إيمانهم العميق برسالة حقوق الإنسان. كما أعبر عن امتناني وتقديري للزملاء الذين ساهموا في كتابة هذا التقرير، وعلى رأسهم الزميلة خديجة زهران مديرة دائرة الرقابة على السياسات والتشريعات لقيادتها فريق إعداد التقرير، والزميلات والزملاء الباحثين الحقوقيين: معن إدعيس، وعائشة أحمد، وحازم هنية، وطاهر المصري، وعمار جاموس، وأحمد الغول، وموسى أبو دهيم، وسامي جبارين.

الدكتور عمّار دويك

المدير العام

الفصل الأول

سياسات وانتهاكات الاحتلال الإسرائيلي
وأثرها على قدرة دولة فلسطين في ضمان
حقوق الإنسان خلال العام 2019

الفصل الأول

سياسات وانتهاكات الاحتلال الإسرائيلي وأثرها على قدرة دولة فلسطين في ضمان حقوق الإنسان خلال العام 2019

استمرت دولة الاحتلال الإسرائيلي خلال العام الذي يغطيه هذا التقرير في انتهاكاتها الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وجاء تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة التابعة للأمم المتحدة في الأحداث الخاصة بمسيرات العودة في قطاع غزة، والذي قُدِّم لمجلس حقوق الإنسان في نهاية شهر شباط/فبراير 2019، لتأكيد ذلك. وورد في التقرير أن قوات الاحتلال «ربما تكون قد اقترفت جرائم حرب، وإنَّ هناك أسباباً معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأن القناصة الإسرائيلية أطلقتوا النار على المدنيين الفلسطينيين، ومنهم صحفيون، ومسعفون، وأطفال، وأشخاص ذوو إعاقة خلال مسيرات العودة في الفترة ما بين آذار/مارس، وحتى كانون الأول/ديسمبر 2018.

كما واصلت دولة الاحتلال سياستها الممنهجة في حماية قادتها السياسيين والعسكريين المُشتَبَه باقتراهم جرائم حرب، وانتهاكات جسيمة بحق المدنيين الفلسطينيين. وفي المرات القليلة والنادرة التي فتحت فيها ملفات تحقيق مع ضباطها وجنودها، أظهرت تهاوناً في عقاب ومساءلة مرتكبي تلك الجرائم والانتهاكات، واستخفافاً في فرض عقوبات عليهم، وبالتالي حرمان الضحايا من حقهم في الإنصاف وجبر الضرر. وشكَّلت سياسة إفلات دولة الاحتلال من العقاب تشجيعاً لها في استمرار تماديها في اقرار المزيد من انتهاكاتها الجسيمة، واعتبار نفسها في مأمن من العقاب، واستمرت في تصرفها كدولة فوق القانون، وهو ما شكل مصدر قلق كبير للمواطن الفلسطيني في الأرض المحتلة، وما أفقده الثقة بالهيئات، والمؤسسات الدولية والحقوقية، وبقرارات الشرعية الدولية، ومبادئ القانون الدولي.

وكان من أهم التطورات التي حدثت في كانون الأول/ديسمبر من العام 2019 صدور قرار من قِبَل مكتب المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية، فاتو بنسودا، بتاريخ 2019/12/20، لتسيير الوضع في فلسطين إلى الدائرة التمهيدية للمحكمة الجنائية الدولية، ونية فتح تحقيق جنائي رسمي كامل في جرائم حرب محتملة ارتكبت في فلسطين. وإمعاناً في سياستها الراضية لخضوعها للمساءلة والمحاسبة، أعلنت وزارة خارجية دولة الاحتلال في حينه رفضها للقرار، ودعت دول العالم لرفضه أيضاً.

ومن جهة أخرى، استمرت الإدارة الأمريكية بالترويج لما سمي بـ «صفقة القرن»، والتي يتم تقديمها على أنها مشروع اتفاق سلام بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي، رغم افتقارها إلى كافة مقومات السلام، وصياغتها بمعزل عن الجانب الفلسطيني. واستناداً إلى ما تم تسريه من معطيات، بدت (الصفقة) وكأنها مكافأة للسلطة القائمة بالاحتلال وداعمة لأهدافها، متجاهلة مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، وجميع قرارات الشرعية الدولية ذات العلاقة بالقضية الفلسطينية.

وفي السياق ذاته، أعلن وزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ 2019/11/18، بأن «إقامة المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة لا تتعارض مع القانون الدولي»، وبأن «المستوطنات المدنية تخالف القانون الدولي أمر لم تثبت نجاعته». لقد شكَّل هذا الإعلان عامل تشجيع آخر لسلطات الاحتلال لاستباحة ما تبقى من الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية المحتلة، والحيولة دون إقامة دولة فلسطينية متصلة، وقابلة للحياة. كما أن هذا الإعلان يتناقض بشكل كامل مع قرار مجلس الأمن الدولي رقم (2334)، لسنة 2016، وعشرات القرارات الأخرى المتعلقة بالقضية الفلسطينية، ويمثل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي. يشار إلى أنَّ القرار المذكور صدر دون اعتراض من الإدارة الأمريكية، وأكد على أن «إقامة إسرائيل للمستوطنات على الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، بما فيها القدس الشرقية، ليس له أي قيمة قانونية، ويمثل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي، وعقبة في طريق تحقيق حل الدولتين وسلام عادل ودائم وشامل».

يستعرض هذا الفصل من التقرير أبرز الانتهاكات التي اقترفتها دولة الاحتلال بأذرعها المختلفة ضد المدنيين الفلسطينيين وأعيانهم المدنية الخاصة والعامة، وكذلك بعض جوانب اعتداءات المستوطنين. إنَّ رصد كافة انتهاكات حقوق الإنسان، وممارسات دولة الاحتلال التعسفية خلال العام 2019، يحتاج إلى عدة تقارير متخصصة نظراً لحجمها وجسامتها وتنوعها بشكل لا يمكن حصرها في تقرير واحد، وبالتالي فإن هذا الفصل يركز على الانتهاكات النمطية التي تمس مباشرة بحقوق المواطن الفلسطيني، وتُضعف قدرته على الصمود والعيش الكريم على أرضه، حيث يمثل تحقيق الأمن والأمان والعيش الكريم للمواطن الفلسطيني أحد الأهداف الرئيسية للحكومة الفلسطينية.¹

القسم الأول: تداعيات الاحتلال على الحقوق الأساسية للإنسان الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة

شهد العام الذي يغطيه هذا التقرير اقتراف دولة الاحتلال المزيد من انتهاكاتها الجسيمة ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم الخاصة، والعامة. لقد انعكست تلك الانتهاكات على مجمل مناحي حياة السكان المدنيين في الأرض الفلسطينية المحتلة، وضاعفت من العراقيل والتحديات التي واجهتها دولة فلسطين في حماية الإنسان الفلسطيني، وضمان حقوقه الأساسية التيضمنتها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وقرارات الشرعية الدولية. وفيما يلي استعراض لأبرز تلك الانتهاكات:

1. الانتهاكات الماسّة بالحق في الحياة والسلامة الجسدية

1.1 انتهاك حق الإنسان الفلسطيني في الحياة واحتجاز جثامين الشهداء

استمرت قوات الاحتلال في الاستخدام المفرط للقوة بحق المدنيين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وقامت بإطلاق نيرانها ما لا يقل عن (3554) مرة تجاههم، وبلغ عدد الشهداء الفلسطينيين خلال هذا العام (144) شهيداً في كل من الضفة الغربية، بما فيها مدينة القدس الشرقية المحتلة، وقطاع غزة،² كان أغلبهم من المدنيين المشاركين في مسيرات العودة الكبرى على امتداد الحدود الشرقية والشمالية للقطاع.

كان من بين الشهداء (28) طفلاً، منهم (23) في قطاع غزة، والخمسة الآخرون في الضفة الغربية.³ وتوزع الشهداء بواقع (37) شهيداً في الضفة الغربية، و(107) في قطاع غزة، وكان من بينهم (12) امرأة وفتاة، وشكل شهداء القطاع ما نسبته (74%) من مجموع الشهداء، استشهد (69) منهم كنتيجة لقصف الطيران الحربي الإسرائيلي. وكان شهر تشرين الثاني/نوفمبر من أكثر الشهور دموية إثر العدوان على قطاع غزة، حيث بلغ عدد الشهداء خلاله (44) شهيداً وشهيدة.⁴ هذا وكانت إصابات (112) من مجمل الشهداء في القسم العلوي من أجسامهم، واستشهد (8) منهم تحت ركام الأنقاض. وتشير غالبية الإصابات في القسم العلوي من أجساد الشهداء إلى تعمد قوات الاحتلال للقتل، ولم يشكّل هؤلاء أيّ خطر على أفرادها، وفي معظم تلك الحالات كان الجنود يتحصنون إما داخل مركباتهم العسكرية المصفحة، أو خلف التلال الرملية على حدود قطاع غزة.

1. هناك مجموعة من المؤسسات الفلسطينية الرسمية والحقوقية التي تقوم بتوثيق جوانب مختلفة من الانتهاكات الإسرائيلية بحق المواطنين الفلسطينيين وتصدر التقارير اليومية والإسبوعية والشهرية حولها، ومنها التقارير الصادرة عن مجموعة الرقابة الفلسطينية التابعة لوحدة دعم المفاوضات في منظمة التحرير الفلسطينية، مركز عبد الله حوراني للدراسات والتوثيق التابع لمنظمة التحرير الفلسطينية، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، مؤسسة الضمير، مؤسسة الحق، مركز الميزان، مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان، الائتلاف الأهلي للدفاع عن حقوق المقدسين، معهد الأبحاث التطبيقية «أريج» وغيرها، وتقارير المؤسسات الدولية ومنها «مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية» «أوتشا» ومنظمة الصحة العالمية وغيرها.

2. رصد وتوثيق مجموعة الرقابة الفلسطينية التابعة لوحدة دعم المفاوضات في منظمة التحرير الفلسطينية.

3. رصد وتوثيق الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال، على الموقع الإلكتروني: <https://arabic.dci-palestine.org>


4. التجمع الوطني الفلسطيني لأسر شهداء فلسطين، على الموقع الإلكتروني: <http://www.martyrsfamilies.pna.ps>

وعادت قوات الاحتلال إلى تفعيل سياسة القتل خارج إطار القانون (عمليات الاغتيال). وخلال العام الذي يغطيه هذا التقرير، استهدفت تلك القوات اثنين من الشهداء في قطاع غزة، وهما: حامد الخضري، وبهاء أبو العطا، وأعلنت دولة الاحتلال أنه قد تم اتخاذ قرار باغتيالهما.⁵

كما وأصيب ما لا يقل عن (8 آلاف) مدني فلسطيني،⁶ وذلك جراء الاحتجاجات على استمرار الحصار في قطاع غزة، وممارسات الاحتلال وسياساته التوسعية في الضفة الغربية، من بينهم (1858) طفلاً في القطاع، و(72) طفلاً من الضفة،⁷ وتفاوتت إصابات الجرحى ما بين الخطيرة والطفيفة.

واستشهد منذ بداية مسيرات العودة في القطاع (48) طفلاً، وجرح فيها ما لا يقل عن (4974) طفلاً، أصيب (2127) منهم بأعيرة نارية أو بشظاياها، وأصيب (1462) آخرون بارتطام قنابل الغاز، والقنابل الصوتية بأجسامهم بشكل مباشر، فيما أصيب (584) بالأعيرة المعدنية المغلفة بطبقة رقيقة من المطاط، وأصيب الباقون بحالات استنشاق الغاز المسيل للدموع. وتسببت إصابات (21) طفلاً في بتر أطرافهم، بينما تسببت بإعاقات مختلفة لـ (42) طفلاً.⁸

رسم بياني رقم (1): انتهاك حق الإنسان الفلسطيني في الحياة



1.2 انتهاك الحق في الحياة والأمان الشخصي لأفراد الطواقم الطبية في قطاع غزة

قامت قوات الاحتلال المتمركزة على الحدود الشرقية لقطاع غزة باستهداف أفراد الطواقم الطبية من ممرضين ومسعفين من المنخرطين في إسعاف وإجلاء الجرحى المشاركين في مسيرات العودة وكسر الحصار. أسفر ذلك عن استشهاد (3) مسعفين، وإصابة (155) آخرين من بينهم (33) مسعفة، وذلك رغم وضوح الشارات التي كانوا يرتدونها، وهو ما يشكل انتهاكاً صارخاً للمعايير الدولية التي تُجرّم استهداف أفراد المهتمات الطبية المحميين بموجب قواعد القانون الدولي الإنساني.

لقد تعمدت قوات الاحتلال إطلاق النار، وقنابل الغاز المسيل للدموع تجاه أفراد الطواقم الطبية الفلسطينية، ووسائل النقل الطبية التي تعمل في مناطق المواجهات قرب الحدود الشرقية والشمالية لقطاع غزة. أُقترِفَت معظم تلك الاعتداءات في ظل أوضاع لم يشكّل المتظاهرون فيها أي خطر يمس بأمن وحياة أفراد قوات الاحتلال. وأظهر السلاح المستخدم ضدهم، وضد المشاركين المدنيين في مسيرات العودة النوايا المسبقة بقتلهم، وإلحاق الأذى بهم، حيث استخدمت ضدهم أنواع مختلفة من الأعيرة النارية وقنابل غاز مجهولة وغير مرمزة، وقنابل غاز معدنية ومدمية الرأس كأدوات للقتل والتشويه. وتم استهداف قوات الاحتلال للمراكز الميدانية الطبية وللمسعفين رغم وضوح الشارات التي ارتدوها، والعلامات والياطات المرفوعة والمكتوبة

5. تقرير مؤسسة الحق حول انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2019، كانون الثاني/يناير 2020، على الموقع الإلكتروني للمؤسسة: <http://www.alhaq.org>

6. «حصار العام 2019.. انتهاكات الاحتلال في الأراضي الفلسطينية المحتلة»، تقرير صادر عن مركز عبد الله الحوراني للدراسات والتوثيق التابع لمنظمة التحرير الفلسطينية، 2019/12/31.

7. رصد وتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، غزة، 2020.

8. بيان صادر في يوم الطفل الفلسطيني عن مركز الميزان لحقوق الإنسان في غزة، على الموقع الإلكتروني للمركز: <https://www.mezan.org>

باللغتين العربية والانجليزية ووضوحها. وأدى استهداف الاحتلال لسيارات الإسعاف إلى إلحاق أضرار بحوالي (133) سيارة إسعاف مما أعاق في كثير من الحالات عمل الطواقم الطبية.⁹

وفي الضفة الغربية، قتلت قوات الاحتلال المسعف المتطوع في جمعية الإغاثة الطبية الفلسطينية ساجد عبد الحكيم مزهر (18 عاماً)، إثر استهدافه بالرصاص الحي بتاريخ 2019/3/27. قُتل مزهر متأثراً بجراحه التي أصيب بها خلال محاولته تقديم الإسعافات الأولية لمصابين خلال المواجهات التي اندلعت عند الشارع الرئيس القدس- الخليل بين مجموعة من المتظاهرين المدنيين الفلسطينيين مع قوات الاحتلال الإسرائيلي إثر اقتحامها مخيم الدهيشة للاجئين، جنوب بيت لحم.

1.3 احتجاز جثامين الشهداء

واصلت سلطات الاحتلال انتهاج سياسة احتجاز جثامين الشهداء الفلسطينيين وحرمان عائلاتهم من حقهم في دفن أبنائهم بالشكل اللائق، وهو ما يتنافى مع كافة القيم والقوانين والأعراف الدولية. بلغ عدد الشهداء المحتجزة جثامينهم منذ عام ٢٠١٥ حوالي (52) شهيداً، منهم (15) استشهدوا خلال العام 2019. تستخدم تلك السلطات هذه السياسة كشكل من أشكال الانتقام والعقاب الجماعي المحظور بموجب القانون الدولي، ضد عائلات وذوي الشهداء الفلسطينيين. ويعد هذا جريمة حرب حسب القانون الدولي الإنساني، وبخاصة اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في وقت الحرب لعام 1949، والتي نصت على دفن كل إنسان بما يليق بالكرامة الإنسانية.

أصدر وزير الجيش الإسرائيلي، نفتالي بينيت، في نهاية نوفمبر/تشرين ثاني قراراً يقضي باحتجاز جثامين الشهداء الفلسطينيين، وعدم إعادتهم لعائلاتهم في إطار ما اسماه (مسألة الردع)، وقرر إثرها عدم الإفراج عن المزيد من جثامين الشهداء، باستثناء الحالات الاستثنائية، والتي «ستبقى مرهونة بتقديره الشخصي وفقاً للظروف». وقد تم التصويت على هذا القرار في المجلس الوزاري الإسرائيلي المصغر للشؤون الأمنية والسياسية كجزء من خطوة «ردع»! أوسع.

1.4 الاعتقالات التعسفية بحق الفلسطينيين والانتهاكات الممنهجة بحق الأسرى

قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2019 باعتقال أكثر من (5500) فلسطيني/ة من جميع المحافظات الفلسطينية، من بينهم (889) طفلاً و(128) امرأة على الأقل. وحتى نهاية العام بلغ عدد الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين في سجون الاحتلال ما يقارب أُل (5,500) معتقل/ة، (541) منهم محكومون بالسجن مدى الحياة، و(51) أسيراً أمضوا أكثر من (20) عاماً، و (26) أسيراً أمضوا أكثر من (25) عاماً في السجن. كما ومنهم (40) معتقلة، فيما بلغ عدد المعتقلين الأطفال في سجون الاحتلال قرابة (200) طفل، ووصل عدد المعتقلين الإداريين نحو (450) معتقلاً/ة.¹⁰ تمت غالبية الاعتقالات من خلال الاقتحامات ومداهمات قوات الاحتلال الليلية لمنازل المواطنين الفلسطينيين، ونصب الحواجز العسكرية، والتوغل في مدن وبلدات ومخيمات الضفة الغربية. وفي قطاع غزة تم اعتقال عشرات الصيادين من عرض البحر، أو أثناء مرور مواطني القطاع عبر معبر بيت حانون/ إيريز، وفي حالات عديدة جرى اعتقال مرضى، أو مرافقهم أثناء توجههم للعلاج في مستشفيات الضفة الغربية، أو داخل إسرائيل.

واصلت سلطات الاحتلال اعتقال (11) صحفياً في سجونها، واستمرت في اعتقال (8) من النواب السابقين في المجلس التشريعي الفلسطيني، وتم تحويل غالبيتهم للاعتقال الإداري. تستخدم تلك السلطات الاعتقال الإداري، وهو شكل من أشكال الاعتقال التعسفي، ضد الصحفيين، والنشطاء السياسيين والمجتمعيين، والنواب في محاولة منها لتقويض دورهم السياسي والمجتمعي والثقافي، ومحاولة السيطرة على الساحة الفلسطينية، وقمع كل ما يهدف إلى فضح جرائمها وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة. تلجأ سلطات الاحتلال إلى استخدام هذا الأسلوب من الاعتقال إلى ما تدعيه بوجود «ملف سري» يهدد «أمن الدولة»!

9. «الطواقم الطبية الفلسطينية تحت النيران»، تقرير حول استهداف قوات الاحتلال الإسرائيلي للطواقم الطبية الفلسطينية في مسيرات العودة وكسر الحصار (23 مايو 2018- 27 ديسمبر 2019)، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 31 كانون الثاني/ديسمبر 2019.

10. ورقة حقائق حول «الأسرى في المعتقلات الإسرائيلية»، أعدتها مؤسسات الأسرى وحقوق الإنسان (نادي الأسير الفلسطيني، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، هيئة شؤون الأسرى)، نشرت بتاريخ 30 كانون الأول/ديسمبر 2019.

مما يحرم المعتقل من توفير شروط المحاكمة العادلة، وذلك رغم التأكيد على عدم توفر تلك الشروط في محاكمة المعتقلين الذين تُوجّه ضدهم لوائح إتهام. وتؤكد الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان على قناعتها في توظيف النظام القضائي لخدمة سياسات دولة الاحتلال في الأرض الفلسطينية المحتلة.

أما عن واقع الأسرى في المعتقلات الاسرائيلية والسياسات والإجراءات التي مارسها بحقهم سلطات الاحتلال خلال عام 2019 فيمكن تلخيصها بالتالي:

• سياسة التعذيب بحق الأسرى والمعتقلين

استمرت قوات الاحتلال في انتهاج سياسة التعذيب بحق المعتقلين كأداة للانتقام منهم، والضغط عليهم من أجل الحصول على اعترافات خلال فترة التحقيق. وتعرض (95%) من المعتقلين للتعذيب، أو سوء المعاملة الحادة للكرامة الإنسانية منذ لحظة الاعتقال الأولى، وخلال التحقيق، وحتى خلال فترة إمضاء الحكم. ومن أشكال التعذيب المستخدمة في التحقيق: الحرمان الطويل من النوم، الصفع والركل والضرب والشتم والاهانة والإذلال المتعمد، التهديد باعتقال أحد أفراد الأسرة أو التهديد بالاعتداء الجنسي على المعتقل أو أحد أفراد أسرته، التهديد بالقتل أو بهدم المنزل، والحرمان من استخدام المراحيض ومن الاستحمام أو تغيير الملابس لفترات طويلة، والتعرض للبرد أو الحرارة الشديدين، والتعرض للضوء بشكل متواصل، الوقوف الطويل والشبح، الجلوس على الكرسي الوهمي والقرفصاء لفترات طويلة، أسلوب الضغط الشديد على مختلف أجزاء الجسم، بالإضافة إلى الهز العنيف والخنق وغيرها. عدا عن وضع الأسرى لفترات طويلة في العزل في زنازين صغيرة خالية من النوافذ وباردة جداً. وتم رصد عشرات الشهادات لمعتقلين تعرضوا للتعذيب الشديد، وبخاصة الأسرى الذين جرى اعتقالهم بعد شهر آب/ أغسطس، وكان من أبرز حالات التعذيب حالة الأسيرين سامر العرييد، ووليد حناش، وكلاهما اعتقلا على خلفية عملية «عين بوبين» التي وقعت نهاية آب/ أغسطس 2019، قرب قرية دير ابزيغ، غرب مدينة رام الله، وسط الضفة الغربية المحتلة.¹¹

اعتقل الأسير سامر مينا عرييد (44 عاماً)، بتاريخ 2019/9/25، من أمام مكان عمله، وكانت برفقته زوجته، وتعرض منذ اللحظة الأولى لاعتقاله للضرب بأعقاب بنادق جنود الاحتلال. ومنعت سلطات الاحتلال محاميه من زيارته، وبعد يومين من اعتقاله وصل سامر إلى المستشفى في وضع صحي صعب، فاقدا الوعي، معانياً من الآلام الناتجة عن رضوض شديدة، ومن آثار ضرب في كافة أنحاء جسده، ومن كسور في أحد عشر ضلعاً من أضلاع القفص الصدري، وفشل كلوي حاد. ولخطورة وضعه الصحي، تم تنويمه وربطه بأجهزة التنفس. ونشرت صحيفة (معاريف) الإسرائيلية بتاريخ 2019/10/25 أن سامر تعرض لاستنشاق غاز داخل غرفته في مستشفى «هداسا» الإسرائيلي، أطلقه أحد السجانين المرافقين له داخل الغرفة. وتم إخفاء الأمر عن محامي سامر وعائلته، كما وتم منع المحامي من زيارته خلال تلك الفترة لأسباب لم توضحها المحكمة له.

تعرض وليد حناش الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 3 تشرين الأول/أكتوبر 2019 عند اعتقاله لثلاث جولات تحقيق، لدى أجهزة الأمن الإسرائيلية. استمرت الأولى، وفقاً لعائلته، على مدار 12 يوماً، في جلسات تحقيق تواصلت طيلة 23 ساعة يومياً، تخللها استبدال المحققين كل 8 ساعات بمحققين آخرين. وأظهرت صور مسربة لوليد، حجم وأشكال التعذيب المتعددة الذي تعرض له في سجون الاحتلال، ومنها الشبح، والضرب المبرح والتعنيف الشديد.

تنتهك سلطات الاحتلال في ممارساتها غير المشروعة بحق المعتقلين الفلسطينيين مبادئ القانون الدولي الإنساني، وبخاصة اتفاقية جنيف الثالثة بشأن معاملة أسرى الحرب للعام 1949. كما وتتعارض بشكل مباشر مع مبادئ القانون الدولي، وبخاصة المادة 2 (1) من اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، والتي وقعت عليها دولة الاحتلال. وتلزم تلك الاتفاقية أي دولة طرف فيها بمنع استخدام التعذيب، والممارسات المرتبطة به.

11. ورقة حقائق حول «الأسرى في المعتقلات الإسرائيلية»، مصدر سبق ذكره.

• سياسة الإهمال الطبي

وصل عدد الأسرى المرضى في سجون الاحتلال إلى أكثر من (700) أسير يعانون من مختلف الأمراض التي تعود أسبابها إلى قسوة ظروف الاحتجاز، وسوء التغذية والتهوية، وسوء المعاملة، يعاني (10) منهم من مرض السرطان، وأكثر من (200) منهم يعانون من أمراض مزمنة. تواصل ذلك في ظل تعرضهم لسوء المعاملة والاعتداء عليهم، وتكبيهم ونقلهم في عربات «البوسطة» دون مراعاة لأوضاعهم الصحية. وعادة يتم تشخيص الأسرى المرضى بعد مرور وقت من استفحال المرض بسبب المماطلة في إجراء الفحوصات الطبية، وتأخر نقلهم إلى المستشفيات فترة طويلة، وهو ما يعد من أبرز مظاهر سياسات الإهمال الطبي.¹²

1 - هناك عشرات الأسرى الذين فقدوا القدرة على الحركة نتيجة لإهمال معالجة جراحهم في الوقت المناسب، وكذلك العشرات ممن ينتظرون منذ سنوات إجراء عمليات جراحية ضرورية وعاجلة لهم، ووصل بعضهم إلى مرحلة يصعب فيها تقديم العلاج لهم. هذا بالإضافة إلى قسوة ظروف الاحتجاز التي لا تتوفر فيها أدنى المقومات والشروط الصحية للأسرى، والتي تسببت بإصابة المئات منهم بمختلف الأمراض. وخلال العام الذي يغطيه هذا التقرير قضى خمسة أسرى نحبهم نتيجة لسياسة الإهمال الطبي الممنهجة بحقهم عبر سنوات الاعتقال، وهم: الأسير فارس محمد أحمد بارود (51) عاماً من غزة، والذي اعتقل لمدة (28) عاماً وتم احتجازه في العزل لسنوات طويلة، ما تسبب بإصابته بعدة أمراض، رافقها الإهمال الطبي المتعمد، وأدت بالنهاية إلى استشهاده في السادس من شباط/ فبراير 2019.

2 - الأسير عمر عوني يونس (20) عاماً من بلدة سنيريا في محافظة قلقيلية، والذي أعتقل بعد أن أصيب بجروح خطيرة إثر إطلاق النار عليه من قبل قوات الاحتلال، وبقي محتجزاً لمدة أسبوع في مستشفى «بيلنسون» الإسرائيلي، ولم يسمح لعائلته بزيارته هناك، وأعلن عن استشهاده بتاريخ 27 نيسان/ أبريل 2019.

3 - الأسير نصار ماجد طقاطقة (31) عاماً من بلدة بيت فجار في محافظة بيت لحم، أستهده بتاريخ 16 تموز/ يوليو 2019، وقد أصيب نتيجة لظروف التحقيق والاحتجاز القاسية بالتهاب رئوي حاد، رافقه إهمال طبي متعمد كجزء من التعذيب، أدى إلى استشهاده في معتقل «نيتسان الرملة».

4 - الأسير بسام السايح (46) عاماً من محافظة نابلس، اعتقل في العام 2015 وكان مصاباً بالسرطان، وتفاقم مرضه جراء الإهمال في تقديم العلاج اللازم له، وتوفي بتاريخ 8 أيلول/ سبتمبر 2019.

5 - الأسير سامي أبو دياك (36 عاماً) من بلدة سيلة الظهر في محافظة جنين، واعتقل منذ العام 2002، وقد تعرض لخطأ طبي عقب خضوعه لعملية جراحية في مستشفى «سوروكا» الإسرائيلي في العام 2015، حيث تم استئصال جزء من أمعائه، وأصيب جراء نقله المتكرر عبر ما تسمى بعربة «البوسطة» بتسمم في جسده وفشل كلوي ورئوي، وثبت لاحقاً إصابته بالسرطان، ورفضت سلطات الاحتلال كافة المناشدات للإفراج عنه في أيامه الأخيرة. وتوفي الأسير المذكور بتاريخ 26 تشرين ثاني/ نوفمبر 2019.

• استهداف الأطفال

واصلت سلطات الاحتلال استهداف الأطفال والقاصرين بتصعيد الاعتقالات التعسفية بحقهم، والزج بهم في ظروف اعتقاله قاسية، وفرض الأحكام والغرامات المالية الباهظة عليهم. وخلال عام 2019 تم رصد (889) حالة اعتقال لأطفال، وفي نهاية العام وصل عددهم في معتقلات الاحتلال ما لا يقل عن (200) طفل، بالإضافة إلى (35) طفلاً قيد الاعتقال المنزلي.¹³

مورس بحق المعتقلين من الأطفال العنف والقسوة منذ لحظة إلقاء القبض عليهم، واقتيادهم من منازلهم في ساعات

12. ورقة حقائق حول «الأسرى في المعتقلات الإسرائيلية»، أعدتها مؤسسات الأسرى وحقوق الإنسان (نادي الأسير الفلسطيني، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، هيئة شؤون الأسرى) ونشرت بتاريخ 30 كانون الأول/ديسمبر 2019.

13. ورقة حقائق حول «الأسرى في المعتقلات الإسرائيلية»، أعدتها مؤسسات الأسرى وحقوق الإنسان (نادي الأسير الفلسطيني، مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، هيئة شؤون الأسرى) ونشرت بتاريخ 30 كانون الأول/ديسمبر 2019.

متأخرة من الليل إلى مراكز التحقيق والتوقيف، وكذلك خلال عمليات التحقيق معهم.. كما وتم رصد العديد من الانتهاكات بحقهم ومنها الإبقاء عليهم لساعات طويلة دون طعام أو شراب، توجيه الشتائم والألفاظ النابية لهم، التهديد والترهيب لانتزاع الاعترافات منهم، حرمانهم من الحق القانوني بضرورة حضور أحد الوالدين والمحامي خلال التحقيق، عدا عن دفعهم للتوقيع على الإفادات المكتوبة باللغة العبرية دون ترجمتها.¹⁴

وفي انتهاك صارخ للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، يتم احتجاز غالبية الأطفال، كباقي الأسرى الفلسطينيين في سجون داخل دولة الاحتلال، بشكل يخالف اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين وقت الحرب للعام 1949، ما عرقل قدرة الأهالي على زيارتهم نتيجة لمراقبة سلطات الاحتلال ومعاونة الأهلي في الحصول على التصاريح اللازمة لذلك، والتي ما يتم رفض غالبيتها، ما حرم الأطفال من حقهم في زيارة ذويهم لهم وانتظار زيارتهم مدة طويلة. كما استمرت محاكم الاحتلال العسكرية في إصدار الأحكام العالية بحق الأطفال، ومحاكمتهم في محاكم البالغين. وتم خلال العام احتجاز الأطفال في سجون البالغين واستجوابهم بدون حضور والديهم، وبموجب القانون الدولي، يجب أن يكون احتجاز الأطفال الإجراء الأخير الذي يمكن اللجوء إليه، ولأقصر مدة مناسبة.

لجأت سلطات الاحتلال إلى فرض عقوبة الحبس المنزلي على الأطفال المقدسين القاصرين ممن لم تتجاوز أعمارهم (12) عاماً، كبديل للاعتقال الفعلي لهم في معتقلاتها، وذلك كإجراء يحفظ صورة سلطات الاحتلال أمام المجتمع الدولي. خلفت سياسة الحبس المنزلي آثارها السلبية الاجتماعية والنفسية والتربوية الخطيرة وطويلة المدى على الأطفال وعائلاتهم ومحيطهم. كما وتساهم هذه السياسة التعسفية في حرمانهم من حقهم في التعليم المكفول بموجب المادة (13) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للعام 1966، والمادة (28) من اتفاقية حقوق الطفل للعام 1989.

• سياسة اعتقال النساء

واصلت سلطات الاحتلال اعتقال النساء والفتيات الفلسطينيات والاعتداء عليهن. وطالت الاعتقالات عضوات في المجلس التشريعي كالأسيرة خالدة جرار، وأمهات شهداء، كالأسيرة وفاء مهداوي والدة الشهيد أشرف نعالوة، وأمهات، كالأسيرة آسيا كعابنة الأم لثمانية أطفال، والأسيرة نسرین حسن الأم لسبعة أطفال، والطالبات كالأسيرتين ميس أبو غوش، وشذى حسن.

مع نهاية عام 2019 كانت (40) أسيرة يقبعن في سجون الاحتلال، بينهن (4) أسيرات قيد الاعتقال الإداري، و(27) أسيرة محكومات بالسجن الفعلي والغرامات المالية، والباقيات موقوفات. ومن بين الأسيرات، ثماني جريحات، أصعبها حالة الأسيرة إسرائ جعابيص (32) عاماً من مدينة القدس الشرقية المحتلة

قامت إدارة السجون بتصعيد انتهاكاتها وإجراءاتها التنكيلية والاستفزازية بحق الأسيرات الفلسطينيات، عدا عن التعرض للإهانات من قبل قوات الاحتلال والعيش في ظروف لا إنسانية لا تراعى فيها سلامتهن الجسدية والنفسية، ولا تراعى فيها الخصوصية، إذ تم زرع الكاميرات في ساحات المعتقل. كما تعيش الأسيرات ظروفًا معيشية صعبة، حيث يعاني من الإهمال الطبي، والاعتداءات الجسدية بحقهن، ومن الازدحام الشديد داخل الغرف، والحرمان من زيارات الأهالي والمحامين، ومن التجمّع لغرض الدراسة، أو أداء الصلاة جماعة، وحرمانهن من الحق في وجود مكتبة داخل المعتقل، بالإضافة إلى عذابات البوسطة والنقل إلى المحاكم والمستشفيات، والتنكيل بهن أثناء عمليات النقل التي قد تستغرق عدة ساعات.

• سياسة الاعتقال الإداري وإضراب الأسرى

أصدرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي ما لا يقل عن (1035) أمراً بالاعتقال الإداري التعسفي، وواصلت لجوءها لسياسة «الاعتقال الإداري» كسياسة ممنهجة من أجل اعتقال المدنيين الفلسطينيين بلا محاكمة، أو توجيه لائحة اتهام ضدهم، وهو ما يعد مساً بحق المعتقل في معرفة التهمة الموجهة له، والذي يعد من أهم ركائز المحاكمة العادلة. وحتى أواخر العام 2019

14. ورقة حقائق حول «الأسرى في المعتقلات الإسرائيلية»، مصدر سبق ذكره.

قبع في سجون الاحتلال حوالي (450) معتقلاً ومعتقلة إدارياً من بينهم (4) أطفال و(4) نساء.¹⁵

تنتهج سلطات الاحتلال سياسة الاعتقال الإداري كنوع من أنواع العقوبات الجماعية بحق عشرات آلاف الفلسطينيين في مواجهة مقاومة الاحتلال المكفولة للشعوب المحتلة حسب مبادئ القانون الدولي. وتستخدم تلك السياسة كأحد التدابير شديدة القسوة، وكسياسة ثابتة في تعاملها مع الفلسطينيين، دون الالتزام بضوابطه القضائية، والقيود التي فرضها القانون الدولي، وتلجأ إليه كخيار سهل لتبرير استمرار احتجاز المواطنين دون تهمة، أو محاكمة، بالاستناد إلى ما يعرف بـ «الملف السري».¹⁶

تتراوح مدة الاعتقال الإداري من شهر واحد إلى ستة أشهر، قابلة للتجديد دون تحديد عدد مرات التجديد. وخاض نحو (50) أسيراً، غالبيتهم من المعتقلين الإداريين، إضرابات مفتوحة عن الطعام بشكل فردي خلال العام، وذلك احتجاجاً على سياسة الاعتقال الإداري، بالإضافة إلى الاحتجاج على سوء ظروف الاعتقال التي يعيشها الأسرى الفلسطينيون، وسياسة الإهمال الطبي الممنهج التي يتعرض لها الأسرى المرضى، أو احتجاجاً على سياسات العزل والنقل التعسفي لهم، وعمليات التعذيب داخل مراكز التحقيق.

خاض الأسير أحمد زهران (44) عاماً من قرية دير أبو مشعل في محافظة رام الله والبيرة الإضراب عن الطعام مرتين ضد اعتقاله الإداري خلال العام 2019. بدأ إضرابه الأول في شهر آذار/مارس واستمر لمدة (39) يوماً، وقام بتعليقه بناء على وعود بالإفراج عنه. وبعد أن تم تجديد اعتقاله الإداري لمدة أربعة شهور أخرى، استكمل خطوته في شهر سبتمبر/أيلول، واستمر إضرابه أكثر من مائة يوم استمرت حتى نهاية العام، ثم علقه إثر وعود بعدم تجديد اعتقاله الإداري، هذا وانتهى العام ولم يتم الإفراج عنه..

2. الانتهاكات الماسة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية

2.1 فرض الحصار الخانق على قطاع غزة وتداعياته

واصلت سلطات الاحتلال الإسرائيلي فرض حصارها الجوي والبحري والبحري غير القانوني، وغير الإنساني على قطاع غزة، وتشديد القيود على معابره للعام الثالث عشر على التوالي، مستخدمة الحصار كأحد أدوات العقاب الجماعي الذي طالت نتائجه وآثاره مختلف جوانب حقوق الإنسان لجميع سكان القطاع. أسس الحصار لأزمات إنسانية عميقة في قطاع غزة، وساهم في استمرار تدهور الأوضاع الإنسانية، ومستويات المعيشة، وتزايد معدلات البطالة والفقر فيه.

من جهتها، حذرت «منظمة الصحة العالمية» في كانون الثاني/يناير أن للحصار الإسرائيلي تأثيراً قاسياً على المستشفيات ومختلف الخدمات الصحية، نظراً لمنع دخول الوقود إلى القطاع. وتم في أواخر آب/أغسطس تقليص كمية الوقود التي سُمح بإدخالها إلى القطاع إلى النصف، تم على إثرها تخفيض ساعات وصول الكهرباء إلى المواطنين إلى أربع ساعات يومياً. وكانت سلطات الاحتلال قد قامت بتوسيع حدود منطقة الصيد إلى (12) ميلاً بحرياً على ساحل القطاع، رغم أن مسافة الصيد التي تم الاتفاق عليها، ونصت عليها اتفاقيات أوسلو هي عشرون ميلاً بحرياً. ساهم تقييد مساحة الصيد في بحر غزة واعتداءات البحرية الإسرائيلية بحق الصيادين وملاحقتهم في تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لما يقارب من (4000) صياد و (1000) عامل في مجال الصيد.¹⁷

صُنِّفَ أكثر من (67%) من سكان القطاع بأنهم غير آمنين غذائياً، وفقاً لتقارير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون

15. ورقة حقائق حول الأسرى في المعتقلات الإسرائيلية، المرجع السابق.

16. الاعتقال الإداري هو اعتقال بدون محاكمة أو لائحة اتهام يستند إلى ما يعرف بـ «الملف السري» للمواطن، ولا يمكن للمعتقل أو لمحامييه الاطلاع عليه، ما يصادر حقه في الدفاع عن نفسه. فهو من تدابير الاحتلال القاسية، وسياسة ثابتة أصبح ينتهجها منذ سنوات لتبرير استمرار حجزه لمواطنين، ويمكن أن تكون فترة الاعتقال الإداري حسب الأوامر العسكرية الإسرائيلية لمدة «6 شهور» وأن يتم تجديدها لمرة أو لمرات عدة، وهناك من أمضى سنوات طويلة رهن «الاعتقال الإداري» في سجون الاحتلال، دون معرفة بسبب استمرار اعتقالهم.

17. رصد وتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، على الموقع الإلكتروني للمركز: <https://www.pchrgaza.org>

الإنسانية (أوتشا)، في الوقت الذي فرضت فيه سلطات الاحتلال خلال العام قيوداً جديدة على توريد السلع التي تصنفها على أنها «مواد مزدوجة الاستخدام»، وقُدِّرَ عددها بـ (62) صنفاً تحتوي على سلع ومواد أساسية حيوية.

2.1.1 تداعيات الحصار على الوضع الصحي

شكّل إغلاق سلطات الاحتلال الإسرائيلي لقطاع غزة، والحصار المشدّد عليه عائقاً أمام قدرة المواطن في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه. جاء ذلك في الوقت الذي يعاني فيه القطاع من عدم كفاية المستشفيات، والمراكز الصحية، والقوى العاملة فيها، حيث أن كل (10000) نسمة يتم خدمتهم عبر (8,0) مركز صحي، و(4,1) طبيب، و(1,0) طبيب أخصائي، وهو ما يعتبر غير كافٍ قياساً بالمعدلات العالمية.¹⁸ كما يعاني القطاع من النقص الحاد في أدوية مرضى السرطان، وأمراض الدم والأمراض المزمنة. وحدّت إجراءات الاحتلال من قدرة أصحاب الواجب على ضمان الحق في الصحة لمواطني القطاع، وما يضمن تمكين القطاع الصحي من القيام بواجباته، لجهة توفير الأدوية والمستهلكات الطبية للمشافي وجلب الأطباء والخبراء لإجراء العمليات الجراحية لمرضاه.

تعددت أشكال المعاناة التي تعرض لها مرضى القطاع في سعيهم لتلقي الرعاية والخدمة الصحية اللازمة، ومنها: رفض طلبات الحصول على التصاريح اللازمة للتمكن من العلاج في الخارج رغم الحصول على التحويلات الطبية اللازمة للعلاج؛ وتم حرمان بعض المرضى من السفر لأسباب عائلية؛ بدعوى مخالفة أحد أفراد العائلة للقوانين الإسرائيلية. بالإضافة إلى التحقيق مع المرضى، أو مرافقيهم، وابتزازهم مقابل منحهم تصاريح المرور للعلاج، اعتقال بعض المرضى، أو مرافقيهم، على معبر بيت حانون «إيرز»؛ التأخير والمماطلة في الرد على طلبات المرضى وعدم الاكتراث بالمواعيد المقررة لعلاجهم، وفرض القيود المشددة على مرافقيهم.

تم خلال الفترة من 2019/1/1 إلى 2019/11/30 رفض منح التصاريح الطبية لسفر نحو (8) آلاف مريض من أصل (22144) طلب تصريح للعلاج، أي ما نسبته (35,1%) من إجمالي الطلبات المقدمة. وطال المنع مرافقي المرضى أيضاً، ما أدى إلى قدوم أطفال رضع دون أمهاتهم إلى الضفة الغربية للعلاج من أمراض مختلفة، ومن بينها السرطان.¹⁹

2.1.2 تداعيات الحصار على الوضع الاقتصادي

اعتبر العام 2019 الأسوأ اقتصادياً على قطاع غزة نتيجة للحصار الإسرائيلي المتواصل، والذي طال تأثيره مختلف مناحي الحياة في القطاع. شهد القطاع الاقتصادي تدهوراً كبيراً نتيجة لذلك، حيث عانى بشكل كبير من وجود جمود اقتصادي، وتراجع في مستويات الدخل والعمليّة الإنتاجية، بالإضافة إلى عمليات الإغلاق اليومية لمحال تجارية، ومؤسسات وشركات بسبب عدم قدرتها على الاستمرار في العمل نتيجة للحصار. في الوقت الذي عانى فيه ما يزيد عن (215,000) عامل من البطالة، وتشير التقديرات إلى أن قرابة (85%) من سكان القطاع يعيشون تحت خط الفقر.²⁰

ووفقاً للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني فقد بلغت نسبة البطالة في الأرض الفلسطينية المحتلة حوالي (26%).²¹ وبلغ عدد العاطلين عن العمل ممن تتراوح أعمارهم (15) سنة فأكثر (343,800) شخص في عام 2019، من بينهم (215,100) شخص في قطاع غزة. واستمر التفاوت في معدل البطالة بين الضفة الغربية وقطاع غزة، حيث بلغ معدله (45%) في القطاع مقارنة بـ (15%) في الضفة.²²

وخلال العام استمرت سلطات الاحتلال في منع إدخال المواد الصناعية اللازمة للعديد من القطاعات الاقتصادية إلى قطاع

18. مؤتمر «الأوضاع الصحية في قطاع غزة من منظور حقوق الإنسان»، نظمه المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وجمعية الإغاثة الطبية الفلسطينية في غزة بتاريخ 2019/11/27.

19. تقرير «القيود الإسرائيلية على سفر مرضى قطاع غزة للعلاج في الخارج»، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، غزة، كانون الأول/ديسمبر 2019.

20. اللجنة الشعبية لمواجهة الحصار في قطاع غزة، كانون الثاني/ديسمبر 2019.

21. تقرير مشترك حول «أداء الاقتصاد الفلسطيني عام 2019» صادر عن كل من سلطة النقد الفلسطينية والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بتاريخ 2019/12/24.

22. النتائج الرئيسية لمسح القوى العاملة للعام 2019، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

غزة؛ الأمر الذي ساهم في تسريح آلاف العمال، وتدهور الوضع الاقتصادي، وازدياد الأعباء الملقاة على عاتق أصحاب الواجب في القطاع.

عملت مصانع القطاع خلال العام بنسبة تتراوح بين (20% إلى 25%) من طاقتها الإنتاجية كنتيجة للحصار، وتقييد حركة الاستيراد والتصدير، واعتداءات قوات الاحتلال المتكررة على القطاع، حيث أصيبت الحياة التجارية والصناعية، وقطاع المقاولات والأعمال عموماً بالشلل، وتوقفت (80%) من المنشآت الاقتصادية عن العمل، وعمل ما تبقى من شركات ومحال ومصانع ومنشآت اقتصادية بنسبة أقل من (50%) من قدرتها التشغيلية. وارتفعت الخسائر الشهرية المباشرة، وغير المباشرة للقطاع الاقتصادي (الصناعي والتجاري والزراعي وقطاع المقاولات) مع نهاية العام 2019 لتصل إلى ما يقارب (100) مليون دولار شهرياً.

ونظراً لسوء الأوضاع الاقتصادية بلغ عدد المصانع التي تم إغلاقها حتى نهاية العام ما يزيد عن (520) مصنعاً، عدا عن تلك التي قامت بنقل أعمالها إلى الخارج خلال السنوات الماضية، مما أدى إلى تسريح أعداد كبيرة من العمال، وبالتالي زيادة نسبة البطالة، وتفاقم المشاكل الاجتماعية والإنسانية في القطاع.

كان قطاع صناعة الملابس يشغل قبل الحصار ما يزيد عن (35) ألف عامل، إلا أن مَنْ يعملون في هذا القطاع يتراوح عددهم بين (3) آلاف إلى (4) آلاف عامل فقط. كما كان قطاع الصناعات الخشبية يشغل (30) ألف عامل، ولا يتجاوز عدد العاملين في هذا القطاع الآن (3) آلاف عامل، وذلك بسبب القيود المفروضة على التصدير في هذين القطاعين. أما القطاع الصناعي فيعمل فيه حالياً (10% - 15%) من النسبة التي كانت تعمل في الأعوام الماضية، كما تم تسريح ما يتراوح من (10-15) ألفاً من العاملين في مختلف القطاعات المهنية. هذا وكان يعمل في القطاع الخاص «الإنشاءات والتجاري والصناعي» ما يزيد عن (130) ألف عامل، إلا أن توقف المشاريع والدعم للقطاع، أدى إلى عمل المصانع بصورة جزئية، وإلى توقف عجلة الاقتصاد في القطاعات الإنشائية²³.

جاء إغلاق المصانع، وتدهور الأوضاع الاقتصادية كنتيجة للحصار المشدد المفروض على قطاع غزة، والاعتداءات الإسرائيلية المتكررة عليه، والقيود المفروضة على التصدير، وعدم إدخال المواد الخام اللازمة لها، وإجراءات سلطات الاحتلال التعسفية على المعابر، عدا عن غياب الدعم والخطط الحكومية للنهوض به، أدى ذلك كله إلى إحداث شبه شلل في هذا القطاع الاقتصادي الهام.

2.2 انتهاكات الحق في التعليم

واجه الطلبة الفلسطينيون من الأطفال سياسات واعتداءات قوات الاحتلال كجزء من حياتهم اليومية، حيث تقع أكثر من (275) مدرسة ضمن مسافة لا تزيد عن (500) متر عن أماكن تواجد تلك القوات، وعن المستوطنات الإسرائيلية الملاصق بعضها للمدارس. وفي كثير من الحالات، اقترب المستوطنون اعتداءاتهم بالهجوم على المدارس، مستخدمين الحجارة والعصي، والأسلحة النارية. وعادة ما كانت تجري تلك الاعتداءات بحماية من جنود الاحتلال. وفي بعض الحالات تم إغراق ساحات بعض المدارس بالمياه العادمة. هذا ويواجه الطلبة ومعلموهم ترصد واستفزاز واعتداءات قوات الاحتلال على الطلبة بالضرب، والسب، والشتم أثناء قدومهم إلى مدارسهم، أو مغادرتهم لها.²⁴

امتدت ممارسات الاحتلال لتشمل الاعتداء على مديريات التربية، ومنها الاعتداء على مديرية التربية والتعليم في مدينة القدس الشرقية، حيث قام جنود الاحتلال باقتحام مقرها، ومصادرة أجهزته الحاسوب والملفات منها، وإعطاء استدعاءات للموظفين، واعتقال السيد سمير جبريل، مدير مكتب تربية وتعليم القدس، وفرض الإقامة الجبرية وغرامة مالية عليه، وتشميع، وإغلاق المقر مدة ستة شهور قابلة للتجديد. عدا عن التحريض الذي تعرضت له المناهج الدراسية الفلسطينية.

ومن خلال رصد وتوثيق الإدارة العامة للمتابعة الميدانية في وزارة التربية والتعليم للانتهاكات الإسرائيلية الممنهجة بحق

23. الاتحاد العام للصناعات الفلسطينية في قطاع غزة.

24. «التقرير السنوي للانتهاكات الإسرائيلية المرصودة بحق العملية التعليمية للعام 2019»، الإدارة العامة للمتابعة الميدانية في وزارة التربية والتعليم، كانون الثاني/يناير 2020.


العملية التعليمية، فقد بلغ عدد حالات الاعتداءات على المدارس (140) اعتداءً تعرضت لها (49) مدرسة مختلفة خلال عام 2019. وتعددت أشكال تلك الاعتداءات مثل قيام قوات الاحتلال بإطلاق الأعيرة النارية، وقنابل الغاز المسيلة للدموع، والقنابل الصوتية باتجاه المدارس، واقتحام ساحاتها والتهديد بإغلاقها، واستهداف حياة الطلبة والمعلمين. وخلال العام أشتهد اثنان من الطلبة الفلسطينيين، وأصيب ما لا يقل عن (175) طالباً، أصيب (30) منهم بالأعيرة النارية، والأعيرة النارية المتفجرة، والأعيرة المعدنية المغلفة بطبقة رقيقة من المطاط، وأصيب (124) بحالات اختناق جراء استنشاقهم الغاز المسيل للدموع، فيما أصيب (21) طالباً بالرضوض والكسور بسبب الدهس أو تعريضهم للضرب العنيف. كما أصيب (120) معلماً وموظفاً إدارياً من السلك التربوي بجروح مختلفة، أصيب اثنان منهم بالأعيرة النارية، والأعيرة المعدنية، و(115) بحالات اختناق جراء استنشاقهم الغاز، وأصيب (3) بالرضوض والكسور بسبب الدهس، أو الضرب. وأسفرت اعتداءات الاحتلال عن حالة إجهاض واحدة.²⁵

وتعرض عدد من الطلبة والمعلمين للاعتقالات التعسفية، حيث بلغ عدد المعتقلين من الطلبة (161) طالباً وطالبة، وبلغ عدد المعلمين والإداريين المعتقلين (17) معلماً وإدارياً، كما وبلغ عدد الطلبة والمعلمين الذين اعتقلوا لأكثر من مرة (6) طلاب ومعلماً واحداً خلال العام 2019. وتعرض الطلبة والمعلمون والإداريون العاملون في السلك التربوي إلى الاحتجاز، والإجبار بشكل متكرر على الوقوف على الحواجز العسكرية ونقاط التفتيش والبوابات المقامة في هيكل جدار الضم (الفصل). وبلغ عدد الطلبة المحتجزين (101) طالب، فيما بلغ عدد المحتجزين من المعلمين والإداريين (40) محتجزاً. وتسببت تلك الإجراءات التعسفية في عرقلة الوصول الآمن للطلبة والإداريين والمعلمين إلى مدارسهم، وأماكن عملهم. وخلال هذا العام تم توثيق (4576) حالة إعاقة من الوصول الآمن للطلبة، و(859) حالة إعاقة من الوصول الآمن للمعلمين والإداريين. كما وبلغ عدد حالات الحبس المنزلي للطلبة (3) حالات.

واستمرت سلطات الاحتلال باستهداف منشآت المدارس، فخلال هذا العام تم تسليم (8) إخطارات بالهدم ووقف أعمال البناء والمصادرة والإغلاق، منها إخطاران بالهدم و(3) إخطارات تقضي بوقف أعمال البناء، وإخطاران بالمصادرة، وإخطار واحد بالإغلاق.

أدت انتهاكات الاحتلال للحق في التعليم إلى الهدر التعليمي حيث بلغ عدد الحصص الضائعة (30,715) حصة مدرسية ضائعة، منها (17,205) حصص تعليمية مهدورة نتيجة للتعطيل الجزئي للدوام في بعض المدارس، و(1,351) حصة مهدورة نتيجة للتعطيل الكلي للدوام في بعضها الآخر، عدا عن إعاقة الوصول الآمن إلى المدارس.

رسم بياني رقم (2): انتهاكات الحق في التعليم



كما واجه طلبه الجامعات الفلسطينية سياسات الاحتلال التعسفية التي انتهكت حقهم في التعليم، وعرقلت المسيرة التعليمية، ومنهم طلبة كل من جامعتي بيرزيت، وفلسطين التقنية - خضوري. وأدت الاقتحامات المتكررة لحرم جامعة فلسطين

25. «التقرير السنوي للانتهاكات الإسرائيلية المرسودة بحق العملية التعليمية للعام 2019»، الإدارة العامة للمتابعة الميدانية في وزارة التربية والتعليم، كانون الثاني/يناير 2020.

التقنية في مدينة طولكرم إلى إعاقة العملية التعليمية في الفترة الواقعة في نهاية شهر تشرين الثاني/نوفمبر.²⁶

2.3 انتهاكات الحق في السكن والتهجير القسري

نفذت سلطات الاحتلال (686) عملية هدم بحق المنشآت المدنية الفلسطينية، تركز (80%) منها في محافظات القدس، بيت لحم، والخليل. ومكّن دخول الأمر العسكري رقم (1797) حيز التنفيذ الصلاحية لمراقبي (الإدارة المدنية) بإصدار تعليمات لإزالة أي مبنى جديد، بحيث يتوجب على المالك تقديم رخصة بناء خلال (96) ساعة، وإذا لم يقدم طلب ترخيص خلالها، ولم يقيم ماله بهدم مبناه، يمكن للمراقب هدمه وإزالته، ومن ضمنها المباني قيد الإنشاء والمباني التي تم إنشاؤها، عليه أصبح من غير الممكن الاعتراض على أوامر الهدم في المحاكم الإسرائيلية.²⁷ كما وتم رصد حوالي (456) إخطاراً بالهدم تركز (44%) منها في محافظة الخليل.

تصاعدت عمليات الهدم والتهجير في مدينة القدس الشرقية المحتلة وضواحيها، حيث تم هدم عشرات المنازل في حي وادي الحمص في قرية صور باهر، جنوب المدينة المحتلة، خلال شهر تموز/يوليو بحجة قربها من جدار الضم (الفاصل). طالت عمليات الهدم (100) شقة سكنية، كانت تأوي نحو (500) مواطن، حصل أصحابها على تراخيص بناء من الجهات المختصة في السلطة الوطنية الفلسطينية. وجاء تصاعد عمليات هدم منازل المواطنين وممتلكاتهم في سياق مخطط سلطات الاحتلال السيطرة على مدينة القدس المحتلة وضواحيها وتهويدها بالكامل. عانى مئات الفلسطينيين من سكان القدس الشرقية من خطر التهجير القسري، وترتب على ذلك زيادة وتيرة المعاناة من حالات الصدمة، والافتقار للخدمات، وإنتهاك كافة الحقوق الأساسية للإنسان. وساهمت عمليات الهدم في تهجير (898) فلسطينياً، ويمثل ذلك زيادة بلغت (35%) في عمليات الهدم، و(92%) في أعداد المهجرين بالمقارنة مع الفترة نفسها من العام 2018.²⁸

2.4 تقييد الحق في حرية التنقل والحركة

واصلت سلطات الاحتلال تقييد المرور وحرية تنقل وحركة المواطنين الفلسطينيين. ففضلاً عن البوابات الحديدية المنتشرة على مداخل بعض البلدات والقرى الفلسطينية، استمر نصب عشرات الحواجز العسكرية الفجائية (الطيارية)، وإقامة معيقات الحركة على مداخل المدن والبلدات والمخيمات والقرى الفلسطينية، وعلى الطرق العامة ومفترقاتها بشكل يومي. أدى ذلك إلى تقطيع أوصال الأرض الفلسطينية، وشلّ حركة المواطنين الفلسطينيين والتحكم بحياتهم وحركتهم ومصارفهم. ترافق مع ذلك إخضاعهم لعمليات تفتيش مهينة وحاطة للكرامة الإنسانية، وإذلالهم. كما واصلت تلك السلطات بالتحكم في المعابر الحدودية، واستخدام الحواجز العسكرية الداخلية، والمعابر الحدودية مصائد لاعتقال مواطنين تدعي أنهم مطلوبون لديها.

كما وتواصل سلطات الاحتلال إغلاق مدينة القدس الشرقية المحتلة، وعزلها عن باقي الأراضي الفلسطينية المحتلة، ومنع المواطنين الفلسطينيين من الدخول إليها لأغراض العمل، الدراسة، العلاج في مستشفياتها، وأداء الصلاة في المسجد الأقصى للمواطنين المسلمين، وبخاصة في أيام الجمع، والعبادة في كنيسة القيامة للمواطنين المسيحيين. ويشهد حاجز قلنديا، على المدخل الشمالي للمدينة يومياً اكتظاظاً شديداً، ما يتسبب في زيادة معاناة المدنيين الفلسطينيين من سكان المدينة، وأؤلئك الحاصلين على تصاريح عمل، وبخاصة في القطاع الصحي. ويشهد حاجز تياسير في الأغوار الشمالية، والحمرا في الأغوار الوسطى إجراءات تعسفية مماثلة، إذ لا يُسمَحُ إلا لساكني الأغوار وحملة التصاريح من المرور عبرهما. فيما شهد حاجز زعتر الذي يربط شمال الضفة الغربية بوسطها، و (الكونتير) الذي يربط جنوب الضفة بوسطها وشمالها، إعاقة للمرور في أغلب الأحيان. وخلال العام الذي يغطيه هذا التقرير أقامت قوات الاحتلال ما لا يقل عن (3982) حاجزاً مفاجئاً،²⁹ أعاقَت مرور الأفراد والبضائع، كما وحدت من القدرة على التمتع بكافة الحقوق الأساسية للإنسان، ومنها الحق في الصحة، والتعليم، والعمل، والتمتع بمستوى

26. مراسله واردة للهيئة من قبل وزارة التربية والتعليم العالي بتاريخ 23 كانون الثاني/يناير 2020.

27. التقرير السنوي لهيئة شؤون الجدار والاستيطان حول «أبرز الانتهاكات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، كانون الثاني/يناير 2020.

28. اوتشا/ الحوراني

29. رصد وتوثيق مجموعة الرقابة الفلسطينية التابعة لوحدة دعم المفاوضات في منظمة التحرير الفلسطينية.

معيشي لائق، عدا عن منع الآلاف من السفر بذريعة أمنية . واستمرت معاناة مواطني قطاع غزة جراء إغلاق المنافذ الدولية ومعايير القطاع.

تسببت الحواجز والقيود التي قامت سلطات الاحتلال بفرضها على الفلسطينيين في الضفة الغربية بخسارتهم لنحو (60) مليون ساعة عمل سنوياً، بتكلفة تصل (270) مليون دولار، كما وتؤدي إلى استهلاك وقود إضافي بحوالي (80) مليون لتر سنوياً، بتكلفة (135) مليون دولار، ما يسهم بزيادة انبعاثات ثاني أكسيد الكربون بحوالي (196) ألف طن سنوياً. وبلغ مجموع ساعات التأخير الناجمة عن معوقات الاحتلال أمام العمال على الحواجز حوالي (60) مليون ساعة سنوياً، في الوقت الذي تبلغ فيه إجمالي التكاليف السنوية لساعات التأخير حوالي (274) مليون دولار سنوياً، وذلك استناداً إلى معطيات القوى العاملة الفلسطينية حول معدل أجر ساعة العمل الصادرة عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.³⁰

2.5 الاعتداء على الحريات والأماكن الدينية وعرقلة ممارسة الشعائر الدينية

انتهكت سلطات الاحتلال الحق في حرية العبادة بأمن وأمان وحرية الوصول إلى أماكن العبادة. وواجه المواطنون الفلسطينيون ممارسات الاحتلال التعسفية من الإذلال والمنع من الوصول إلى أماكن العبادة والاعتقال والإبعاد، حيث قامت تلك السلطات خلال العام 2019 بإبعاد أكثر من (170) شخصاً عن المسجد الأقصى، واعتقلت العشرات، فضلاً عن تقييد حرية الصلاة فيه. هذا وجرى اقتحام وتدنيس المسجد الأقصى أكثر من (340) مرة.³¹ وفك الاحتلال بالمصلين، سواء خلال أدائهم الصلوات، أو في أيام شهر رمضان والأعياد، وتم الاعتداء على المعتكفين، بل وعمدت في العديد من المرات إلى إخراجهم من مسجدهم في تعدد صارخ على المصلين. وتنوعت أساليب الاضطهاد ضدهم بالسحل والضرب والاعتقال، والمنع من دخول المسجد لفترات تصل إلى ستة شهور.³²

كما وحرمت سلطات الاحتلال المصلين من حرية المrapطة، وشوهت حالات ضرب لعشرات النساء وإعتداء على المسنين. ولم يسلم خطباء المسجد الأقصى والشخصيات الدينية، ومحافظ القدس ورؤساء مؤسسات من الاعتداء عليهم. وتم قمع موظفي الأوقاف ومنعهم من الوصول للمسجد الأقصى وملاحقة حراسه، ولجان الأعمار فضلاً عن منع أعمال الترميم في المسجد. وتم اقتحام المسجد الأقصى ومسجد باب الرحمة أكثر من مرة. ولم تسلم كنيسة القيامة من ذلك حيث دخل مستوطن بسكين ورؤع المصلين، إضافة إلى قيام عشرات من المستوطنين باقتحام كنيسة المسكوبية في مدينة الخليل، بحماية قوة كبيرة من جيش الاحتلال لممارسة طقوس تلمودية. وتتبع الكنيسة المذكورة للكنيسة الروسية في موسكو، وهي المرة الأولى التي يقوم فيها المستوطنون باقتحامها منذ سنوات طويلة.

وسعى الاحتلال لإسكات الأذان، وتم رصد عشرات ملايين الشواكل لتنفيذه. جرى ذلك بعد أقل من عام على صدور توصية لجنة حكومية إسرائيلية بمنح الشرطة صلاحيات إقتحام المساجد والاستيلاء على مكبرات الصوت في حال رفع الأذان، أو استعملت مكبرات الصوت في الأوقات غير المسموح بها

منعت شرطة الاحتلال المتمركزة على أبواب المسجد الأقصى الرئيسية «الخارجية» دخول ملابس خاصة لسدنة المسجد الأقصى، ومنعت كذلك دخول قرطاسية لمكتبته، ما اضطّر إدارة المسجد إلى توزيع الزي الخاص بالسدنة في ساحة الغزالي، خارج المسجد الأقصى من جهة باب الأسباط. ويضاف ذلك إلى سلسلة إعتداءاتها وانتهاكها لأبسط حقوق العاملين، وحرمان المصلين من القراءة والقرطاسية التي يستفيدون منها.

وفي العيسوية، بعد محاولتها اقتحام مسجد الأربعين، اعتلت قوات الاحتلال سطحه قبيل صلاة الجمعة لمصادرة العلم الفلسطيني وصورة شهيد للحركة الأسيرة. واعتدت على العديد من الجنازات في مقابر القدس، ناهيك عن عمليات النباش وتحطيم القبور.

30. دراسة بعنوان «تقييم الآثار الاقتصادية والبيئية للقيود التي يفرضها الاحتلال الإسرائيلي على حركة وتنقل المواطنين الفلسطينيين بين مدن وقرى الضفة الغربية»، معهد الأبحاث التطبيقية «أريج»، حزيران /يونيو 2019. على الموقع الإلكتروني: <http://www.arij.org>

31. تقرير صادر عن الإدارة العامة للإعلام والعلاقات العامة، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، كانون الثاني/يناير 2020.

32. تقرير صادر عن الإدارة العامة للإعلام والعلاقات العامة، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، كانون الثاني/يناير 2020.

وسعى الاحتلال في شهر رمضان للحد من تزايد أعداد زوار المسجد الأقصى لحرمانهم من الصلاة، والاعتكاف فيه، من خلال إبلاغ لجنة الإعمار بإزالة كافة المظلات التي تخفف عن المصلين أشعة الشمس، والتي تم تركيبها خلال شهر رمضان المبارك، ومنع إدخال أية مواد، أو عدة للجنة الإعمار، إلا بشرط إزالة السجاد من مصلى باب الرحمة.

أما في المسجد الإبراهيمي في البلدة القديمة من مدينة الخليل فقد تم منع الأذان فيه (621) وقتاً خلال العام، وجعلت غرفة الأذان فيه ضمن الجزء المغتصب. ومورس على المؤذن مختلف أشكال الإهانة، وعانى من طول الانتظار وقت كل أذان حتى يسمح له بذلك، وذلك وسط إجراءات أمنية مشددة، وانتشار أبراج المراقبة لحركات المصلين والبوابات والحواجز، وسط انتشار للجنود قرب المسجد للحد من قدوم المصلين، أو على الأقل منع تزايدهم.³³

اقتحم مستوطنون العديد من المساجد وخطوا شعارات عنصرية في أكثر من (13) مسجداً. واقتحم جنود الاحتلال بأحذيتهم، ترافقهم كلابهم البوليسية، مسجد جمال عبد الناصر في مدينة البيرة مما أسفر عن ترويع المصلين. وهدمت سلطات الاحتلال مسجد الأمة في منطقة خلة جبل جوهر في مدينة الخليل، والبالغة مساحته (200) متر مربع وهو في مرحلة التشطيب. ولم تسلم المقامات الدينية من اعتداءات المستوطنين الليلية واقتحامهم لمقام النبي يوسف في بلاطة البلد، شرق مدينة نابلس، أو المقامات المتواجدة بلدة كفل حارس، شمال مدينة سلفيت. وعادة ما يترافق مع تلك الاقتحامات المتكررة فرض طوق أمني يرعب المواطنين، وبخاصة وأن تلك الاقتحامات تتم عادة مع ساعات الفجر الأولى، وسط الصراخ، وإطلاق الأعيرة النارية، والقنابل الصوتية. وفي حالات عديدة كان أطفال وفتية فلسطينيون يتظاهرون ضد اقتحام تلك المقامات، وكانت قوات الاحتلال تستخدم القوة المفرطة ضدهم، ما أسفر ذلك عن إصابة عدد منهم، واعتقال آخرين، كما حصل بالقرب من مقام النبي يوسف في نابلس.

3. السياسات الاستيطانية التوسعية واعتداءات المستوطنين

واصلت سلطات الاحتلال تنفيذ مخططاتها الاستيطانية التوسعية، ممعنة في انتهاك مبادئ القانون الدولي وقرارات مجلس الأمن الدولي، وبخاصة القرار رقم (2334) الصادر بتاريخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2016، والذي طالب دولة الاحتلال بوقف البناء الاستيطاني في الأرض الفلسطينية المحتلة في العام 1967، وضرورة وضع حد للبناء غير الشرعي للمستوطنات. إلا أن سلطات الاحتلال قامت بالمصادقة على بناء آلاف الوحدات الاستيطانية الجديدة في مستوطنات الضفة الغربية ومدينة القدس الشرقية المحتلة ومحيطها، وواصلت إجراءات دعم البناء الاستيطاني في الأرض الفلسطينية المحتلة.

أظهرت المعطيات أن مجموع المخططات التنظيمية الاستيطانية التي تم نقاشها أمام مؤسسات التنظيم الإسرائيلية المختلفة في الضفة الغربية قد بلغت (153) مخططاً، تضمنت بناء أكثر من (8371) وحدة سكنية جديدة، جاء بعضها ضمن محيط المستوطنات القائمة، والبعض الآخر جاء ضمن أحياء، أو مستوطنات جديدة.³⁴

3.1 سن القوانين والتشريعات الداعمة للاستيطان

سنّ الكنيست الإسرائيلي (3) قوانين داعمة للاستيطان في الضفة الغربية ومدينة القدس الشرقية المحتلة، تمحورت حول منح موازنات تفضيلية للمستوطنات، بالإضافة إلى منحها مختلف أشكال الدعم الممنوحة للمدن الإسرائيلية داخل الخط الأخضر. كما وقام الكنيست بتقديم (23) مشروع قانون تمس مباشرة بالسيادة الفلسطينية، ومنها مشروع قانون لوقف الإجراءات بحق البؤر الاستيطانية وشرعنتها، ومنع إخلاء بؤر وأحياء استيطانية تم صدور قرارات بإخلائها، والعمل على منحها الشرعية في إطار ما يعرف بـ (قانون التسويات)، ومشروع قانون (فرض السيادة الإسرائيلية على مناطق شمال البحر الميت والأغوار).

33. تقرير صادر عن الإدارة العامة للإعلام والعلاقات العامة، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مصدر سبق ذكره.

34. التقرير السنوي لهيئة شؤون الجدار والاستيطان حول «أبرز الانتهاكات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، كانون الثاني/يناير 2020.

وقامت الحكومة الإسرائيلية باتخاذ (14) قراراً مسّت مباشرة بالفلسطينيين والارض الفلسطينية المحتلة واقعتها ومستقبلها، كان من أبرزها القرار رقم (4675) القاضي بزيادة حجم المساعدات الواردة في خطتها الخمسية لإقامة المزيد من منشآت البنى التحتية والحفريات والأنفاق في منطقة المسجد الأقصى، تشجيع زيارات المستوطنين واليهود إلى باحات حائط البراق، والقرار رقم (4676) الهادف إلى مساعدة مجالس وبلديات المستوطنات التي أقيمت بالقرب منها مستوطنات، أو يؤر استيطانية جديدة، ومساعدة البؤر والمستوطنات التي نُقِلَ إليها مستوطنون ممن تم إخلاؤهم في إطار خطة الانسحاب الأحادي الجانب.


يصف القانون الإنساني الدولي الاستيطان بأحد الانتهاكات الجسيمة لاتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في وقت الحرب لعام 1949. تؤكد المادة (49) من الاتفاقية على أنه: «لا يجوز لدولة الاحتلال أن ترحل أو تنقل جزءاً من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها». وصنّفت الفقرة الثامنة من المادة الثامنة من ميثاق روما المنشئ للمحكمة الجنائية الدولية الاستيطان ضمن جرائم الحرب، حيث اعتبرت الفقرة المذكورة «قيام دولة الاحتلال، على نحو مباشر، بنقل أجزاء من سكانها المدنيين إلى الأرض التي تحتلها، أو إبعاد أو نقل كل سكان الأرض المحتلة، أو أجزاء منهم داخل الأرض أو خارجها..» جريمة حرب.

3.2 اعتداءات المستوطنين

تصاعدت وبشكل حاد اعتداءات المستوطنين مقارنة بالأعوام السابقة، وذلك في إطار سياسة حكومة الاحتلال المساندة للمستوطنين والداعمة للتوسع الاستيطاني. وبلغ عدد حالات اعتداء المستوطنين على المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم (987) حالة اعتداء في مختلف مناطق الضفة الغربية المحتلة.³⁵

وبلغ عدد الشهداء الفلسطينيين على أيدي المستوطنين (4) شهداء، بالإضافة إلى إصابة (192) مواطناً فلسطينياً على أيديهم. كما وتم إلحاق الضرر بـ (3794) دوماً من أراضي المواطنين الفلسطينيين. وتركزت هذه الاعتداءات بشكل مكثف في محافظات القدس، نابلس، والخليل اللواتي شهدن ما يزيد عن (68%) من مجمل اعتداءات المستعمرين.³⁶ طالت انتهاكات المستوطنين واعتداءاتهم حوالي (60) بلدة ومدينة وقرية فلسطينية ومنها: قرى بورين، عوريف، وحوارة جنوب مدينة نابلس، حيث تعرض سكانها وممتلكاتهم لعشرات الاعتداءات من قبل مستوطني «إيتسهار». وتمثلت الاعتداءات باقتحام البلدات والقرى الفلسطينية، والتهديد من خلال خط الشعارات العنصرية على جدران المنازل والسيارات، وإتلاف إطاراتها، وإلقاء الحجارة على المارة والمنازل، ما أسفر عن إصابة عشرات المواطنين الفلسطينيين بجراح، بالإضافة إلى منع الفلسطينيين من الوصول إلى أراضيهم الزراعية، ومضايقتهم، والاعتداء عليهم خلال موسم قطف الزيتون، ومحاولات قطع الأشجار وحرق المحاصيل أو سرقتها، والاستيلاء على أراضي المواطنين.

رسم بياني رقم (3): اعتداءات المستوطنين



35. «حصاد 2019.. انتهاكات الاحتلال في الأراضي الفلسطينية المحتلة»، تقرير صادر عن مركز عبد الله الحوراني للدراسات والتوثيق التابع لمنظمة التحرير الفلسطينية، 2019/12/31.

36. التقرير السنوي لهيئة شؤون الجدار والاستيطان حول «أبرز الانتهاكات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، كانون الثاني/يناير 2020.

وتمثل دعم الاستيطان ومساندة المستوطنين في التعليمات الصادرة من قبل وزير جيش الاحتلال، «نفتالي بينيت»، بالعمل على إقامة بؤرة استيطانية جديدة في قلب مدينة الخليل، والإيعاز للجيش بوقف ما تم وصفه «بالسيطرة الفلسطينية-الأوروبية» في المناطق المصنفة «ج» ومنع البناء فيها، والتي تشكل (61%) من مساحة الضفة الغربية. كما وأمر بينيت قيادة الجيش بالتعاون لتنفيذ الخطة واتخاذ الخطوات للحد من التمويل الأوروبي الواسع للبناء الفلسطيني، وتحييده للتمكن من السيطرة على الوضع.³⁷ وفرت تصريحات ومواقف قادة الاحتلال المناخ اللازم لاعتداءات المستوطنين ومنحهم الضوء الأخضر، والموافقة الضمنية لارتكاب المزيد من الاعتداءات بحق الفلسطينيين مما شجع على تصعيدها. ولا تتم المعاقبة على غالبية اعتداءات المستوطنين على الفلسطينيين في المحاكم الإسرائيلية.³⁸ وعليه واصلت قوات الاحتلال عدم تدخلها لوقف مثل تلك الاعتداءات، وواصل القضاء الاسرائيلي عدم مساءلته ومحاكمته لمقترفيها.

القسم الثاني: الانتهاكات الإسرائيلية وتداعياتها على الأداء العام وعمل المؤسسات الفلسطينية

شكل الاحتلال الإسرائيلي طويل الأمد للأرض الفلسطينية، وضعف الولاية القانونية لدولة فلسطين على كامل أراضيها، وانعدام التواصل الجغرافي فيما بينها، وسيطرة سلطات الاحتلال الإدارية والأمنية الكاملة على ما لا يقل عن (61%) من أراضي الضفة الغربية المصنفة «ج»، والتمتع بالسيادة الفعلية عليها وعلى ثرواتها ومواردها الطبيعية، أهم المعوقات التي تُقيد تمتع الإنسان الفلسطيني بكامل حقوقه وحرياته التي ضمنتها له الاتفاقيات والمواثيق الدولية. أدى ذلك كله دون ممارسة الوزارات والمؤسسات الفلسطينية لعملها، وأداء مهامها وصلاحياتها المقررة لها بمقتضى القانون الأساسي والتشريعات النازمة لعملها، وكذلك التشريعات الوطنية ذات العلاقة بعملها بالشكل المنوط بها.

من جهة أخرى، انتهجت دولة الاحتلال سياسة السطو على المال الفلسطيني تحت مسميات مختلفة وتشريع تلك العملية من خلال إصدار القوانين التي حرمت دولة فلسطين من مواردها المالية، مما تسبب في عرقلة خطط التنمية الفلسطينية، ورفع مستوى المخاطر المنتظمة وغير المنتظمة التي واجهت الاقتصاد الفلسطيني، ومن ثم الحد من فرص الاستثمار والنمو الاقتصادي. ترافق ذلك مع تقنين الدعم المالي من الدول المانحة للسلطة الوطنية الفلسطينية بتحريض دولة الاحتلال، وبالتالي عانت دولة فلسطين من تفاقم الحصار المالي وتعمق الأزمة المالية التي تعاني منها السلطة الفلسطينية.

وكانت دولة الاحتلال قد عملت منذ العام 2003 على استقطاع الأموال الفلسطينية من إيرادات المقاصة تحت ما يسمى «بصافي الإقراض» وذلك بدل الخدمات التي تقدمها في مناطق السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، ومن ضمنها الكهرباء والمياه وغيرها من البنود، والتي لا تملك السلطة الفلسطينية تفصيلاتها. يبلغ متوسط «صافي الإقراض» مليار شقل سنوياً، وارتفع هذا المبلغ في العام 2019، ليصل إلى أكثر من (100) مليون شكيل شهرياً، أي ما يزيد على (1.2) مليار شكيل خلال العام. حدثت تلك الأزمة من قدرة دولة فلسطين على دفع الرواتب والنفقات التشغيلية للقطاع العام، وأدى رفضها إلى تسلم أموال المقاصة منقوصة إلى عجز كبير في إيراداتها وفقدانها لحوالي ثلثي تلك الإيرادات. وشكل إضفاء الصبغة القانونية على قرصنة دولة الاحتلال للأموال الفلسطينية تهديداً دائماً لدولة فلسطين والاستدامة المالية لها، ما ساهم في عرقلة تنفيذ مختلف خطط التنمية.

لقد انعكس الاحتلال الإسرائيلي وآثاره السلبية على واقع عمل الوزارات والمؤسسات الفلسطينية في مجموع الإجراءات والتدابير التعسفية التي تتخذها سلطات الاحتلال في مواجهة دولة فلسطين، ومحاربتها لأي واقع قد يخدم قيام الدولة الفلسطينية المستقلة. كما ساهم انتهاك سلطات الاحتلال الإسرائيلي اليومي لحقوق الإنسان وللاتفاقيات والمواثيق الدولية،

37. «حصاد 2019 انتهاكات الاحتلال في الأراضي الفلسطينية المحتلة»، تقرير صادر عن مركز عبد الله الحوراني للدراسات والتوثيق التابع لمنظمة التحرير الفلسطينية، 2019/12/31.

38. «حصاد 2019 انتهاكات الاحتلال في الأراضي الفلسطينية المحتلة»، تقرير صادر عن مركز عبد الله الحوراني للدراسات والتوثيق التابع لمنظمة التحرير الفلسطينية، 2019/12/31.

ولمبادئ القانون الدولي الإنساني في تقييد عمل كامل الوزارات والمؤسسات الفلسطينية، وشكّلت أهم التحديات التي أثّرت سلباً على قدرة المؤسسات الفلسطينية على أداء مهامها، وتقديم خدماتها، وضمان حقوق الإنسان الفلسطيني.

وفيما يلي يستعرض التقرير جانباً من آثار سياسات الاحتلال على أداء بعض الوزارات والمؤسسات الرسمية وتدخلاتها، وعلى القطاعات الحيوية المختصة بضمان الحقوق وتوفير مختلف الخدمات الأساسية للمواطنين الفلسطينيين:

1. هيئة شؤون الأسرى والمحررين

شكّل وجود (5,500) أسير فلسطيني داخل سجون الاحتلال الإسرائيلي صعوبة كبيرة في متابعة قضاياهم من قبل المؤسسات الفلسطينية، ومنها هيئة شؤون الأسرى والمحررين نظراً للقيود المفروضة عليهم من قبل الجانب الإسرائيلي.

اتخذت دولة الاحتلال العديد من الإجراءات التعسفية والكثير من المعوقات والعراقيل التي أعاق عمل الهيئة، ومنها:

- عرقلة عمل وأداء محامي الهيئة المكلفين بالدفاع والترافع عن الأسرى، وتمثلت تلك العراقيل في منع المعتقلين من الاتصال بالمحامي لحظة الاعتقال، ومنع حضور المحامي لجلسات التحقيق، حيث واجهت الهيئة صدور كم هائل من أوامر منع لقاء المحامي مع المعتقل بادعاء الحفاظ على أمن المنطقة، أو لأغراض ما سمي بـ «مصلحة التحقيق». كما حدّت إدارة مصلحة السجون من زيارات المحامين للمعتقلين من خلال ممارسة عدة وسائل لعرقلة الإجراءات والمماطلة بالرد على طلبات المحامين للزيارة، عدا عن عدم التجاوب مع الشكاوى المرفوعة بشأن الانتهاكات، ورفض اللتماسات المقدمة من أجل تحسين وضع المعتقلين وظروف عيشهم.

- إزاء استخدام سياسة الإهمال الطبي للأسرى المرضى قامت هيئة شؤون الأسرى في ظل تعنت إدارة السجون ومماطلتها وتقصيرها في تقديم العلاج الطبي اللازم للأسرى بإرسال أطباء ذوي اختصاص للوقوف على الحالة الصحية للأسرى، وتقديم الاستشارة الطبية لهم، حيث شكّل ذلك عبئاً مالياً على عوائل الأسرى والمؤسسات المعنية بهم، وتحملت المؤسسة تبعات الإهمال الطبي من قبل الجانب الإسرائيلي، وإعالة الأسرى بعد خروجهم لعدم قدرتهم الجسدية والنفسية على العمل بكرامة.

- التكلفة المالية الباهظة نتيجة لسياسة الاحتلال بحق الأسرى وتمثلت بالتالي:³⁹

1. توفير التمثيل القانوني للأسرى أمام المحاكم وذلك بالتعاقد مع عدد كاف مع المحامين للدفاع عنهم وبتكلفة سنوية بلغت (7,717,613) سبعة ملايين وسبعمائة وسبعة عشر ألفاً وستمائة وثلاثة عشر شيكل.

2. صرف بدل الكنتينا سنوياً بقيمة (26,833,338) ستة وعشرين مليوناً وثمانمائة وثلاثة وثلاثين ألفاً وثلثمائة وثمانية وثلاثين شيكل.

3. صرف بدل مساعدات لأهالي الأسرى داخل السجون للمساهمة في توفير الحياة الكريمة لهم على إثر اعتقال المعيل وبلغت (480,000,000) أربعمائة وثمانين مليون شيكل سنوياً.

4. إعادة دمج الأسرى المحررين في المجتمع بعد سنوات الاعتقال في إطار برنامج تأهيل المحررين كالتدريب المهني وبلغت (683,626) ستمائة وثلاثة وثمانين ألفاً وستمائة وستة وعشرين شيكل.

5. تكلفة التعليم الجامعي للأسرى المحررين وبلغت (18,118) ثمانية عشر ألفاً ومائة وثمانية عشر ديناراً أردنياً وبلغت تكلفة التعليم الجامعي للأسرى داخل السجون (433,000) أربعمائة وثلاثة وثلاثين ألف دينار أردني.

وفي ظل تصعيد الاعتقالات التعسفية استمر عزوف سلطات الاحتلال عن تقديم الخدمات والمستلزمات الأساسية للأسرى بما فيها المأكل والمشرب والملابس، مما أضطر الهيئة لتغطية هذه المستلزمات وتكبّد الأعباء المالية لا سيما لرداءة جودة السلع

39. مرسلة واردة للهيئة من قبل الدائرة القانونية في وزارة شؤون الأسرى والمحررين بتاريخ 26 شباط/فبراير 2020.

المقدمة للأسرى وقتلها، حيث أن ما يُقدَّم من قبل سلطات الاحتلال لا يكفي لتغطية الحد الأدنى من احتياجات الأسرى الحياتية داخل السجون. وتتعارض هذه السياسة مع الاتفاقيات والقوانين الدولية التي تلزم دولة الاحتلال على الإنفاق على الأسرى، وهي المتمثلة بالكتنينا. كما ويقوم ذوو الأسرى بتزويد الأسير بمبالغ عبر البريد الإسرائيلي للإنفاق على حياتهم اليومية كونهم ملزمين بالشراء من (الكتنينا) بأسعار غالية جداً تحددها مصلحة السجون.

قيام سلطات الاحتلال باقتطاع مبالغ من إيرادات المقاصة المستحقة لدولة فلسطين كوسيلة ضغط على دولة فلسطين لوقف مخصصات الأسرى والجرحى وعائلات الشهداء في انتهاك واضح لحقوقهم، وذلك إثر إقرارها لقانون خصم مخصصات الأسرى الفلسطينيين وعائلات الشهداء من عائدات ضرائب دولة فلسطين. شكّلت تلك الاستقطاعات (7%) من إيرادات المقاصة السنوية، حيث تم اقتطاع قيمة المبالغ التي تدفعها الحكومة الفلسطينية ومنظمة التحرير لعائلات الأسرى تعويضاً عن الأحكام الصادرة عن قضاء الاحتلال بحقهم من أموال الضرائب والرسوم الجمركية التي تجبها دولة الاحتلال لحساب الحكومة الفلسطينية.

2. الاقتصاد الوطني

عانى الاقتصاد الفلسطيني من السياسات والإجراءات الإسرائيلية المتواصلة وواجه مجموعة من التحديات التي كان لها تداعياتها المتواصلة على الاقتصاد الفلسطيني، ومنها:40

سيطرة سلطات الاحتلال على الموارد الاقتصادية الفلسطينية الموجودة في المناطق المصنفة «ج»، والتي تخضع للسيطرة الإسرائيلية الكاملة، واستمرار سيطرتها على المعابر والحدود، واستكمالها لبناء جدار الضم (الفاصل) ومصادرة الأراضي لأغراض التوسع الاستيطاني. كما وعانى من استمرار فصل المحافظات الفلسطينية عن بعضها البعض، ومن تبعية الاقتصاد الفلسطيني لنظيره الإسرائيلي، سواءاً من حيث إبقائه سوقاً استهلاكية لمنتجاته من سلع وخدمات من ناحية، ومُستغلاً للأيدي العاملة الفلسطينية الرخيصة من ناحية أخرى، بالإضافة إلى سعي دولة الاحتلال لإضعاف أي نشاط تأسيسي بنيوي للاقتصاد الفلسطيني لإبقائه سوقاً مستهلكة لمنتجات الاحتلال لا سوقاً منتجة ومصدرة، في إطار سعيه للقضاء على أية فرصة من شأنها أن تؤوّل إلى استقلال اقتصادي، أو استدامة مالية، بهدف تقويض كل المقومات التي من شأنها أن تؤدي إلى الاستقلال السياسي.

كما تواصلت سيطرة سلطات الاحتلال على (61%) من مساحة الضفة الغربية الأغنى بالموارد الاقتصادية، إضافة إلى سيطرتها على (85%) من مصادر المياه، والتحكم بالمعابر والحدود. وقدّرت خسائر الاقتصاد الفلسطيني نتيجة لسيطرة دولة الاحتلال على المناطق المصنفة «ج» حوالي (3,5) مليار دولار سنوياً، وذلك بحسب تقارير البنك الدولي والاونكتاد.

إغلاق وتدمير المنشآت الاقتصادية واعتداءات الاحتلال على البنية الاقتصادية: واصلت سلطات الاحتلال الإسرائيلي سياسة هدم وإغلاق المنشآت الاقتصادية (الصناعية والتجارية والخدمية)، حيث تم إغلاق وتدمير عشرات المنشآت في الضفة الغربية، إضافة إلى مصادرة بعض المعدات والآلات الصناعية، مما ترتب عليه خسائر مباشرة قُدِّرت بملايين الشواكل. كما واستمر إغلاق ما يزيد عن (400) محل تجاري في البلدة القديمة في مدينة الخليل، بالإضافة إلى سوق الخضار المركزية، نتيجة لوجود البؤر الاستيطانية فيها، مما تسبب في خسائر فادحة لأصحاب تلك المحلات نظراً لإغلاق مصادر رزقهم.

عدم تزويد المحافظات الفلسطينية بكميات كافية من المياه تسبب في خلق أزمة كبيرة لأصحاب المنشآت الصناعية المعتمدة على المياه، مثل مصانع المواد الغذائية، مناشير الحجر، مصانع المواد الإنشائية، ومزارع الأبقار، وبخاصة في محافظة الخليل التي تشتهر بتربية أكبر عدد من رؤوس الأبقار في فلسطين. ويتم سنوياً اقتطاع مبلغ يصل إلى (28) مليون دولار من أموال المقاصة، وذلك بدعوى تصريف مياه المناشير إلى سيل المياه العادمة المارة إلى منطقة بئر السبع، وسحب تصاريح الدخول لأصحاب هذه المناشير، بالإضافة إلى منع إدخال منتجاتهم إلى الأسواق الإسرائيلية عبر المعابر.

- مواصلة إعاقة حركة البضائع (الاستيراد والتصدير، المواد الخام، وتسويق المنتجات)، حيث تم منع استيراد المواد ذات الاستخدام المزدوج، والتي تشكل مدخلات إنتاج رئيسية لبعض الصناعات الفلسطينية. ومنع استيراد العجول من الخارج، وذلك بعد قرار الحكومة الفلسطينية واستمرارها في تنفيذ القرار، والذي كان جزءاً من خطة الانفكاك الاقتصادي الفلسطيني عن الاقتصاد الإسرائيلي، ومنع إدخال المواد الأولية اللازمة في العمليات الصناعية بدعوى الاستخدام المزدوج لها (مثل الأحماض والأسمدة والكروم) والتي تستخدم في مصانع المواد الغذائية، والمعادن الثمينة، ودباغة الجلود، والزراعة، مما يضطر أصحاب المصانع والمزارعون لاستخدام بدائل بكلفة أعلى، وجودة أقل للمنتج النهائي، وعدم اعتراف الجمارك الإسرائيلية بالاتفاقية الأوروبية الفلسطينية والتي تعفى بموجبها الواردات الفلسطينية من الجمارك، وفرض الحصول على التصاريح للشاحنات الفلسطينية التي تنتقل ما بين كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، والقليل منها يتم منحه هذه التصاريح، واحتجاز إسرائيل للشاحنات التجارية الفلسطينية لعدة ساعات على المعبر لذرائع أمنية، وفرض نظام تحميل وتنزيل نتيجة لذلك، ما يؤدي إلى تلف البضائع الفلسطينية، وبخاصة المنتجات الزراعية، لطول مكوثها تحت الشمس.
- منافسة منتجات المستوطنات: تعتبر السوق الفلسطينية سوقاً هامة لتصريف الصادرات الإسرائيلية بصورة عامة، وصادرات المستوطنات بصورة خاصة، حيث تشير أرقام ودراسات البنك الدولي إلى أن صادرات المستوطنات الإسرائيلية للأراضي الفلسطينية تبلغ حوالي (500) مليون دولار سنوياً.

ومن خلال عمل وزارة الاقتصاد الوطني لتنظيم السوق الداخلية، وحماية المستهلك الفلسطيني، تم ضبط ما يزيد عن (500) ألف شيكل من منتجات المستعمرات الإسرائيلية. وتنافس منتجات المستوطنات المنتج الوطني الفلسطيني بشكل كبير، وبخاصة في قطاع التمور والأعشاب الطازجة. ولا تخضع منتجات المستوطنات لأية رقابة صحية، إضافة إلى أن معظم منتجاتها تحمل علامات تجارية مزورة لماركات ووكالات عالمية لجلب المستهلك الفلسطيني لها. عدا عن تفرغ مخلفات ومجاري المستوطنات في أراضي المواطنين الفلسطينيين الزراعية، ما يؤدي إلى إتلافها.

من جهة أخرى، رصدت طواقم دائرة توثيق الأضرار الزراعية في الإدارة العامة لخدمات المزارعين في وزارة الزراعة (377) حالة انتهاك إسرائيلي على القطاع الزراعي خلال هذا العام، وبلغت قيمة الأضرار بالدولار (3,939,904.50). وسجلت وزارة الزراعة خلال السنوات العشر الأخيرة (6739) انتهاكاً لـ (4120) مزارعاً متضرراً من اعتداءات الاحتلال والمستوطنين نتيجة لقطع الأشجار، وتدمير المزروعات، وتجريف مساحات واسعة من الأرض، وقدرت الخسائر المباشرة لذلك حوالي (71,135,048.24) دولار. 41.

3. قطاع الحكم المحلي

شكلت انتهاكات وممارسات سلطات الاحتلال أهم المعوقات التي واجهت قطاع البنية التحتية في وزارة الحكم المحلي، وأثرت سلباً على أدائها، وتحقيق أهدافها، وقدرتها على القيام بالمهام المنوطة بها في مختلف الهيئات المحلية، وتقديم الخدمات وتنفيذ المشاريع الهادفة لخدمة المواطن الفلسطيني وتمكينه من التمتع بحقوقه الأساسية. تعرض قطاع الحكم المحلي لجملة من الانتهاكات، ومنها تلك التي استهدفت البنية التحتية، وأعاقت تنفيذ المشاريع، أو تخريبها بعد تنفيذها في العديد من مناطق الضفة الغربية، ومنها مشاريع خاصة بتأهيل وتعبيد شارع العنب، تعبيد طرق داخلية، وتعبيد شارع المدارس في محافظة رام الله والبيرة حيث تم الإيقاف عن العمل بها والتهديد بمصادرة المعدات، ومشروع إنشاء خطوط كهرباء في أم الخير في محافظة الخليل، حيث تم منع المقاول من استكمال الحفر لخط الكهرباء، واشترط سلطات الاحتلال الحصول على رخصة كون الموقع في المنطقة المصنفة «ج»، ومشروع إنشاء شبكة مياه في المناطق «ج» في محافظة نابلس، حيث تم مصادرة معدات، إيقاف العمل قبل مرحلة الإسفلت، واعتقال العمال، ومشروع تعبيد طرق داخلية في محافظة القدس، حيث تم المنع من العمل في الطريق ومصادرة المعدات.

- الانتهاكات في قطاع المياه والكهرباء: تعتبر الانتهاكات في مجال المياه والكهرباء انتهاكات يومية متكررة وممنهجة ترتب عليها انقطاعات متكررة ويومية للكهرباء بسبب تحويل القدرات لصالح المستوطنات الإسرائيلية، وتقليل القدرة على نقاط

الربط التي تغذي المدن والقرى الفلسطينية. وكان أبرز تلك الإجراءات في محافظة الخليل، في حدود امتياز شركة كهرباء محافظة القدس.

أما فيما يتعلق بالمياه فلم تتجاوز حصة المواطن الفلسطيني على مدار العام عن (20%) من حصة المستوطن الإسرائيلي في مستوطنات الضفة الغربية. كما واستمر السعي لفك الربط القسري بين الشبكات الفلسطينية والإسرائيلية التي تؤثر على قدرة الفلسطينيين على السيطرة على كمية الخدمات ونوعيتها كالطاقة والمياه، والتي تؤدي إلى رفع الأسعار المحلية، وارتبط كل هذا بعدم قدرة الفلسطينيين على السيطرة على مصادره الطبيعية، وبخاصة في المناطق المصنفة «ج».⁴²

4. قطاع البيئة

واجهت سلطة جودة البيئة والجهات المختصة جملة من الإعاقات الإسرائيلية المتعلقة بتقديم الخدمات البيئية وواجبات حماية البيئة الفلسطينية. وتسبب الاحتلال الإسرائيلي في إعاقة تنفيذ سلطة جودة البيئة والجهات المختصة الأخرى للسياسات الوطنية لحماية البيئة الفلسطينية، وتمثلت الإعاقات فيما يلي:

أولاً: الإعاقات والمنع من تنفيذ العمليات المرتبطة بتقديم الخدمات العامة والبيئية: الرفض والمماطلة والتعقيدات التي وضعتها أمام إصدار الموافقات والتصاريح والتراخيص الخاصة بإنشاءات البنية التحتية البيئية. فعلى سبيل المثال، استمرت سلطات الاحتلال في رفض إصدار الموافقة البيئية لإنشاء محطة معالجة الروبة الناتجة عن مناشير الحجر والرغام في منطقة (كلج)، جنوب محافظة الخليل، على الرغم من أنها تَخَصُّم من عائدات المقاصة الفلسطينية ما يقارب (15-20) مليون شيكل شهرياً بدل مصاريف تشغيل لمصادر الروبة التي أقامتها سلطات الاحتلال داخل حدود الخط الأخضر. كما ورفضت تلك السلطات إعطاء الموافقة البيئية لإنشاء محطة معالجة المياه العادمة المنوي إقامتها على مجرى وادي (جريت)، حيث تشترط أن تقوم بتقديم خدماتها أيضاً للمستوطنات حول الوادي. بالإضافة إلى ذلك، مازالت سلطات الاحتلال تضع العوائق أمام إصدار التراخيص اللازمة لمكب نفايات رمون، والذي يؤدي عدم إنشائه إلى إحداث ضغط كبير على القدرة الاستيعابية لمكبى (زهرة الفنجان) و(المنيا)، كما ويؤدي أيضاً لانتشار المكبات العشوائية غير الصحية.⁴³

ثانياً: الاعتداء على المحميات الطبيعية والتنوع الحيوي عدا عن منع سلطات الاحتلال للمؤسسات الفلسطينية من القيام بمهامها في إدارة المحميات الطبيعية الفلسطينية، وحماية التنوع الحيوي الفلسطيني، فإنها أيضاً تتعرض لتلك المحميات بالتخريب والتجريف والإزالة. مثال ذلك المحمية الرعوية المسماة (محمية ادقيق) في منطقة يطا، والتي تبلغ مساحتها ما يقارب (96) دونماً، حيث قامت قوات الاحتلال بتجريفها، وإقتلاع وتقطيع كل الأشجار والشجيرات الحرجية فيها، وهدم آبار تجميع مياه الأمطار في المحمية، وإزالة السياج حولها بالكامل. كما قامت بهدم (محمية الهذلين) الرعوية على مساحة (600) دونم، وإقتلاع الأشجار الطبيعية فيها، وتجريف وتخريب المحمية بشكل شبه كامل، وإقتلاع أكثر من (5000) شجرة وشجيرة وهدم عشر آبار تستخدم لتجميع مياه الأمطار، وهي مخصصة لسقاية الماشية، وإقتلاع جزء من السياج حول المحمية وتخريب حديقة أطفال فيها تابعة لمنطقة مسافر يطا. يضاف إلى ذلك ممارسات المستوطنين وسلطات الاحتلال في تحويل بعض المحميات إلى بؤر استيطانية، كما هي الحال في محمية (الكانوب) شرق سعين، أو التعدي عليها من خلال نشاطات البنية التحتية الاستيطانية، كما هي الحال في الشارع الرابط بين مستوطنتي (عصيون) و(كرمائيل) المار من محمية (القرن)، وكذلك الإعلان عن بعض المناطق كمناطق محميات طبيعية من أجل السيطرة عليها، كاعلان منطقة (البابون) كمحمية طبيعية. وفي مواقع أخرى تم الإعلان عن مناطق ذات تنوع حيوي وغنية بمصادر المياه والينابيع والأحراش والغابات كمناطق عسكرية مغلقة، كمحمية بردلة في محافظة طوباس.

ثالثاً: تصريف المياه العادمة للمستوطنات: يُعَدُّ تصريف المياه العادمة من المستوطنات إلى الأودية والأراضي الزراعية والمناطق الطبيعية الفلسطينية من أهم التحديات وأخطر الانتهاكات بحق البيئة الفلسطينية، ويحدث هذا على مدار العام.

42. تقرير واقع المناطق المصنفة «ج»، وأثر الانتهاكات الإسرائيلية فيها على قدرة دولة فلسطين، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2016.

43. مراسلة واردة للهيئة من قبل سلطة جودة البيئة بتاريخ 5 آذار/مارس 2020.

ومن أمثلة ذلك ضخ مستوطنة (كريات أربع) حوالي (3000) متر مكعب يومياً من المياه العادمة إلى مجرى (وادي السمن)، والذي يجري باتجاه الخط الأخضر، حيث تتم معالجتها في محطة معالجة مياه إسرائيلية، ومقابل معالجة مياه هذه المستوطنة يخصم من المقاصة الفلسطينية تكلفة شيكل وعشرين أغورة عن كل كوب بحجة أن هذه المياه العادمة قادمة من أراضي الضفة الغربية، ويُعدُّ هذا شكلاً من أشكال سرقة المال الفلسطيني.

رابعاً: استمر تدفق النفايات الإسرائيلية الناتجة عن المستوطنات، وتلك المهربة من داخل الخط الأخضر، وبكافة أنواعها الخطرة، المنزلية والإنشائية، الصلبة والسائلة، نحو الأراضي الفلسطينية المحتلة في العام 1967، دون قيام سلطات الاحتلال بأي إجراء لمنع نقلها. ففي محافظة نابلس، على سبيل المثال، تم ضبط أربع شاحنات نفايات، اثنتان منها محملتان بإطارات المركبات المستعملة، وأخرى بنفايات إنشائية وبناء، والرابعة محملة بنفايات ناتجة عن مناطق صناعية إسرائيلية. وتبذل سلطة جودة البيئة والأجهزة الشريكة جهودها في سبيل التصدي لظاهرة تهريب النفايات إلى الأراضي الفلسطينية في مناطق غرب محافظة رام الله والبيرة، ومناطق غرب محافظة الخليل.

كما وعانت الأرض الفلسطينية من التهريب اليومي للنفايات الإلكترونية، حيث يتم تهريب ما معدله (500-700) طن من النفايات الإلكترونية إلى محافظة الخليل، من خلال معبر ترقوميا التجاري، حيث يتم إدخال هذه الكميات إلى مستوطنتي (أدورا) و(تيلم) الواقعين بين المعبر وبلدي ترقوميا وإذنا. ويتم تهريب هذه النفايات ليلاً إلى التجمعات الفلسطينية، أو من خلال السيارات الصغيرة، والتي تدخل من عدة منافذ، ويصعب السيطرة عليها بسبب وجود سيارات فلسطينية تقوم بتجميع هذه المخلفات من التجمعات الفلسطينية.

5. قطاع الأشغال العامة والإسكان

واجهت وزارة الأشغال العامة والإسكان الكثير من المعوقات والتحديات التي حالت دون ممارسة مهامها وتقديم خدماتها على الوجه الأكمل، ومنها:⁴⁴

- تقسيم وتصنيف الأرض الفلسطينية إلى ثلاث مناطق رئيسية هي: منطقة «أ» ومناطق «ب» ومناطق «ج»، وهي تلك المناطق التي احتفظت سلطات الاحتلال بموجب الاتفاقيات المرحلية بحق السيطرة والإشراف الأمني المطلق عليها، فضلاً عن حقوق الإشراف والتسيير الإداري باستثناء بعض الصلاحيات الإدارية التي أُتفقَ على نقلها للسلطة الوطنية الفلسطينية. لقد منعت سيطرة الاحتلال وممارسته للصلاحيات الإدارية في المناطق «ج» وزارة الأشغال العامة من ممارسة مهامها السيادية في أغلب مناطق الضفة الغربية، وذلك على صعيد شق الطرق، تنفيذ برامج الإسكان، تطوير وصيانة البنى التحتية، إنشاء وإقامة المرافق العامة للفلسطينيين القاطنين في هذه المناطق. واستمرت سيطرة الاحتلال على هذه المناطق في استمرار تفرداها باتخاذ الإجراءات والتدابير التي منعت هذه المناطق من التطور، وخلقت بها ظروفًا معيشية صعبة، ما ساهم في زيادة معاناة السكان، وبالتالي دفع العديد منهم إلى الانتقال القسري إلى مناطق أخرى.

- تواصلت معاناة عشرات آلاف الفلسطينيين نظراً لإنكار وانتهاك حقهم بالسكن جراء تفرد سلطات الاحتلال بامتلاك سلطة منح تراخيص البناء والسكن، كما هي الحال في مدينة القدس الشرقية المحتلة، والبلدة القديمة في مدينة الخليل، ومناطق «ج»، مما فرض عليهم العيش في ظروف صعبة، وحرمانهم من حق التملك والسكن جراء رفض منحهم التصاريح اللازمة للبناء من قبل سلطات الاحتلال. وفي حالات عديدة، قامت سلطات الاحتلال بهدم منشآت سكنية وغيرها في المناطق الواقعة تحت الولاية الإدارية للسلطة الوطنية الفلسطينية، رغم حصولها على تراخيص بناء من الجهات الفلسطينية المختصة. ومثال ذلك ما حدث في قرية صور باهر، جنوب مدينة القدس المحتلة، خلال شهر تموز/يوليو، حيث تم هدم (100) شقة سكنية، كانت تأوي نحو (500) مواطن، حصل أصحابها على تراخيص بناء من الجهات المختصة في السلطة الفلسطينية. ادعت سلطات الاحتلال في حينه أن تلك المنشآت مقامة بالقرب من جدار الضم (الفاصل).

44. مراسلة وإرادة للهيئة من قبل وزارة الأشغال العامة والإسكان بتاريخ 22 كانون الثاني/يناير 2020.

تجبر سلطات الاحتلال كل مواطن فلسطيني يقوم بأي إضافة، أو تعديل على مسكنه، بالعمل على إزالة هذه الإضافات، ودفع مبالغ مالية كبيرة كغرامات. وفي حال رفضه القيام بعملية الإزالة، فإن تلك السلطات، أو أحد أذرعها تقوم بإزالتها، وتدفع مالكمها مبالغ مالية باهظة كأجر لآليات الهدم، والعمال الذين يرافقونها، كما يحدث في مدينة القدس الشرقية المحتلة وضواحيها على سبيل المثال. ولتجنب دفع الغرامات وأجور الهدم، يقوم بعض المواطنين بهدم منازلهم المخطرة بالهدم بأيديهم، مما تحمله تلك العملية من أعباء مالية ونفسية أيضاً.

ولا تتوقف ذرائع هدم المباني السكنية على ذريعة عدم الحصول على تراخيص بناء من قبل السلطة المحتلة، حيث تستخدم سلطات الاحتلال سياسة هدم المساكن كسياسة عقاب جماعي لعائلات المواطنين الفلسطينيين الذين تتهمهم بتنفيذ أعمال مقاومة ضدها، مما يترتب عليه مضاعفة معاناة عائلاتهم، والتسبب بتشريدتهم، ما زاد من الأعباء الملقة على عاتق دولة فلسطين وخزینتها العامة، نظراً لمحاولاتها، ضمن الإمكانيات المتاحة لها، تقديم العون لتلك العائلات وترميم ما تم هدمه، أو إعادة بنائه.

– منع وتعطيل وزارة الأشغال العامة والإسكان عن تحقيق أهدافها، وذلك من خلال الحد من قدرة الوزارة على إعداد وتنظيم الخطط الهيكلية المتعلقة بتحسين الطرق وتأهيلها، أو بإنشاء طرق جديدة وغيرها من الأعمال الخاصة بالبنية التحتية، أو إقامة مشاريع إسكانية لتأمين السكن للمواطنين الفلسطينيين في المناطق «ج» الخاضعة لسيطرة سلطات الاحتلال. التسبب في الأزمات المرورية نظراً لعدم توفر البدائل، وعدم ملائمة البنية التحتية لحجم المرور، ما خلقت أزمات مرورية خانقة، وبخاصة في وسط الضفة الغربية، حيث أن الكثافة المرورية في بعضها عالية جداً مثل طريقي قلنديا، ووادي النار. كما وأعاق عزل جدار الضم (الفاصل) لآلاف الدوافع من الأراضي التي تعتبر ممتلكات عامة، وكان من المفترض تخصيص العديد منها لتغطية وتلبية إحتياجات السكان من إنشاء المرافق العامة، سواء المشاريع الإسكانية، أو المدارس، أو المؤسسات الصحية اللازمة لخدمة المواطن الفلسطيني، أعاق ذلك من تمتع الفلسطينيين في ممتلكاتهم.

6. قطاع الأمن وسيادة القانون

شكلت انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي تهديداً واضحاً لسيادة المؤسسة الأمنية الفلسطينية، مما شكل إعاقة لعملها، وتقبيد دور قوات الأمن الوطني الفلسطيني. أدى ذلك إلى زعزعة ثقة المواطن الفلسطيني بها، ما أثر سلباً على فعالية أداؤها. كما ساهمت الانتهاكات اليومية بالتأثير بشكل مباشر على جميع مناحي حياة المواطن الفلسطيني وحياته، ومنها تصعيد الاعتقالات التعسفية، حيث تم اعتقال ما لا يقل عن (8) من منتسبي الأمن الوطني، ولا يزالون قيد الاعتقال. وبلغ عدد المعتقلين من قوات الأمن الوطني خلال الأعوام السابقة حوالي (121) معتقلاً. وتخشى الهيئة أن تساهم أعمال الاعتقال تلك في التقليل من ثقة العسكريين بمؤسساتهم الأمنية. .

وقامت قوات الأمن الوطني الفلسطيني خلال العام برصد وتوثيق وتفنيد الخروقات الإسرائيلية اليومية، حيث تم رصد ما لا يقل عن (1129) انتهاكاً، ما بين اقتحامات واعتقال وجرح مدنيين، واحتجاز ومصادرة ممتلكات، وإغلاق طرق، وإقامة حواجز عسكرية واعتقال منتسبي الأمن الوطني مما تسبب في إعاقة عملها.

أما جهاز الضابطة الجمركية الذي يقوم عمله على توفير الأمن الاقتصادي والغذائي من خلال حماية الإيرادات العامة، ومكافحة البضائع الفاسدة والمهربة، ومنتهية الصلاحية، ومكافحة منتجات المستوطنات، فقد واجه العديد من التحديات التي أعاقته عمله في حماية حقوق المواطن الفلسطيني الاقتصادية والغذائية. لقد واجه هذا الجهاز في عمله العديد من التعقيدات وإجراءات الحصول على التسيقات اللازمة للعمل في المناطق المصنفة «ب» و«ج». ورصد الجهاز المذكور (247) حالة رفض تسيق وإعاقة العمل في مختلف المناطق الفلسطينية، والتسبب بتأخير العمل رغم التسيق حوالي (97) مرة، ما وفر الغطاء والحماية للتجار الجشعين في إدخال البضائع الفاسدة، ومنتجات المستوطنات، بالإضافة إلى اعتقال بعض منتسبي الجهاز.

من جهة أخرى، تعرضت طواقم الخدمات الطبية العسكرية خلال العام للعديد من الانتهاكات بحقها، تمثل بعضها

في حجز الطواقم الميدانية، وإعاقة عملها خلال المواجهات، وتأخير وصول وتنقل سيارات الإسعاف على الحواجز العسكرية وتفتيشها، وفحص هويات الطواقم الموجودة في داخلها في بعض الأحيان. وبلغت انتهاكات الاحتلال بحق طواقم العمل الطبي خلال العام حوالي (17) حالة انتهاك.⁴⁵

ونتيجة لعدم قدرة السلطة على ضمان إحترام وفرض القانون في الأرض الفلسطينية المحتلة كاملة، فإن الكثير من التعديات والمخالفات التي وقعت جراء الاعتداء على ممتلكات الدولة، والطرق، وعدم الالتزام بالمواصفات والضوابط المقررة بمقتضى القوانين السارية في فلسطين، لم يتم بالفعل مواجهتها، ووقف الاستمرار بها جراء عدم قدرة المكلفين بإنفاذ القانون والجهات الرسمية الفلسطينية من الوصول إلى تلك المناطق. عدا عن عدم قدرة وزارة الداخلية على تنفيذ أحكام وقرارات القضاء الفلسطيني في المناطق الخاضعة لسيطرة الاحتلال، مما شجع الأشخاص على مخالفة القانون، وتجاهل القوانين والقرارات.

إن عدم قدرة الجهات الفلسطينية على مساءلة وملاحقة مواطني ورعايا دولة الاحتلال والمستوطنين عن ممارساتهم وتعدياتهم وأعمال التخريب التي يقومون بها، أفقد الفلسطينيين أحد أهم وسائل الحماية، ومواجهة الاعتداءات على حقوقهم وحرياتهم، حيث حرمت اتفاقية أوسلو الفلسطينيين من حق مقاضاة الإسرائيليين أمام المحاكم الفلسطينية، وهو ما تسبب بإفلاتهم من العقاب رداً على اعتداءاتهم على الممتلكات العامة، أو التخريب، والاعتداء على الممتلكات الخاصة.

من جهة أخرى، منعت السلطة القائمة بالاحتلال منح أعضاء اللجنة الفرعية للأمم المتحدة لمنع التعذيب، تأشيرات دخول للأرض الفلسطينية المحتلة لغرض القيام بزيارة ميدانية للأرض الفلسطينية، كان من المزمع القيام بها خلال الفترة بين 5-12 نيسان/ أبريل 2019. وكانت الزيارة تهدف إلى تفقد زيارة أماكن الاحتجاز، وتقديم النصائح والتوصيات إلى دولة فلسطين، بغية تطوير قطاع العدالة وسيادة القانون، ضمن ولايتها القانونية الممنوحة لها بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. وكانت دولة فلسطين قد وقعت على الاتفاقية في العام 2014، ومثل ذلك خطوة هامة لمنع التعذيب والقضاء على جميع أشكاله، وإعلاننا بأن دولة فلسطين بأجهزتها كافة ترفض التعذيب وتلتزم بعدم حدوثه. من جانب آخر، تسبب هذا المنع بإعاقة سعي دولة فلسطين لتحقيق التطبيق الأمثل للبروتوكول الاختياري والاستفادة من تجارب اللجنة الفرعية مع الدول الأخرى في منع التعذيب وسوء المعاملة، وفاءً بالتزاماتها الدولية بموجب الاتفاقية.

جاء منع اللجنة من الزيارة ضمن سلسلة الإجراءات الممنهجة وغير الشرعية التي تقوم سلطات الاحتلال باتخاذها لعرقلة سيادة القانون وضمان حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، إذ دأبت سلطات الاحتلال على منع وصول مختلف طواقم لجان الأمم المتحدة، ولجان التحقيق، والمقررين الخواص إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، بمن فيهم مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، ضاربةً بعرض الحائط كافة المواثيق والأعراف الدولية.

7. الانتهاكات الماسة بمدينة القدس

حظرت سلطات الاحتلال على المواطنين الفلسطينيين، وكذلك السلطة الوطنية الفلسطينية ومنظمة التحرير الفلسطينية، ومؤسسات المجتمع المدني ممارسة أي نشاط، وعلى أي مستوى إنساني أو خدماتي. وتعرضت وزارة شؤون القدس، شأنها كباقي المؤسسات، من العمل داخل مدينة القدس الشرقية المحتلة، وتعرضت لإجراءات حدّت من دورها، ومحاصرة عملها للجيلولة دون القيام بتحقيق أهدافها في تعزيز صمود المواطنين في مدينتهم. فقد تعرض وزير شؤون القدس، أ. فادي الهدمي، للاعتقال والاستجواب والاستدعاء المتكرر من قبل أجهزة الأمن الإسرائيلية. كما تعرض مقر الوزارة بتاريخ 2019/6/30 إلى عملية اقتحام واستجواب لعدد من الموظفين والتحقيق معهم، وتهديدهم فيما لو قاموا بممارسة أي نشاط اجتماعي داخل المدينة المحتلة.

وفي إطار سياساتها الممنهجة، قامت قوات الاحتلال بهدم (63) منزلاً سكنياً هدماً كلياً، و(110) منازل هدماً جزئياً في مدينة القدس، وارتفعت نسبة الهدم الذاتي لتصل (38%). أدت عمليات الهدم على اختلاف أشكالها إلى تهجير مئات العائلات من منازلها. تعاملت وزارة شؤون القدس مع تلك الوقائع لمواجهة تداعيات الهدم على حياة المواطنين، ولتعزيز صمودهم في

45. مراسلة رقم 1634 وإرادة للهيئة من قبل وحدة الديمقراطية وحقوق الإنسان في وزارة الداخلية بتاريخ 2020/2/10.

المدينة، وعليه ذهبت النسبة العظمى من موازنتها لمواجهة تلك الأخطار، وإغاثة المواطنين جراء تعرضهم اليومي لإجراءات الاحتلال التعسفية.⁴⁶

8. قطاع الإعلام

صعدت سلطات الاحتلال الإسرائيلي من وتيرة انتهاكاتها بحق الصحفيين الفلسطينيين والحريات الإعلامية في الأرض الفلسطينية المحتلة. وشهد هذا العام عشرات الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون والإعلاميون قمعاً وتقييداً لحرية الرأي والتعبير. وتعرضت طواقم وزارة الإعلام والمجموعات الصحفية التي اصطحبتها في الجولات الإعلامية الدورية، وبخاصة في مناطق التماس مع قوات الاحتلال والمستوطنين، إلى انتهاكات مختلفة شملت الاعتداء عليهم، واحتجازهم، ومنعهم من التغطية.

وخلال هذا العام، رصدت وزارة الإعلام (463) انتهاكاً قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي بارتكابها بحق الصحفيين الفلسطينيين. استهدفت تلك القوات (237) صحفياً، و(41) صحفية، وأكثر من (160) صفحة إعلامية وحساباً تابعاً لصحافيين وصحافيات على مواقع التواصل الاجتماعي. واستمر خلال العام عمل الوحدة الخاصة في هيئة أركان جيش الاحتلال (وحدة السايبر العربية) التي شكلتها سلطات الاحتلال لرصد ومتابعة شبكات التواصل الاجتماعي، وملاحقة النشاط الفلسطيني الذين يعبرون عن رفضهم للاحتلال وانتهاكاته، وممارساته من خلال منشوراتهم وتعليقاتهم على مواقع التواصل الاجتماعي.⁴⁷

توزعت الانتهاكات كالتالي: (160) حذفاً على مواقع التواصل الاجتماعي، (88) حالة اعتقال/تقييد اعتقال، حكم بالسجن، احتجاز وتحقيق مع صحفيين، (63) إصابة واختناق بقنابل الغاز، (41) اعتداء بالضرب، (39) إصابة بالرصاص المعدني، (15) حالة فرض غرامات مالية وعقوبات تعسفية، (13) إصابة بالرصاص الحي، (11) حادثة منع تغطية ووصول المجموعات الصحفية، (10) حالات منع من السفر وإبعاد، (9) حوادث اقتحام منازل ومكاتب لصحفيين ومصادرة معدات، (7) حوادث تدمير، اختراق واقتحام، (3) حالات تدهور الحالة الصحية لصحفيين داخل سجون الاحتلال، وحادثة واحدة تعود لأخذ عشرات الصحفيين كدروع بشرية، حالة منع من تنظيم فعالية، حالة قطع للبث المباشر، واستشهاد الصحفي الأسير بسام السايح بتاريخ 2019/9/8 بعد إهمال سلطات الاحتلال لحالته الصحية.

وقامت قوات الاحتلال خلال الربع الأخير من العام باقتحام مكتب تلفزيون فلسطين في مدينة القدس، وإصدار قرار بإغلاقه لمدة ستة أشهر.

واستهدف الاحتلال الصحفي معاذ عمارنة بتاريخ 2019/11/15 خلال تغطيته لمسيرة منددة بالاستيطان في صوريف، شمال مدينة الخليل، وإصابته برصاصة في عينه اليسرى مما يعكس محاولات سلطات الاحتلال لحجب الجرائم المتواصلة بحق الشعب الفلسطيني، وإمعانها في الاعتداء على كل من يحاول نقل صور العدوان للعالم، منتهكة لكل القوانين والاتفاقيات الدولية.

واعتقلت سلطات الاحتلال صحفيين ومددت اعتقالهم على مدار العام، كما في حالة الصحفيين: سامح مناصرة، ومصطفى الخاروف، ودكتورة الإعلام في جامعة بيرزيت وداد البرغوثي، وطالبة الإعلام في جامعة بيرزيت، ميس أبو غوش، وغيرهم من الصحفيين الذين تعرضوا للتعذيب والتحقيق القاسي.

وحسب التوزيع الجغرافي فإن أشد الانتهاكات وقعت في قطاع غزة بواقع (82) انتهاكاً، تلاها الانتهاكات بحق الصحفيين والمؤسسات الإعلامية في مدينة القدس بواقع (53) انتهاكاً، ثم الانتهاكات في سجون الاحتلال أثناء اعتقال الصحفيين بواقع (45) انتهاكاً.

46. مراسلة واردة للهيئة من قبل وزارة شؤون القدس بتاريخ 5 آذار/مارس 2020.

47. مراسلة واردة للهيئة من قبل وزارة الاعلام بتاريخ 23 شباط/فبراير 2020.

9. قطاع النقل والمواصلات

كان لسياسة الحصار والإغلاق ونشر الحواجز العسكرية والبوابات الحديدية التي تمارسها دولة الاحتلال في الأرض الفلسطينية المحتلة آثارها على قطاع النقل والمواصلات. وقد تعرض هذا القطاع إلى منع وصول الشاحنات الفلسطينية إلى الموانئ الإسرائيلية لتحميل البضائع الفلسطينية. كما واستمر منع دخول الحافلات الفلسطينية وخطوط السيرفيس إلى مدينة القدس الشرقية المحتلة، علماً بأن لدى سائقيها خطوط نقل للمدينة. كما ساهم جدار الضم (الفاصل) في التأثير على خطوط النقل، وزيادة المسافات والتشوهات في التخطيط للطرق، ومنع دخول المركبات الفلسطينية إلى بعض الطرق مثل الطريق الخارجية التي تربط جنوب الضفة بوسطها وشمالها عند العيزرية، مما يؤدي إلى ازدحامات مرورية، وكذلك عدم التواصل بين شطري الوطن (الطريق الآمن) وعدم السماح بالوصول إلى مدينة القدس بالمركبات مما ساهم في طول الطريق الواصلة إلى جنوب الضفة. وأظهرت دراسات حول «أثر الإجراءات الإسرائيلية على قطاع النقل» أن الفلسطينيين يخسرون ما يقارب من (60) مليون ساعة سنوياً بسبب القيود الإسرائيلية، وبتكلفة (270) مليون دولار لتلك الساعات المهدورة، و (80) مليون لتر إضافية سنوياً على استهلاك الوقود بتكلفة (135) مليون دولار أمريكي، بالإضافة إلى زيادة الانبعاثات لـ ثاني أكسيد الكربون بحوالي (196) ألف طن سنوياً.⁴⁸

10. قطاع العمل

يصل عدد العمال الفلسطينيين في داخل الخط الأخضر حوالي (150) ألف عامل يشكلون ما نسبته (20%) من إجمالي القوى العاملة الفلسطينية، بمعدل دخل شهري يصل إلى (800) مليون شيكل، وبواقع متوسط دخل يبلغ حوالي (5300) شيكل شهرياً للعامل. ويقسم العمال الفلسطينيون، بحسب سجلات وزارة العمل الفلسطينية، على النحو التالي: يعمل حوالي (85) ألف عامل منهم في الداخل بتصاريح عمل رسمية صادرة عن سلطات الاحتلال. كما ويعمل في المستوطنات حوالي (30) ألف عامل، وهناك (23) ألف عامل آخرون يعملون بدون تصريح عمل رسمي. كما ويدخل إلى إسرائيل حوالي (42) ألف عامل بتصاريح أخرى، ومنها تصاريح تجارية، تصاريح المرور عبر الجدار للبحث عن عمل.⁴⁹

وتعتمد دولة الاحتلال على التهرب من الالتزام بالاتفاقيات والمعايير الدولية المتعلقة بالتشغيل والتعامل مع العمال الفلسطينيين، ما أدى إلى تفرد دولة الاحتلال بالعمال وعدم إمكانية متابعة حقوقهم لدى الجانب الإسرائيلي، وبخاصة الحقوق الاجتماعية. ويتم دخول العامل الفلسطيني من أجل العمل بناءً على المعايير التي تضعها هي وحدها، دون تدخل جهة الاختصاص، وهي وزارة العمل الفلسطينية. كما تنفرد في اتخاذ الإجراءات في آليات التعامل مع العمال الفلسطينيين متجاهلة للاتفاقيات بين الجانبين بضرورة التشارك في كل ما يتعلق بحركة العمال الفلسطينيين داخل الخط الأخضر. أدى ذلك إلى تهميش دور وزارة العمل الفلسطينية، وعدم قدرتها على القيام بدورها الرئيسي، وهو تنظيم عملية تشغيل العمال الفلسطينيين في إسرائيل.

يعاني العمال الفلسطينيون ظروفاً إنسانية خلال حركتهم على المعابر، وبخاصة خلال الدخول، حيث يدخل حوالي (75) ألف عامل يومياً من خلال المعابر، ويتعرضون للذل والقهر خلال عملية عبورهم إلى عملهم، وإجبارهم على الانتظار طويلاً خلال ساعات الصباح الباكر، وبأعداد كبيرة قبل الدخول إلى عملهم ووصولهم متأخرين ومنهكين. وعلى الرغم من المتابعة الدائمة للتخفيف من معاناة العمال من خلال التواصل مع جهة الاختصاص، وهي هيئة الشؤون المدنية، إلا أن دولة الاحتلال لم تستجب لطلب الوزارة برفع المعاناة عن العمال. كما وتتفشى ظاهرة سيطرة التصاريح بشكل واسع، دون إتخاذ أي إجراء من قبل الحكومة الإسرائيلية لمحاربة تلك الظاهرة، علماً بأن أولئك السماسرة يحملون الهوية الإسرائيلية وتقدم لهم دولة الاحتلال الغطاء القانوني لعملهم من خلال إعطائهم الحق كأصحاب عمل بإصدار تصاريح لعدد كبير من العمال الفلسطينيين (بما يسمى الكوته) وبيع هذه التصاريح لأصحاب عمل آخرين، ويتم ذلك على حساب العامل حيث يصل ثمن التصريح إلى حوالي (3000) شيكل للشهر الواحد.

48. مراسله واردة للهيئة من قبل وزارة النقل والمواصلات

49. مراسله واردة للهيئة من قبل وزارة العمل بتاريخ 3 شباط/فبراير 2020.

وخلال هذا العام، أصيب (220) عاملاً فلسطينياً خلال عملهم في الداخل، توفي (20) منهم إثر تعرضهم للإصابات خلال العمل. ويذكر أن هناك عشرات الإصابات التي لا يقوم أصحابها بالتبليغ عنها لدى مكاتب وزارة العمل الفلسطينية، وذلك لأسباب متعددة، أهمها تهديد العامل الفلسطيني بوقف تصريح العمل الخاص به.

11. قطاع الأراضي

تتولى سلطة الأراضي إدارة قطاع الأراضي وتقديم الخدمات المتنوعة التي تتعلق بمعاملات التسجيل والطابو والإفراز والمساحة، باعتبار الأرض أهم مصادر الثروة الحقيقية للإنسان الفلسطيني، وكونها جوهر الصراع مع الاحتلال الإسرائيلي، وهي أساس بقاء وسمود الإنسان الفلسطيني في أرضه والدفاع عنها لإنقاذها من المشاريع الاستيطانية.

أعاق جدار الضم (الفاصل) والحوجز العسكرية وممارسات قوات الاحتلال التعسفية من قدرة المواطنين وأصحاب الأراضي من استغلالها والوصول إلى قطع الأراضي للوقوف على رقبة الأرض، وإنجاز المهام المطلوبة ما ساهم في بقاء النزاعات على الحدود قائمة بين المواطنين على حالها، وتراكم المشاكل المتعلقة بها، ما شكل تهديداً للسلم الأهلي والاجتماعي.

كما ساهم تصنيف المناطق إلى تضييق عملية استغلال الأراضي إذ تقع غالبية (61%) من أراضي الضفة الغربية في المنطقة المصنفة «ج» الخاضعة للسيطرة الإسرائيلية الكاملة. وتعيق سياسات الاحتلال التعسفية فيها عمل طواقم المساحة بمنعهم من عمل المسوحات والمخططات اللازمة، كما وتم الاعتداء عليهم في بعض الحالات. وأدى عدم اعتراف الجانب الإسرائيلي بسندات التسجيل المصدقة بترويسة دولة فلسطين في المناطق «ج» بنزع ثقة المواطنين بدوائر سلطة الأراضي ومصادقيتها، وبما قد تشكل من حماية، ما انعكس على توجه المواطن الفلسطيني للدوائر المختلفة.⁵⁰

وفي بعض المناطق المصنفة «أ» و «ب» تكون صحائف القطع عند الجانب الإسرائيلي ما يشكل إعاقة للعمل، وضرراً بالغاً على المواطن جراء إرتفاع نسبة الرسوم والوقت الطويل لإنجاز المعاملة لديهم.

وفي إطار محاربة الاحتلال لمشروع تسوية الأراضي في العديد من البلدات والقرى والمدن الفلسطينية، تعرض مشروع تسوية الأراضي والمياه ومكاتب التسوية خلال العام للمضايقات والاعتداءات من قبل سلطات الاحتلال هدفت إلى إعاقة عملها، فقد تم إخطار هيئة تسوية الأراضي لوقف أعمال التسوية في المناطق المصنفة «ج» وفي منطقة القدس. كما وقامت قوات الاحتلال في شهر تموز/يوليو في محاولة لعرقلة العمل بافتحام مكتبي تسوية الأراضي والمياه في قريتي الرأس وكور في محافظة طولكرم، وقامت باستجواب الموظفين والطلب منهم التعريف بأنفسهم، وبطبيعة العمل الذي يقومون به بالتفصيل، وأسباب قيامهم بهذه الأعمال، وطبيعة أعمالهم السابقة، وطلبت أرقام هواتفهم النقالة، مما أربك المواطنين والموظفين على حد سواء.⁵¹ كما منعت قوات الاحتلال في أواخر أيلول/سبتمبر طواقم هيئة تسوية الأراضي وبلدية الخليل من العمل في منطقة الحرايق المشمولة ضمن أمر التسوية رقم (4) حوض وادي سلهب بالقرب من (مستوطنة حجاب).

وقام أمن المستوطنة، وكان يرافقه عدد من المستوطنين والكلاب البوليسية، بالتعرض للموظفين وطلب بطاقات الهوية والأجهزة الخاصة بهم، واحتجازهم لأكثر من (3) ساعات بهدف منعهم من العمل، ما ساهم في عرقلة عمل طواقم الهيئة.

12. قطاع الطاقة

عانت كافة المحافظات الفلسطينية من أزمة انقطاع التيار الكهربائي، ورأت سلطة الطاقة أن سلطات الاحتلال قامت بافتعال تلك الأزمة التي تسببت في تضييق الخناق في جميع نواحي الحياة للمواطن الفلسطيني في الضفة الغربية، كنتيجة للانقطاعات المتكررة والمستمرة للتيار الكهربائي. أدى ذلك إلى إلحاق الضرر بكافة القطاعات، وبخاصة قطاعات الصناعة والصحة والتعليم، وتعقيد حياة الناس اليومية والإضرار بمصالحهم، في محاولة لسلطات الاحتلال إظهار ضعف المؤسسة الحكومية الفلسطينية في إدارة هذا القطاع الحيوي. وأدى النقص الموجود في القدرة المزودة للمدن الفلسطينية من قبل الشركة القطرية الإسرائيلية إلى

50. معلومات واردة للهيئة من قبل سلطة الأراضي بتاريخ 2020/2/19.

51. معلومات واردة للهيئة من قبل هيئة تسوية الأراضي بتاريخ 3 آذار/مارس 2020.

انقطاع التيار الكهربائي عن معظم المحافظات الفلسطينية مثل رام الله والبيرة، طولكرم، نابلس والخليل لساعات طويلة خلال العام.

كبدت سياسة سلطات الاحتلال في قطع التيار الكهربائي المواطنين خسائر جسيمة في مختلف القطاعات الاقتصادية والقطاعات الصحية والتعليمية والخدماتية.

افتعلت سلطات الاحتلال تلك الأزمة تكريساً لفرض السيادة الإسرائيلية على الضفة الغربية بغرض دعم الوجود الاستيطاني فيها. وكانت وزارة الطاقة الإسرائيلية قد عرضت مخططاً لبناء شبكة كهرباء إسرائيلية جديدة على الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية خدمة للمستوطنين بشكل أساسي، بذريعة أنها ستساعد على التخفيف من أزمة الكهرباء التي عانى منها المواطنون الفلسطينيون خلال العام 2019.⁵²

إن السياسة التي عمل عليها الاحتلال من خلال خفض الأحمال، وتقنين القدرة الكهربائية المزودة لشركات التوزيع الفلسطينية، والمماطلة بتشغيل محطات التحويل الفلسطينية الجاهزة منذ عام 2016 جاء لتهيئة الظروف المناسبة لتمير هذا المخطط الكهربائي الاستيطاني الجديد الذي يعزز وجود المستوطنات والمستوطنين، ومحاولة لإقناع الشارع الفلسطيني للقبول بهذا المخطط وتسويقه كجزء من حل أزمة الكهرباء، ضاربة بعرض الحائط كل الاتفاقيات الموقعة.

جاء طرح الخطة الكهربائية الإسرائيلية الجديدة في الضفة الغربية معيقاً أمام بناء النظام الكهربائي الوطني الفلسطيني، وأمام تنفيذ برامج تطوير وبناء شبكات الكهرباء الفلسطينية الهادفة إلى الوصول إلى نظام كهربائي فلسطيني مستقل قادر على تلبية إحتياجات المواطن الفلسطيني وكافة القطاعات الاقتصادية والخدماتية. كما واصلت سلطات الاحتلال المماطلة في تشغيل محطات التحويل في نابلس ورام الله والخليل، علماً أن جهوزية تلك المحطات للتشغيل قد اكتملت منذ أربع سنوات.

وأدت سياسة سلطات الاحتلال في قطع التيار الكهربائي إلى زعزعة ثقة المواطنين في سلطة الطاقة بشكل خاص، وفي الحكومة الفلسطينية بشكل عام. وأُعتبرَ الإجراء الإسرائيلي عقاباً للحكومة الفلسطينية بسبب قرارها الانفكاك عن الاحتلال.

التوصيات

أدت الممارسات والسياسات الإسرائيلية الممنهجة إلى خلق نظام حُرِمَ فيه الفلسطينيون من أبسط حقوقهم الإنسانية، وحظي فيه المستوطنون، بدعم سلطات الاحتلال الكامل، وضمان أمنهم ورفاههم.

جاءت اعتداءات الاحتلال وانتهاكاته لقواعد القانون الدولي، والقانون الدولي الإنساني، كنتيجة لإفلات دولة الاحتلال من المساءلة والعقاب، ما شجعها على اقتراف المزيد من الجرائم وانتهاكات حقوق الإنسان، ومنها حصار قطاع غزة غير الشرعي، والذي يتناقض مع مبادئ القانون الدولي، واتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب للعام 1949، والتي تُوجِبُ على أطرافها السامية المتعاقدة التزامات قانونية بموجب المادة الأولى من الاتفاقية حيث تتعهد باحترامها، وكفالة احترامها في جميع الأحوال، بالإضافة إلى التزاماتها بموجب المادة (146) من الاتفاقية بملاحقة المتهمين باقتراح مخالفات جسيمة للاتفاقية.

إن استمرار الاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية المحتلة في قطاع غزة والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، يعني تواصل انتهاكات حقوق الإنسان الفلسطيني. إنَّ عدم ضمان حق الفلسطينيين في ممارسة حقهم في تقرير المصير، وفي إقامة دولتهم المستقلة ذات السيادة والقابلة للحياة، لن يقود إلا إلى المزيد من تلك الانتهاكات. كما وإنه ينعكس سلباً على قدرة دولة فلسطين في ضمان واحترام حقوق الإنسان كنتيجة لمجموع الإجراءات والتدابير التعسفية التي تتخذها سلطات الاحتلال في

52. مرسلة واردة للهيئة من قبل سلطة الطاقة بتاريخ 4 آذار/مارس 2020.

مواجهة دولة فلسطين، ومحاربتها لأي واقع قد يخدم قيام الدولة الفلسطينية المستقلة، وهذا الأمر يشكل أهم التحديات التي تؤثر سلباً على قدرة المؤسسات الفلسطينية على القيام بالمهام المنوطة بها، وتقديم الخدمات الأساسية للمواطنين الفلسطينيين.

وعليه توصي الهيئة دولة فلسطين باتخاذ الآتي:

- مواصلة الحكومة الفلسطينية ضغطها على المجتمع الدولي من أجل إنهاء الاحتلال الإسرائيلي طويل الأمد للأرض الفلسطينية المحتلة في العام 1967، وتجسيد السيادة الفلسطينية على الأرض الفلسطينية، وحماية حق الشعب الفلسطيني في الحياة وحقه تقرير مصيره.
- ضرورة قيام الحكومة بمطالبة الأمم المتحدة بالتدخل الجاد لوقف انتهاكات الاحتلال المتصاعدة، والعمل الجدي لضمان حق الحماية الدولية للفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة، وتفعيل آليات المحاسبة والمساءلة تجاه مقترفي الانتهاكات.
- ضرورة قيام الحكومة الفلسطينية بدعوة الدول الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقيات جنيف الأربع للعام 1949، إلى التدخل ودعوة وضمن احترام دولة الاحتلال للاتفاقية، والوقوف أمام التزاماتها القانونية، لتطبيق الاتفاقيات الدولية التي تعد طرفاً فيها على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها مدينة القدس الشرقية.
- دعوة مجلس حقوق الإنسان إلى تشكيل لجان لتقصي الحقائق بشأن مختلف انتهاكات حقوق الإنسان الفلسطيني من قبل سلطات الاحتلال.
- ضرورة دعوة مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالاعتقال التعسفي لزيارة الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال، والاطلاع على أوضاعهم الحياتية وسياسات الاحتلال بحقهم. ودعوة المجتمع الدولي لمساندة الأسرى والتدخل لدى حكوماتهم من أجل الضغط على دولة الاحتلال للكف عن ممارساتها التعسفية بحقهم، والضغط عليها لوقف الاعتقالات الإدارية، وتلك التي تستهدف الأطفال.
- ضرورة قيام الحكومة الفلسطينية بدعوة المجتمع الدولي والمنظمات الحقوقية والإنسانية لإنهاء الحصار الإسرائيلي المشدد المفروض على قطاع غزة، وفتح كافة معابر أمام حركة الأفراد والبضائع، إنهاءً لأزماته الإنسانية والاقتصادية، والوقوف بشكل جاد أمام ممارسات الاحتلال وتمكين سكانه من التمتع بحقوقهم الإنسانية التي ضمنتها المواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان كافة.
- مواصلة الحكومة الفلسطينية لجهودها الدبلوماسية، واستهداف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، للضغط على دولة الاحتلال لوقف كافة نشاطاتها الاستيطانية التوسعية في الأرض الفلسطينية المحتلة، وتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي (2334) بشأن الاستيطان.
- دعوة الحكومة الفلسطينية للجان الأمم المتحدة المتعاقبة لتفعيل دورها في الرقابة على دولة الاحتلال وانتهاكاتها للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطن الفلسطيني، وفضح تلك الانتهاكات وكشف دورها في تقييد قدرة دولة فلسطين على ضمان الحقوق الأساسية لمواطنيها.
- ضرورة قيام الحكومة الفلسطينية بمخاطبة الأمم المتحدة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتقديم الحماية للمدنيين الفلسطينيين تحت الاحتلال في الأرض الفلسطينية المحتلة.
- دعوة المؤسسات الحقوقية إلى مواصلة دعمها لجهود دولة فلسطين في مساعيها الدولية لمقاضاة مرتكبي جرائم الحرب الإسرائيليين أمام محكمة الجنايات الدولية، وتكثيف وتوحيد الجهود الوطنية وجهود المؤسسات الحقوقية في رصد وتوثيق جرائم الاحتلال لفضحها.

- ضرورة قيام الدوائر المعنية بالتوثيق في مختلف الوزارات والمؤسسات الفلسطينية، بالعمل بجدية على رصد وتوثيق ممارسات الاحتلال وانتهاكاته لحقوق الإنسان، بهدف فضحها ومساءلة سلطات الاحتلال دولياً عنها، من خلال استخدام الآليات الدولية لحقوق الإنسان.
- دعوة دولة فلسطين التوجه إلى الدول الراعية لاتفاق أوسلو واتفاق باريس الاقتصادي، وإعداد ملف بخروقات دولة الاحتلال لتلك الاتفاقيات وممارسة ضغوطاتها على دولة الاحتلال وإعادة النظر فيها.
- تكاتف كافة الجهود ووقوف المؤسسات الإنسانية والحقوقية الدولية عند واجباتها تجاه حماية قطاع التعليم في فلسطين؛ في ظل مواصلة الاحتلال استهدافه لهذا القطاع الحيوي.
- دعوة المؤسسات الفلسطينية الرسمية إلى مخاطبة لجان الاتفاقيات في الأمم المتحدة في سبيل توضيح المعوقات والتحديات التي يشكلها الاحتلال وممارساته على قدرة دولة فلسطين في أداء المهام المنوطة بها، وتنفيذ التزاماتها الدولية بموجب توقيعها على اتفاقيات حقوق الإنسان.

الفصل الثاني المتغير في الحقوق المدنية والسياسية

الفصل الثاني

المتغير في الحقوق المدنية والسياسية

القسم الأول: انتهاكات الحق في الحياة

1. الوفيات غير الطبيعية بحسب توثيقات الهيئة

وفقاً للمعلومات التي وثقتها، ومن خلال التحقيقات الأولية لجهاز الشرطة التي أعقبت حالات الوفاة غير الطبيعية، وأكدت على بعضها النيابة العامة، رصدت الهيئة (140) حالة وفاة في ظروف غير طبيعية، منها (30) حالة خاصة بإناث، و(40) حالة بأطفال، مقارنة بـ (152) حالة وفاة في ظروف غير طبيعية وقعت في العام 2018، كان منها (45) لإناث، و(49) لأطفال. ويلاحظ انخفاض عدد الوفيات هذا العام مقارنة بالعام الماضي، سواء من حيث العدد الإجمالي، أو عدد وفيات الإناث أو الأطفال.

وقد توزعت حالات الوفاة التي سجلتها الهيئة على الخلفيات المعتمدة لديها على النحو التالي:

- **القتل على خلفية ما يسمى بـ «شرف العائلة»:** لم تسجل الهيئة سوى حالة وفاة واحدة على خلفية «شرف العائلة»، لكنها لا زالت ترى في إرتفاع عدد وفيات الإناث الغامضة (19 حالة)، ما يثير الشك، وذلك بسبب عدم وصولها لمعرفة خلفية الوفاة، أو بسبب أنها لا زالت قيد التحقيق لدى النيابة العامة، إضافة للظروف الأولية التي سجلتها الهيئة وهذا الأمر يؤدي إلى طرح العديد من التساؤلات، فهناك احتمال بأن يكون السبب الكامن وراء بعض الحالات الغامضة أنها تمت على خلفية ما يسمى «شرف العائلة»، الأمر الذي يوجب على النيابة العامة، كجهة رسمية مختصة بالتحقيق، الاهتمام الأعلى بالتحقيق في هذه الوفيات، للوصول إلى الأسباب الحقيقية وراءها، وكشف المسؤولين عنها، ومحاسبتهم.
- **الوفيات على خلفية شجارات عائلية:** وثقت الهيئة (27) حالة وفاة على هذه الخلفية، مقارنة بـ (19) حالة سجلتها في العام 2018. توزعت هذه الحالات على (19) حالة في الضفة الغربية، و(8) حالات في قطاع غزة، بينها (3) إناث و(4) أطفال. مقارنة بـ (5) حالات في الضفة الغربية العام 2018 و(14) حالة في قطاع غزة، لم يكن من بينها أي حالة لإناث، وكانت هناك (3) حالات فقط لأطفال. وهذا العدد يشير إلى استمرار جرائم القتل داخل نطاق العائلة، وتناميها كظاهرة مقلقة، الأمر الذي يفرض على الجهات المختصة ممارسة دور أكثر فاعلية للحد من وقوع مثل هذا النوع من الجرائم.
- **وفيات على خلفية إساءة استعمال السلاح:** سجلت الهيئة حالي وفاة ناتجتين عن إساءة استخدام السلاح من المواطنين في قطاع غزة، واحدة منهما لأنثى، ولم تسجل أي حالة قتل على هذه الخلفية في الضفة الغربية، وذلك في انخفاض واضح عن الحالات المسجلة في العام 2018، والبالغة (5) حالات، حالة واحدة في الضفة و4 حالات في القطاع، كانت جميعها لذكور، من بينها حالتان لطفلين.
- وانخفض عدد الوفيات الناجمة عن إساءة استعمال السلاح من المكلفين بإنفاذ القانون هذا العام إلى حالة واحدة فقط لذكر بالغ في الضفة الغربية، مقارنة بـ (7) حالات في العام 2018، (4) منها في قطاع غزة و(3) في الضفة الغربية، وجميعها أيضاً لذكور بالغين.
- **وفيات في ظروف غامضة:** رغم انخفاض عدد الوفيات الغامضة هذا العام إلى (40) حالة مقارنة بـ (63) حالة في العام

2018، إلا أن عدد هذه الوفيات المسجل كحالات غامضة هذا العام ظل مرتفعاً. توزعت الحالات المسجلة هذا العام على (25) حالة في الضفة الغربية و(15) حالة في قطاع غزة،⁵³ وتوزعت هذه الحالات من حيث الجنس على (20) حالة لإناث و(20) لذكور، مقارنة بـ (28) لإناث، و(35) للذكور في العام 2018. أما من حيث السن، فقد بلغ عدد المتوفين الأطفال هذا العام (8) أطفال، مقارنة بوفاة (16) طفلاً في العام 2018.

كما يلاحظ أن هناك ارتفاعاً في عدد الوفيات التي سجلتها الهيئة في الضفة الغربية هذا العام، مقارنة بالعام الذي سبقه، حيث سجلت (36) حالة في الضفة الغربية و(27) حالة في قطاع غزة في العام 2018.

ويعود توصيف الهيئة لهذه الوفيات «بالغامضة» بشكل أساسي إلى عدم وصول توضيحات من النيابة العامة في الضفة الغربية لظروف الوفيات التي سجلتها الهيئة هذا العام.⁵⁴

- وفيات على خلفية عدم اتباع إجراءات السلامة العامة: ارتفع عدد الوفيات على خلفية عدم اتباع إجراءات السلامة العامة بشكل ملحوظ، حيث بلغ عدد الوفيات المسجلة على هذه الخلفية (46) حالة، مقارنة بـ (37) حالة سجلت في العام 2018. وقد توزعت الحالات المسجلة هذا العام بحسب المنطقة الجغرافية على (31) حالة في الضفة الغربية، و(15) حالة في قطاع غزة، مقارنة بـ (15) حالة في الضفة و(22) حالة في القطاع في العام 2018. وتوزعت الحالات من حيث الجنس على (4) حالات لإناث، و(44) لذكور، مقارنة بـ (10) حالات لإناث و(27) لذكور في العام 2018. ومن حيث السن، توزعت هذه الوفيات على (22) بالغاً و(26) طفلاً، مقارنة بـ (14) بالغاً و(23) طفلاً في العام 2018.

أما من حيث تصنيفاتها داخل هذه الفئة، فقد شكلت الوفيات الواقعة في أماكن العمل (16) حالة وفاة مقارنة بـ (6) وفيات في العام 2018، و(3) حالات ناجمة عن صعقة كهربائية مقارنة بـ (8) حالات في العام 2018، و(10) حالات ناجمة عن الغرق في مسابح مقارنة بـ (3) حالات في العام 2018، وحالة اختناق واحدة في سيارات ذويهم مقارنة بـ (7) في العام 2018، و(4) حالات سقوط من علو مقارنة بـ (5) حالات في العام 2018.

ووفقاً للمعلومات الواردة من وزارة العمل، بلغ عدد الوفيات في أماكن العمل في الضفة الغربية (14) حالة،⁵⁵ مقارنة بـ (7) حالات وفاة سجلتها تقارير الوزارة في العام 2018. كما سجلت ارتفاعاً حاداً في عدد الوفيات بين العمال داخل الخط الأخضر، حيث بلغت (28) حالة وفاة مقارنة بـ (25) حالة وفاة في العام 2018.⁵⁶

احتلت الوفيات الناجمة عن عدم اتباع إجراءات السلامة العامة أكبر عدد من حجم الوفيات التي سجلتها الهيئة في ظروف غير طبيعية، حيث بلغت نسبتها من إجمالي وفيات الظروف غير الطبيعية (34%) من إجمالي الوفيات المسجلة، مقارنة بـ (25%) في العام 2018. كما شكلت نسبة الأطفال من هذه الفئة 53% مقارنة بـ (60%) في العام 2018.

تدل هذه الأرقام إلى أن إجراءات وتدابير السلامة العامة المتخذة من الجهات الرسمية، كوزارة العمل والهيئات المحلية المختلفة، وسلطة الطاقة لا تزال دون المستوى المطلوب، ولا تؤدي إلى خفض عدد الوفيات بالقدر الكافي. ويفرض هذا الأمر على هذه الجهات كافة، القيام بدور رقابي أكثر فعالية على المواقع التي تقع فيها هذه الوفيات، لاسيما الوفيات التي تقع في أماكن العمل، وفي البرك أو الحفر الامتصاصية المنتشرة، والوفيات الناتجة عن الصعقات الكهربائية، وأماكن السباحة.

- الوفيات الناتجة عن شبهة الإهمال الطبي: ارتفع عدد الوفيات الناتجة عن شبهة الإهمال الطبي التي سجلتها الهيئة إلى (8) حالات مقارنة بـ (3) حالات في العام 2018. وتوزعت هذه الحالات من حيث الجنس على حالتين من الإناث و(6) حالات لذكور، مقارنة بحالتي إناث وحالة واحدة لطفل ذكر في العام 2018.

53. ساهم وجود رد من النيابة العامة في قطاع غزة في انخفاض الحالات الغامضة المسجلة في قطاع غزة، في حين ساهم عدم رد النيابة العامة في الضفة الغربية على مراسلة الهيئة التي طلبت فيها إيضاحات عن الوفيات التي سجلتها في العام 2019 في ارتفاع عدد الحالات الغامضة.

54. كتاب الهيئة الموجه للنيابة العامة في الضفة الغربية رقم ت.س/2019/74 بتاريخ 2019/12/29.

55. للمزيد راجع الفصل المتعلق بالحق في العمل في هذا التقرير.

56. تقرير وزارة العمل المنشور في وسائل الاعلام المختلفة بتاريخ 13 كانون ثاني 2020. www.maannnews.net

- **وفيات أماكن الاحتجاز:** سجلت الهيئة (3) حالات وفاة في أماكن الاحتجاز مقارنة بـ (3) حالات أيضا في العام 2018، حالتان في قطاع غزة وحالة واحدة في الضفة الغربية.
- **الوفيات الناتجة عن الانتحار:** ارتفع عدد حالات الانتحار إلى (6) حالات، واحدة منها في الضفة الغربية و(5) في قطاع غزة، وواحدة لإنثى، وواحدة (منها لأطفال، مقارنة بـ (6) حالات في العام 2018.
- **وفيات على خلفيات أخرى:** وثقت الهيئة (5) وفيات ناجمة عن انفجار أجسام مشبوهة، مقارنة بـ (5) حالات كذلك في العام 2018. ووقعت هذه الحالات في قطاع غزة لذكور، بينهما طفلان . ظلت حالة واحدة قيد التحقيق بحسب بيانات النيابة العامة في القطاع ، مقارنة بـ (21) حالة ظلت قيد التحقيق في العام 2018.

جدول رقم (1): وفيات 2019 بالمقارنة مع 2018

تصنيفات الوفاة		إجمالي		ذكور		إناث		أطفال		قطاع غزة		الضفة الغربية	
		2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018
الوفاة في ظروف غامضة		39	42	20	22	19	20	7	9	14	27	25	15
الوفاة بحجة التعاون مع العدو		0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
الوفاة داخل الأنفاق		0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
الوفاة لعدم اتباع إجراءات السلامة العامة		47	37	27	44	10	3	23	25	16	22	31	15
الوفاة في شجارات عائلية		27	19	19	24	0	3	3	4	8	14	19	5
وفيات أجسام مشبوهة/ عبوات ناسفة		5	5	5	5	0	0	2	2	5	5	0	0
وفيات قيد التحقيق لدى النيابة العامة		1	21	13	1	8	0	7	0	1	0	21	0
عقوبة الإعدام		0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
الوفاة نتيجة إساءة استعمال السلاح من المكلفين بإنفاذ القانون		1	7	7	1	0	0	0	0	0	4	1	3
الوفاة في أماكن الاحتجاز		3	3	3	3	0	0	0	0	2	0	1	3
الوفاة نتيجة إساءة استعمال السلاح من المواطنين		2	5	5	1	0	1	2	0	2	4	1	0
الوفاة نتيجة الانتحار		6	6	2	5	4	1	3	1	5	1	5	1
جنائي		0	4	3	0	1	0	0	0	0	0	0	4
الوفاة نتيجة اقتتال داخلي		0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
الوفاة نتيجة الإهمال أو الخطأ الطبي		8	3	1	6	2	2	0	1	5	0	3	3
الوفاة على خلفية ما يسمى بـ "شرف العائلة"		1	0	0	0	0	1	0	0	0	0	1	0
المجموع		140	152	107	110	45	30	49	40	58	77	82	75

2. عقوبة الإعدام

طبيعة أحكام الإعدام الصادرة

صدرت (4) أحكام قضائية بالإعدام، جميعها في قطاع غزة لذكور بالغين، في انخفاض واضح عن عدد الأحكام المسجلة في العام 2018 البالغ عددها (11) حكماً قضائياً. ووصل العدد الإجمالي للأشخاص المحكومين بالإعدام منذ العام 1995 وحتى نهاية هذا العام 2019 إلى (212) شخصاً، نفذت الأحكام الصادرة بحق (41) شخصاً منهم، ولم يتم تنفيذ أي أحكام إعدام خلال هذا العام.

توزعت أعمار المحكومين بالإعدام هذا العام على (3) أشخاص أقل من سن الأربعين عاماً، وشخص واحد فقط فوق سن الأربعين. كما توزعت التهم الموجهة للمحكومين بالإعدام على (3) أشخاص بتهمة القتل، وشخص واحد بتهمة الاتجار بالمخدرات. وصدر (3) من هذه الأحكام عن محاكم مدنية، في حين صدر حكم واحد عن المحكمة العسكرية.

3. الشكاوى المقدمة للهيئة والإجراءات المتخذة لإعمال الحق في الحياة

3.1 شكاوى المقدمة للهيئة

تلقت الهيئة (26) شكوى بشأن الحق في الحياة مقارنة بـ (20) شكوى في العام 2018. توزعت هذه الشكاوى على (9) شكاوى متعلقة بالوفاة نتيجة الإهمال أو الخطأ الطبي، مقارنة بـ (4) حالات في العام 2018. وشكاوى واحدة خاصة بوفاة في ظروف غامضة مقارنة بشكاوى واحدة في العام 2018. و(3) شكاوى حول وفاة لعدم اتباع إجراءات السلامة العامة، ولم يكن هذا التصنيف معتمداً في العام 2018، و(7) شكاوى متعلقة بأحكام قضائية بعقوبة الإعدام مقارنة بـ (10) شكاوى في العام 2018، وشكويين متعلقين بقتل نساء في العام 2019، بينما لم يعتمد هذا التصنيف في العام 2018، وشكويين متعلقين بوفاة في أماكن الاحتجاز مقارنة بشكاوى واحدة في العام 2018. وشكاوى واحدة متعلقة بوفاة نتيجة سوء استخدام السلاح مقارنة بشكاوى واحدة أيضاً في العام ، وشكاوى أخرى غير مصنفة في العام 2019 مقارنة بـ (3) شكاوى في العام 2018.

توزعت شكاوى هذا العام من حيث الجنس على (6) شكاوى خاصة بإناث، و(20) شكوى خاصة بذكور مقارنة بـ (4) شكاوى خاصة بإناث و(16) شكوى خاصة بذكور في العام 2018. ومن حيث السن لم تتلق الهيئة أي شكوى من أطفال، وكانت جميعها من بالغين مقارنة بشكاوى واحدة من أطفال و(19) شكوى من بالغين في العام 2018. ومن حيث المنطقة الجغرافية توزعت على (11) شكوى من الضفة الغربية و(15) شكوى من قطاع غزة مقارنة بـ (7) شكاوى في الضفة الغربية، و(13) شكوى في قطاع غزة العام 2018.

3.2 إجراءات وتدابير الحفاظ على الحق في الحياة

في إطار توفير حماية قانونية في أماكن العمل من كل ما يمكن أن يؤثر على الإنسان ويمس بحقه في الحياة بالنسبة لفئة العمال وفي أماكن العمل، تم إصدار قرار بقانون للجان ومشرفي السلامة والصحة المهنية في المنشآت والذي من شأنه أن يحد من الوفيات في أماكن العمل.⁵⁷ وأيضاً وفي إطار حماية الحق في الحياة انضمت فلسطين هذا العام للاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.⁵⁸ كما استمر رئيس دولة فلسطين في سياسته المتمثلة في عدم المصادقة على أحكام الإعدام التي تصدرها المحاكم.

57. القرار بقانون رقم 3 لسنة 2019 بشأن لجان ومشرفي السلامة والصحة المهنية في المنشآت الصادر بتاريخ 2019/1/10 والمنشور في العدد (151) الجريدة الرسمية (الوقائع الفلسطينية) بتاريخ 2019/1/27.

58. القرار بقانون رقم 5 لسنة 2019 بشأن المصادقة على الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية الصادر بتاريخ 2019/2/5 والمنشور في العدد (152) الجريدة الرسمية (الوقائع الفلسطينية) بتاريخ 2019/2/19.

3.3 المساءلة والمحاسبة عن انتهاكات الحق في الحياة

تلقت الهيئة (8) شكاوى حول وفيات وقعت في أعقاب معالجة طبية في الضفة الغربية مقارنة بـ (3) شكاوى في العام 2018. ولم يصل الهيئة خلال هذا العام سوى رد واحد من قبل وزارة الصحة بشأنها مقارنة بـ واحد أيضاً في العام 2018.

من ناحية أخرى، لم يصل الهيئة أي ردود من القضاء العسكري، أو وزارة الداخلية في الضفة الغربية، أو من القضاء العسكري وجهاز الشرطة والأمن الداخلي والنيابة العامة في قطاع غزة حول الانتهاكات المتعلقة بالحق في الحياة، أو إجراءات المساءلة القضائية التي تمت خلال العام 2019، على الرغم من مطالبتها الحثيثة بذلك.⁵⁹

التوصيات

- إلى أن يتم إلغاء عقوبة الإعدام من النظام القانوني الفلسطيني، فإنه من الضروري استمرار رئيس دولة فلسطين بالامتناع عن المصادقة على أحكام الإعدام الصادرة عن المحاكم الفلسطينية، وأن يستخدم صلاحياته الدستورية في العفو الخاص من أجل النزول بعقوبة الإعدام التي تقضي بها المحاكم الفلسطينية إلى عقوبة السجن المؤبد.
- ضرورة أن تسارع وزارة الخارجية في تقديم تقرير الدولة المتعلق بالعهد الدولي لحقوق الإنسان والمدنية والسياسية للجنة المختصة في الأمم المتحدة الذي اقتربت مدة التأخر في تقديمه من خمس سنوات.
- ضرورة استكمال إجراءات المصالحة، وصولاً إلى ما يحقق الاحترام للحق في الحياة من خلال التوقف عن تنفيذ أحكام الإعدام دون مصادقة رئيس الدولة عليها، وإعادة تشكيل اللجنة العليا للمصالحة المجتمعية واستمرارها في عملها على نصفه عوائل المتضررين، ودفع التعويضات لمن تم المساس بحياة ذويهم.
- ضرورة قيام النيابة العامة بالتحقيق في حالات القتل كافة التي تقع في ظروف غير طبيعية، والكشف عن مرتكبيها وتقديمهم للعدالة، وبخاصة الحالات الغامضة منها التي سجلتها الهيئة في هذا العام، والأعوام السابقة.
- ضرورة مراجعة كافة أحكام الإعدام الصادرة في قطاع غزة، والتي لم يتم تنفيذها، ومراجعة المنظومة القانونية المتعلقة بعقوبة الإعدام وفقاً للإجراءات القانونية والمعايير الدولية ذات العلاقة، وبما ينسجم مع الاتفاقيات الدولية التي انضمت لها دولة فلسطين، ولاسيما البروتوكول الثاني الملحق بالعهد الدولي لحقوق الإنسان والمدنية والسياسية المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام.
- ضرورة قيام النيابة العسكرية بإجراء تحقيقات جديّة في الادعاءات الماسّة بالحق في الحياة التي تقع من الأفراد المكلفين بإنفاذ القانون، ولاسيما في أماكن الاحتجاز والوفيات الناجمة عن إساءة استخدام السلاح من هذه الفئة، وذلك من أجل إنجاح القضايا التي تصل القضاء العسكري في هذا الشأن، وحتى لا يفلت المسؤولون عن هذه الأفعال من العقاب.
- ضرورة قيام المجالس البلدية المختلفة بممارسة دور رقابي فاعل على الأماكن العامة والخاصة والتأكد من توفر احتياطات السلامة العامة في الحدود الجغرافية التي تتبعها، وتفعيل دور هذه المجالس في ملاحظة الأماكن الخطرة في حدودها الجغرافية.

59. بعثت الهيئة بالمراسلات التالية:

- رسالة إلى القضاء العسكري في الضفة الغربية رقم ت.س/64/2019 بتاريخ 2019/12/22.
- رسالة إلى وزارة الداخلية في الضفة الغربية رقم ت.س/66/2019 بتاريخ 2019/12/22.
- رسالة إلى القضاء العسكري في قطاع غزة رقم ت.س/75/2019 بتاريخ 2019/12/18.
- رسالة إلى جهاز الأمن الداخلي في قطاع غزة رقم ت.س/60/2019 بتاريخ 2019/12/19.
- رسالة إلى جهاز الشرطة في قطاع غزة رقم ت.س/63/2019 بتاريخ 2019/12/19.
- رسالة إلى النائب العام العسكري في الضفة الغربية رقم ت.س/71/2019 بتاريخ 2019/12/22.

- ضرورة قيام سلطة الطاقة بإجراءات رقابية وتفتيشية وتوعوية كافية من أجل الحد من حالات الوفيات التي تقع نتيجة صعقة كهربائية.
- ضرورة قيام وزارة الصحة بمباشرة دور تحقيقي جاد في الحالات التي تحدث فيها وفيات في أعقاب خضوع المتوفي للعلاج أو لعملية جراحية، ووضع التدابير الوقائية والعلاجية الجادة لمثل هذه الحالات، ولاسيما الإجراءات التنفيذية اللازمة لإنفاذ القرار بقانون الخاص بالحماية والسلامة الطبية والصحية رقم 31 لعام 2018.
- ضرورة قيام وزارة العمل بدور تفتيشي فاعل على أماكن العمل للتأكد من توفر وسائل السلامة العامة فيها، ولاسيما في الإسكانات والعمارات والمنشآت التي يتم تشييدها، والتي يقع فيها عدد ملحوظ من الوفيات كل عام.
- ضرورة أن توجه الجامعات والمعاهد باحثيها وطلبتها إلى دراسة الأبعاد الاجتماعية والثقافية المؤثرة في وقوع حالات وفيات في ظروف غير طبيعية، ولاسيما الوفيات الناجمة عن عدم توفر إجراءات السلامة العامة، أو الناجمة عن الشجارات العائلية، أو التي تقع على خلفية ما يسمى بـ«شرف العائلة» أو الوفيات الغامضة، وذلك من أجل الوقوف على أسبابها، واقتراح الطرق المثلى لمحاسبة المسؤولين عنها وتوضيح سبل الحد منها.
- في إطار حق الاطلاع على المعلومات، فإنه من الضروري قيام السلطة القضائية، ووزارة الداخلية، والنيابة العامة، والأجهزة الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة، بنشر المعلومات المتعلقة بالإجراءات والتدابير التي اتخذتها في إطار أعمال الحق في الحياة، بالطريقة التي يمكن معها للجميع الاطلاع عليها بيسر.

القسم الثاني: الحق في عدم الخضوع للتعذيب وسوء المعاملة

1. الإطار القانوني

تم إعداد مسودة مشروع قانون الآلية الوقائية الوطنية لمنع التعذيب، ويهدف إلى إنشاء جسم وطني للوقاية من التعذيب، وذلك من خلال الرقابة على مراكز الاحتجاز بما يشمل تنفيذ زيارات غير معلنة لهذه الأماكن. قام الفريق الحكومي لمتابعة إنشاء الآلية الوطنية لمنع التعذيب وعضوية الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بصفة مراقب بإعداد هذه المسودة، وقد تم تشكيل الفريق وبدأ العمل عقب انضمام دولة فلسطين إلى البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب في 2017/12/31، علماً أن البروتوكول يلزم فلسطين بإنشاء الآلية خلال سنة من انضمامها الرسمي إليه؛ أي أنه كان من المفترض أن تنشأ في تاريخ أقصاه 2018/12/31، إلا أنه حتى إعداد هذا التقرير، ومع مرور أكثر من سنتين على انضمام فلسطين إلى البروتوكول، لم تبصر الآلية النور.


إن مسودة مشروع قانون الآلية ما زالت بحاجة إلى مزيد من النقاش والدراسة والمراجعة مع مختلف الفاعلين بما فيهم مؤسسات المجتمع المدني، فثمة العديد من الثغرات التي تعترى المسودة، لا سيما تلك المتعلقة باستقلالية أعضاء الآلية، وكيفية اختيارهم والجهة التي تقوم بذلك، بالإضافة إلى ملاحظات أخرى تتعلق باختصاصات وصلاحيات الآلية ومسؤولية أعضائها والجزاءات المترتبة على التدخل في عملهم أو إعاقته.

1.1 انتهاكات عدم الخضوع للتعذيب وسوء المعاملة

1.1.1 عدد الشكاوى وتوزيعها الجغرافي


تلقت الهيئة (504) شكاوى تعذيب وسوء معاملة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، بواقع (271) شكاوى في قطاع غزة، و(233) شكاوى في الضفة الغربية. تضمنت هذه الشكاوى (692) ادعاءً بالتعذيب وسوء المعاملة، بواقع (430) ادعاءً في قطاع غزة، و(262) ادعاءً في الضفة الغربية. وهذه الأرقام قريبة جداً من ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة التي سجلتها الهيئة في الأعوام الثلاثة السابقة، حيث بلغت ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة في العام 2018 (676)، بينما بلغت في العام 2017 (898)، بما يشمل الضفة الغربية وقطاع غزة.

الرسم البياني رقم (4): ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة خلال ثلاث سنوات (2017، 2018، 2019)



وتفصيلاً في ادعاءات هذا العام، فقد بلغت ادعاءات التعذيب وحدها بما يشمل التعذيب الجسدي والمعنوي: (366) ادعاءً، بواقع (262) ادعاءً في قطاع غزة، و(104) ادعاءات في الضفة الغربية. أما ادعاءات سوء المعاملة، فقد بلغت (326) ادعاءً، بواقع (235) ادعاءً في قطاع غزة، و(127) ادعاءً في الضفة الغربية.

الرسم البياني رقم (5): ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة في الضفة وغزة خلال سنة 2019



1.1.2 الانتهاكات حسب الفئات

تلقت الهيئة (43) ادعاءً بالتعذيب وسوء المعاملة من النساء بحق مكلفين بإنفاذ القانون، بواقع (27) ادعاءً في قطاع غزة، و(16) ادعاءً في الضفة الغربية. ولا تختلف هذه الأرقام كثيراً عن الأرقام التي سجلتها الهيئة في الأعوام الثلاثة السابقة، وبخاصة من حيث نسبتها إلى مجموع ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة، حيث سجلت الهيئة (72) ادعاءً بالتعذيب وسوء المعاملة للنساء في العام 2018، بينما سجلت (65) ادعاءً، في العام 2017، و(84) ادعاءً في العام 2016.

معظم حالات التعذيب وسوء المعاملة التي تتعرض لها النساء تتم في مراكز الإصلاح والتأهيل، فقد تلقت الهيئة أكثر من شكوى تفيد فيها نساء نزيلات في مراكز الإصلاح والتأهيل بتعرضهن للتعذيب وسوء المعاملة. تقول المواطنة (أ.ص) نزيلة سجن أنصار للنساء في غزة: «بدون سبب قامت إحدى الشرطيات بضربها بقطعة بلاستيكية على ذراعيها داخل السجن مع قول الشرطية لها «أنا مغلوله منك». وتنوه الهيئة هنا إلى أن التعذيب وسوء المعاملة اللذين يقعان في مراكز الإصلاح والتأهيل، هو من أسوأ وأخطر أشكال التعذيب، لأنه يتم في العادة لأشخاص محكومين يقضون عقوبتهم، وبالتالي يكون الهدف من التعذيب في تلك الأماكن هو الانتقام، أو توجيه عقاب غير قانوني عن الإخلال في تعليمات إدارة المركز، وهذا ينسحب على جميع ادعاءات التعذيب على اختلاف الضحايا؛ ذكوراً، أو إناثاً، أو أطفالاً، أو ذوي إعاقة. كما كشفت الشكاوى عن تعرض النساء للتعذيب وسوء المعاملة أثناء التحقيقات التي تجريها أجهزة الأمن، لا سيما جهاز الشرطة، وذلك بغرض انتزاع اعتراف منهن.

تعذيب وسوء معاملة لنزيلة في مركز إصلاح وتأهيل أنصار/غزة

المواطنة (ن.أ) -24 عاماً نزيلة مركز إصلاح وتأهيل أنصار على خلفية قضية جنائية، أفادت أنها تعرضت للتعذيب وسوء المعاملة من قبل الشرطة النسائية، حيث تقول أنه بتاريخ 2019/6/10 "حضرت إلى غرفتي إحدى الشرطيات وقامت بالصراخ علي لأنني أصدرت ضحكة بصوت عالٍ، وقامت بالتلفظ عليّ بألفاظ نابية ومهينة، وضربتني بعصا بلاستيكية محشوة بسيخ حديدي على مناطق الذراعين والصدر، ومن ثم قامت شرطية أخرى بضربي وصفعي على وجهي عدة مرات متتالية بعد إجباري على الوقوف في زاوية الغرفة وقامت بالطلب من باقي النزيلات ضربي، ولكن النزيلات رفضن لأنهن يعلمن أن استيعابي قليل، لتقوم الشرطيات بعد ذلك بإنزال أمان الكهرباء عن غرفتنا كعقاب لنا لعدم قيام النزيلات بضربي".

إضافة إلى ذلك فقد كشفت الشكاوى عن تعرض الأطفال للتعذيب وسوء المعاملة، حيث سجلت الهيئة (98) ادعاءً من مجمل ادعاءات التعذيب كان ضحاياه من الأطفال ما دون سن (18) عاماً، بواقع (88) في قطاع غزة، و(10) في الضفة الغربية. وبحسب تلك الشكاوى، فإن معظم الأطفال الضحايا تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة أثناء التحقيق معهم على قضايا جنائية، فيما تعرض بعضهم الآخر للتعذيب على أيدي موظفين تابعين للمراكز الخاصة باحتجاز الأطفال. أفاد الطفل (أ.خ) 16 عاماً، وهو نزيل مؤسسة الربيع في غزة، بأنه بتاريخ 2019/11/23 أثناء انتظاره وجبة العشاء في صالة الطعام داخل المؤسسة، تعرض للضرب بشكل مباغت من قبل أحد ممرضي المؤسسة بواسطة عصا بلاستيكية على أنحاء متفرقة من جسده، مما أدى، بحسب إفادة الطفل، إلى استهزاء وسخرية المتواجدين به. وأضاف الطفل أن سبب ضربه هو طلبه المتكرر من الممرض في وقت سابق إعطائه مسكنات.


كما كشفت الشكاوى التي تلقتها الهيئة عن تعرض (7) أشخاص من ذوي الإعاقة إلى التعذيب وسوء المعاملة، بواقع (4) أشخاص في الضفة الغربية، و(3) أشخاص في قطاع غزة. وبحسب تلك الشكاوى فإن جميعهم كانوا من ذوي الإعاقة الحركية، وقد تعرضوا للتعذيب أثناء التحقيق معهم في نظارات الشرطة والأجهزة الأمنية، في كل من الضفة والقطاع.

1.1.3 جهات الانتهاك حسب الشكاوى

تصدرت مراكز الاحتجاز والنظارات التابعة للأجهزة الأمنية أبرز الجهات المنتهكة، وذلك في أعقاب التحقيقات الأولية التي تجريها تلك الجهات بشأن ارتكاب جريمة، أو الاشتباه بوقوعها، بما يشمل الأفعال «المُجرّمة» المرتبطة بحرية التعبير، وذلك بهدف الوصول إلى اعتراف من المتهم أو المشتبه به، مع العلم أن هناك بعض حالات التعذيب وسوء المعاملة التي سجلت لحظة القبض على المتهمين أو المشتبه بهم، كما أن ثمة حالات تعذيب وسوء معاملة لم ترتكب بقصد الحصول على اعتراف من المتهم، وكان غرضها، على ما يبدو، هو الانتقام، أو العقاب، إضافة إلى حالات تعذيب وسوء معاملة استهدفت النزلاء المحكومين في مراكز الإصلاح والتأهيل.

كما بلغ عدد ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة في قطاع غزة، بواقع (370) ادعاءً ضد جهاز الشرطة و(49) ضد جهاز الأمن الداخلي، و(15) ادعاءً ضد مراكز الإصلاح والتأهيل. أما في الضفة الغربية، فإن (162) من مجمل ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة، كانت ضد جهاز الشرطة أيضاً، و(43) ضد جهاز الأمن الوقائي، و(30) ضد جهاز المخابرات العامة، و(5) ادعاءات ضد اللجنة الأمنية المشتركة في أريحا، وادعاء واحد ضد مراكز الإصلاح والتأهيل، وذلك بالرغم من قرار مجلس الوزراء بحل هذه اللجنة منذ سنتين تقريباً. وتجدر الإشارة هنا أن غالبية ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة المقدمة ضد جهاز الشرطة، كانت تتم في قسمي المباحث الجنائية ومكافحة المخدرات.

الرسم البياني رقم (6): ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة بحسب الجهات



وفي معرض ردها على مخاطبة الهيئة بخصوص حالات التعذيب وسوء المعاملة التي وصلتها خلال العام 2019، أفادت وحدة الشكاوى في جهاز الأمن الوقائي: أنها حققت في (98) شكوى. وذكرت أنها ادعاءات وشكاوى تتعلق بملفات جنائية

لأشخاص متهمين بالانتماء للمليشيات المسلحة، وحياسة السلاح بشكل غير قانوني، وتقديم مساعدات مالية وتهريبها لهذه المليشيات من خلال إدخالها بشكل غير شرعي وغير قانوني. وأفاد رد الجهاز بأن هذه الشكاوى «هدفها الإساءة إلى السلطة الفلسطينية وتشويه صورتها أمام المجتمع المحلي والدولي»⁶⁰

أما جهاز المخابرات العامة، فقد أفاد بأنه تلقى (11) شكوى حول انتهاك الحق في عدم الخضوع للتعذيب وسوء المعاملة، والتجمع السلمي، وحرية الرأي والتعبير، والحق في المحاكمة العادلة، من دون أن يوضح مآل هذه الشكاوى فيما إذا تم التحقيق فيها أم لا. ولكنه أوضح بأنه لم يتم اتخاذ أي إجراء ضد أي من أفرادها بشأن شكاوى انتهاكات حقوق الإنسان. هذا ولم تتلقَ الهيئة أي ردود على مخاطباتها في هذا الشأن من جهاز الشرطة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة وجهاز الأمن الداخلي في القطاع.⁶¹

يمكن تفسير استمرار ارتفاع ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة ضد جهاز الشرطة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، في غياب الوسائل الفنية للتحقيق وضعف مهارة المحققين وعدم حساسيتهم الكافية لحقوق الإنسان، مع الحرص على أخذ اعتراف من المتهم في بعض الحالات أو معاقبته في حالات أخرى، بالتزامن مع غياب المساءلة والمحاسبة عن حالات التعذيب وسوء المعاملة.

1.1.4 أنماط التعذيب وسوء المعاملة

تمثلت أنماط التعذيب وسوء المعاملة في الضرب بما يشمل الضرب المبرح، والضرب على المناطق الحساسة، والفلقة «الضرب على باطن القدم باستخدام عصا أو خرطوم بلاستيكي «بريش»، إضافة إلى الشبح لساعات طويلة، والتعذيب بالمياه «رش المياه الباردة على الضحية»، والحرمان من النوم لساعات طويلة، والتهديد بالتعذيب، والتهديد بإلحاق الضرر بالعائلة، والسب وتوجيه الشتائم البذيئة، وشتيم الذات الإلهية، والعزل الانفرادي، وإطفاء السجائر في جسد وأطراف الضحية، ورش غاز الفلفل لا سيما عند لحظة الاعتقال، والصعق بالكهرباء. وفيما يلي عرض بعض حالات التعذيب وسوء المعاملة التي حدثت هذا العام في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة.

تعذيب بالمياه -تهديد بالدفن حيّ- مركز شرطة جباليا -غزة

بتاريخ 2019/2/19 اعتقلت قوة من عناصر شرطة مكافحة المخدرات في مركز شرطة جباليا المواطن (م.ج) 27- عاماً وهناك تعرض للتعذيب وسوء المعاملة، حيث يقول المواطن أنه، وفي ذلك التاريخ، (بعد إنكاري للتهمة الموجهة إليّ، تجمع حوالي 5 عناصر وتناوبوا على ضربي بقبضات الأيدي على الوجه وكفوف بشكل متتالي كي أعترف، وكنت مقيد الأيدي خلف ظهري، وتم إجباري على نزع جميع ملابسني باستثناء البوكسر «السروال الداخلي»، وأخذي في ساحة المركز التي يوجد فيها حفرة تم إنزالي بها، وتهديدي بالدفن بها، بعد ذلك أحضر أحد العناصر خرطوم ماء قام بفتحته على جميع أنحاء جسدي، وكنت أرتجف من البرد، وحينها سقطت في الحفرة وعمقها نصف متر، بعد ذلك تم توجيه ضربات بقبضات الأيدي على البطن، رغم إخباري للمحقق أنني أعاني من وجود قولون بلاستيكي في البطن، وكنت أصرخ وأنا داخل الحفرة، وكان يتناوب عليّ ضربي خمسة عناصر، وبقيت داخل الحفرة حوالي نصف ساعة

60. رسالة جهاز الأمن الوقائي إلى الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، بتاريخ 2020/1/1،

61. رسالة جهاز المخابرات العامة إلى الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، رقم (د.ق/89) بتاريخ 2020/1/14

1.2 المحاسبة والمساءلة عن التعذيب وسوء المعاملة

لا تتوافر لدى الهيئة أية معلومات حول إجراءات المساءلة والمحاسبة سواء كانت مساءلة داخلية من قبل هياكل الأجهزة نفسها، أو مساءلة من قبل النيابة العامة أو القضاء العسكريين. وأورد جهاز المخابرات العامة في الضفة الغربية في معرض رده على مخاطبة الهيئة في هذا الخصوص أنه لم يتم خلال هذا العام اتخاذ إجراءات مساءلة إدارية، أو جنائية بشأن انتهاك الحق في عدم الخضوع للتعذيب وسوء المعاملة. بينما أورد جهاز الأمن الوقائي أنه حقق في (98) شكوى حول انتهاكات مختلفة لحقوق الإنسان تبين له أنها ادعاءات وشكاوى تتعلق بملفات جنائية لأشخاص متهمين بالانتماء إلى الميليشيات المسلحة، وحياسة السلاح بشكل غير قانوني. وتبين له أيضاً، أن غالبية هذه الشكاوى تتضمن، وبصورة نمطية، ادعاءات التعذيب هدفها الإساءة إلى السلطة الوطنية الفلسطينية وتشويه صورتها أمام المجتمع الدولي والمحلي. ولم يكشف الجهاز في هذا السياق عن أي ملاحظات إدارية أو جنائية لأي من عناصره على خلفية أي ادعاءات بانتهاكات حقوق الإنسان بما يشمل الحق في عدم الخضوع للتعذيب وسوء المعاملة.

كما لم تتلقَ الهيئة أي ردود على مخاطباتها بشأن حالات مساءلة ومحاسبة المتورطين بالتعذيب وسوء المعاملة من قبل الأجهزة الأمنية التي تم الادعاء بحقها، وهي جهاز الشرطة العامة في كل من الضفة وغزة، وجهاز الأمن الداخلي في غزة، كما لم تتلقَ الهيئة أي ردود على مخاطباتها بهذا الخصوص للنيابة العامة العسكرية، وللقضاء العسكري، وللنيابة العامة المدنية.

التوصيات

بناءً على ما سبق، تقدم الهيئة التوصيات الآتية من أجل عدم التعرض للتعذيب وسوء المعاملة:


- إقرار قانون مناهضة التعذيب وسوء المعاملة بما ينسجم مع اتفاقية مناهضة التعذيب، بحيث يتضمن على الأقل تعريفاً للتعذيب وتحديد حالات سوء المعاملة وتجرئها بعقوبات رادعة بما في ذلك العزل من الوظيفة، مع ضمانة التعويض العادل للضحايا، وتقديم الرعاية الصحية النفسية لهم.
- قيام النيابة العامة المدنية والقضاء النظامي بالملاحقة الجزائية للعناصر الأمنية المتورطة بالتعذيب وسوء المعاملة.
- الإسراع في إنشاء الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب بالاستناد إلى البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب الذي انضمت إليه دولة فلسطين في العام 2017، بما يضمن استقلالية الآلية عن السلطات الرسمية.
- ضرورة أن يتم عرض المحتجزين على الهيئات الطبية المدنية، والتي يجب أن تلتزم بدورها بآداب مهنة الطب، وتزويد المحتجزين بتقارير طبية عن سلامتهم الجسدية باستقلالية ومهنية، مع التأكيد على ضرورة المساءلة والمحاسبة في حال إخلال الأطباء بواجباتهم الوظيفية وبآداب مهنة الطب.

القسم الثالث: الحق في الحرية والأمان الشخصي

1. ادعاءات الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني

بلغ عدد ادعاءات الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني (152) ادعاءً، بواقع (130) ادعاءً في الضفة الغربية، و(22) في قطاع غزة، منها ثلاثة ادعاءات لأطفال أقل من 18 عاماً بالاعتقال التعسفي من خلال احتجازهم إدارياً على ذمة المحافظين. فيما لم تسجل الهيئة أي ادعاء بالاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني لإناث. ومن الملاحظ في هذا السياق، أن معظم ادعاءات الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني كانت لفئة الشباب من الذكور، تم اعتقالهم واحتجازهم لأسباب جنائية وسياسية. وبحسب تلك الادعاءات، فقد اتخذت حالات الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني المدعى بها أنماطاً عدة، تمثلت في الآتي:

رسم بياني رقم (7): التوزيع الجغرافي لادعاءات الاحتجاز التعسفي خلال العام 2019



1.1 التوقيف دون مذكرة قانونية

يشكل قيام الأجهزة الأمنية من الضبط القضائي باعتقال الأشخاص دون حصولها على إذن خاص بذلك من الجهات القضائية المختصة «النيابة العامة والمحاكم»، بمخالفة صريحة للنصوص الدستورية، ونصوص قانون الإجراءات الجزائية، مما يجعل اعتقال الأشخاص الذين تم على هذا النحو اعتقالاً غير قانوني. وغالباً ما يرافق هذا النمط من أنماط الاحتجاز غير القانوني، خرق لضمانات الاحتجاز، مثل: عدم إشعار المقبوض عليه بالتهمة الموجهة إليه عند إلقاء القبض عليه. وبلغ عدد ادعاءات التوقيف دون مذكرة من مجموع ادعاءات الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني (36) ادعاءً، بواقع (19) ادعاءً في الضفة الغربية، و(17) في قطاع غزة.


1.2 الاحتجاز على خلفية حرية الرأي والتعبير

يعد احتجاز الأشخاص بسبب ممارسة حقوقهم وحرية التعبير، احتجازاً تعسفياً، حتى وإن روعي باتخاذ الإجراءات القانونية، بما فيها الحصول على مذكرة قانونية من النيابة العامة، أو الحصول على إذن المحكمة باستمرار التوقيف (تمديد التوقيف). تعتمد النيابة العامة في كثير من الأحيان إلى توجيه تهم جنائية للمحتجزين على خلفية حرية الرأي والتعبير، أو المعتقلين السياسيين، وذلك خلافاً للواقع الذي ينبؤ عن أن توقيف هؤلاء الأشخاص قد تم لأسباب ليست جنائية، وإنما

لأسباب مرتبطة بممارسة حقهم في التعبير، ونقد الشخصيات والشؤون العامة بما يشمل استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. كما أن المحاكم تقوم في بعض الحالات بالموافقة على تديد توقيف المحتجين على خلفية حرية الرأي والتعبير بناءً على طلب النيابة العامة.

بلغت ادعاءات الاحتجاز على خلفية حرية الرأي والتعبير من مجموع ادعاءات الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني (47) ادعاءً بواقع (42) ادعاءً في الضفة الغربية، و(5) ادعاءات في قطاع غزة، من بينها ثلاثة ادعاءات لأطفال محتجين على ذمة المحافظ على خلفية ممارستهم الحق في حرية الرأي والتعبير. في حين بلغت هذه الادعاءات (125) ادعاءً في العام 2018 ، بواقع (102) في الضفة الغربية، و(23) في قطاع غزة.

رسم بياني رقم (8): ادعاءات الاحتجاز على خلفية حرية الرأي والتعبير



وتلحظ الهيئة في هذا السياق، اتجاه النيابة العامة والمحاكم النظامية إلى التوسع في تقرير الحبس الاحتياطي وتمديده للمحتجين على خلفية ممارسة حرية الرأي والتعبير، الأمر الذي يمكن معه اعتبار هذه الممارسات من قبيل الاشتراك في الاحتجاز التعسفي، وتجعل من التوقيف عقوبة بالرغم من أنه إجراء تحفظي له شروط ومبررات معينة.

توقيف بدون مذكرة قانونية -اعتقال على خلفية حرية الرأي والتعبير/ الضفة الغربية

المواطن (م.ث) طالب في جامعة بيرزيت وعضو مجلس اتحاد الطلبة عن الكتلة الاسلامية، أفاد أنه وبتاريخ 2019\9\14 حوالي الساعة السادسة والنصف مساءً كان متوجهاً مع أصدقائه إلى مدينة رام الله، وفي الطريق قامت قوة من جهاز المخابرات العامة بزي مدني بملاحقتهم، وإطلاق النار في الهواء ليتوقفوا، وبعد أن توقفوا جرى احتجازهم في مقر جهاز المخابرات العامة في مدينة رام الله لساعات ثم أخل سبيلهم، مفيداً أنه تعرض للضرب أثناء الاعتقال، كما أنه لم يكن لدى العناصر التي قامت بتوقيفه مذكرة توقيف، وجرى التحقيق معه على خلفيه سياسية ونشاطات داخل أسوار جامعة بيرزيت.

1.3 التوقيف على ذمة المحافظ

يعتبر التوقيف على ذمة المحافظ احتجازاً تعسفياً حتى وإن كان له أساس قانوني، حيث يلجأ المحافظون، وبخاصة في محافظات الضفة الغربية، إلى احتجاز بعض المواطنين دون أن يكون هناك اتهام موجه ضدهم، مستندين إلى قانون منع الجرائم الأردني ساري المفعول في الضفة الغربية، والذي يمنح المحافظين سلطة باحتجاز المواطنين بعيداً عن نظام العدالة الجنائية، بما

فيها المحاكم والنيابة العامة، مبررين ذلك بالمحافظة على الأمن والنظام العام. كما قد يعتبر هذا الشكل من الاحتجاز التفافاً على تنفيذ أحكام وقرارات المحاكم وتنكراً لها، حيث لجأ بعض المحافظين إلى إصدار قرارات بالحبس الإداري لمواطنين صدر قرار قضائي بالإفراج عنهم، لا سيما المحتجزين على خلفية حرية الرأي والتعبير.

بلغ عدد ادعاءات الاحتجاز الإداري من مجموع ادعاءات الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني (64) ادعاءً جميعها في الضفة الغربية، بينها ثلاثة ادعاءات لأطفال أقل من 18 عاماً احتجزوا على ذمة المحافظ على خلفية ممارسة حقهم في حرية الرأي والتعبير. وينقسم المحتجزون على ذمة المحافظ إلى محتجزين على خلفية جنائية، ومحتجزين على خلفية ممارسة حقهم في حرية الرأي والتعبير. ولكن كلا النوعين من المحتجزين، محتجزون بدون أي تهمة. أما في قطاع غزة، فلا يتوفر للهيئة أي معلومات عن قيام المحافظين في القطاع بإصدار أوامر بالاحتجاز الإداري، إنما لاحظت الهيئة في هذا السياق، قيام بعض المجموعات العسكرية غير الرسمية في قطاع غزة باحتجاز بعض المواطنين وتقديمهم للجهات الرسمية بعد ذلك.

المواطن (ع.س) اعتقله جهاز الشرطة في بداية شهر آب 2019 على خلفية مشاجرة عائلية، واحتجز في نظارة شرطة ضواحي القدس، ليتم بعد ذلك عرضه على المحكمة التي أمرت بتوقيفه 15 يوماً، ليعلم بعد انتهاء هذه المدة أنه موقوف على ذمة محافظ القدس بدون أن يعرض على أي جهة قضائية.


1.4 عدم تنفيذ قرارات المحاكم بالإفراج عن المحتجزين

بعد استمرار إبقاء المحتجزين بالحبس، وبخاصة الحبس الاحتياطي، بالرغم من صدور قرار من المحكمة بالإفراج عنهم، احتجازاً تعسفياً يشكل انتهاكاً واضحاً للحق في الحرية الشخصية.

بلغت ادعاءات عدم تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة بالإفراج عن المحتجزين من مجموع ادعاءات الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني (5) ادعاءات جميعها في الضفة الغربية، وجميعها لمحتجزين على خلفية ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير. فيما بلغت هذه الادعاءات (54) ادعاءً في العام 2018، منها ادعاءان في قطاع غزة، و(81) في العام 2017 منها (16) حالة في قطاع غزة.

ولا تقتصر أمطاط الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني على الحالات المذكورة، إذ تشمل، بالإضافة إليها، أي قرار بإبقاء شخص رهن أي شكل من أشكال الاحتجاز التعسفي إذا لم يخضع لإعادة تقييم دورية لمبررات استمرار الاحتجاز. فعلى سبيل المثال، يجب أن يكون الحبس الاحتياطي بتهمة جنائية معقولاً وضرورياً في جميع الظروف، وهذا قد يشير إلى أن طلبات تمديد التوقيف التي تقدمها النيابة العامة إلى المحكمة، وإجابة المحكمة لهذه الطلبات دون تدقيق كافٍ بها، لا سيما للمحتجزين على خلفية حرية التعبير أو المعتقلين السياسيين، من قبيل الاحتجاز التعسفي.


رسم بياني رقم (9): أنماط الاحتجاز التعسفي



1.5 التفتيش التعسفي أو غير القانوني للمساكن

ومن الانتهاكات الأخرى التي غالباً ما تصاحب الاحتجاز التعسفي، هي تفتيش المنازل بشكل تعسفي أو غير قانوني، حيث يتم أثناء القبض أو اعتقال أحد الأشخاص في الغالب تفتيش منزله من قبل أجهزة الضبط القضائي من دون أن يكون بحوزتهم مذكرات قانونية بالتفتيش. وقد بلغت ادعاءات تفتيش المساكن دون مذكرة قانونية (16) ادعاءً، منها (7) في الضفة الغربية، و(9) في قطاع غزة. فيما بلغت ادعاءات التفتيش التعسفي أو غير القانوني للمساكن (72) ادعاءً في العام 2017 ، و(53) ادعاءً في العام 2018.

رسم بياني رقم (10): التفتيش التعسفي وغير القانوني للمساكن




1.5.1 الفئات الضحايا

كشفت الشكاوى التي تلقتها الهيئة عن وجود ثلاثة ادعاءات بالاحتجاز التعسفي لأطفال أقل من 18 عاماً، جميعها في الضفة الغربية، وجميعها تمت على «ذمة المحافظ» بدون أي تهمة، فيما لم تسجل الهيئة أي ادعاء بالاحتجاز التعسفي لإناث، أو لأي من الأشخاص ذوي الإعاقة. ولوحظ أن حالات الاحتجاز التعسفي للأطفال جاءت على خلفية ممارسة حرية الرأي والتعبير، كما لوحظ في هذه الحالات عدم احتجاز الأطفال في أماكن مخصصة.

1.5.2 جهات الانتهاك

تشير الشكاوى التي تلقتها الهيئة أن معظم حالات الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني المدعى بها، تمت من قبل الأجهزة الأمنية، وبحسب تلك الشكاوى، فإن (26) ادعاءً بالاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني كان ضد جهاز الأمن الوقائي، منها (19) ادعاءً بالاحتجاز على خلفية حرية الرأي والتعبير، و(29) ادعاءً ضد جهاز المخابرات العامة، منها (20) ادعاءً بالاحتجاز على خلفية حرية الرأي والتعبير. فيما بلغت ادعاءات الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني ضد جهاز الشرطة في الضفة الغربية ثلاثة ادعاءات، و(5) ادعاءات ضد اللجنة الأمنية المشتركة في أريحا، وذلك بالرغم من صدور قرار وزاري بحلها وإنهاء عملها قبل حوالي السنتين. أما في قطاع غزة، فقد بلغت ادعاءات الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني ضد جهاز الأمن الداخلي (8) ادعاءات؛ منها ثلاثة ادعاءات بالاحتجاز على خلفية حرية الرأي والتعبير. فيما بلغت هذه الادعاءات ضد جهاز الشرطة في القطاع (14) ادعاءً منها ادعاءان بالاحتجاز على خلفية حرية الرأي والتعبير. كما أن الهيئة لاحظت تنفيذ اعتقالات تعسفية من قبل بعض المجموعات العسكرية في قطاع غزة والقريبة من السلطات هناك .

رسم بياني رقم (11): توزيع الانتهاكات بحسب الجهات



إن من شأن حالات الاحتجاز التعسفي التي تنفذها جهات غير رسمية في قطاع غزة تحديداً، أن تشكل تهديداً خطيراً للسلم الأهلي في المجتمع، الأمر الذي يدعو الجهات الرسمية في القطاع إلى ضرورة القضاء على مثل هذه الأفعال تحت أي مبرر كان، ومحاسبة المسؤولين عنها.

1.5.3 المساءلة على الانتهاك

في معرض ردها على مخاطبة الهيئة بخصوص حالات الاحتجاز التعسفي، أفادت وحدة الشكاوى في جهاز الأمن الوقائي، أن الوحدة حققت في (98) شكوى؛ دون توضيح لمهية هذه الشكاوى. وأفادت أنها ادعاءات وشكاوى تتعلق بملفات جنائية لأشخاص متهمين بالانتماء للمليشيات المسلحة، وحياسة السلاح بشكل غير قانوني، وتقديم مساعدات مالية وتهريبها لهذه المليشيات من خلال إدخالها بشكل غير شرعي وغير قانوني. كما ورد في المخاطبة أن هذه الشكاوى تتم بصورة نمطية بادعاءات هدفها الإساءة إلى السلطة الفلسطينية وتشويه صورتها أمام المجتمع المحلي والدولي.

أما جهاز المخابرات العامة،⁶² فقد أفاد بأنه تلقى (11) شكوى حول انتهاك جملة لحقوق الإنسان من بينها الحق في الحرية الشخصية، من دون أن يوضح مآل هذه الشكاوى فيما إذا تم التحقيق فيها أم لا، ولكنه أوضح بأنه لم يتم اتخاذ أي إجراء ضد أي من أفرادها بشأن شكاوى انتهاكات حقوق الإنسان. هذا ولم تتلقَ الهيئة أي ردود على مخاطباتها في هذا الشأن من جهاز الشرطة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة وجهاز الأمن الداخلي في القطاع.⁶³

كما لم تتلقَ الهيئة أي ردود على مخاطباتها بشأن حالات مساءلة ومحاسبة المتورطين بالاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني من قبل الأجهزة الأمنية المتورط عناصرها بحسب الشكاوى التي تلقتها هذا العام، وهي جهاز الشرطة العامة في كل من الضفة وغزة، وجهاز الأمن الداخلي في غزة، كما لم تتلقَ الهيئة أي ردود على مخاطباتها بهذا الخصوص للنيابة العامة العسكرية، وللقضاء العسكري، وللنيابة العامة المدنية.

أما فيما يتعلق بتعويض ضحايا الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني، فلا يتوفر لدى الهيئة أي معلومات عن أي تعويضات دفعتها السلطات الفلسطينية للضحايا، هذا علاوة عن العقوبات التي تعترض مطالبة الضحايا بمثل هذه التعويضات والمفروضة أساساً بموجب قانون دعاوى الحكومة المشار إليه سابقاً.

التوصيات

بناءً على ما سبق، تقدم الهيئة التوصيات الآتية من أجل تعزيز الحق في الحرية الشخصية والقضاء على الاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني:

- الإلغاء الفوري لقانون منع الجرائم الأردني رقم (7) لسنة 1954 ساري المفعول في الضفة الغربية.
- توقف أجهزة الأمن فوراً عن تنفيذ اعتقالات لمواطنين بسبب ممارستهم حقوقهم المشروعة لا سيما حقهم في التعبير عن آرائهم بحرية وفي التجمع السلمي.
- تقيد أجهزة الأمن بالإجراءات القانونية في حالات احتجاز الحرية إنفاذاً للقوانين الجنائية.
- أن يتعامل القضاء، وأعضاء النيابة العامة بحذر شديد مع طلبات تمديد التوقيف بما يشمل التدقيق بالملفات التحقيقية للمحتجزين، مع التأكيد في جميع الأحوال على وجوب بحث عناصر الضرورة والتناسب في إجراء الحبس الاحتياطي.
- قيام النيابة العامة المدنية والقضاء النظامي بالملاحقة الجزائية للعناصر الأمنية المتورطة بالاعتقال التعسفي والاحتجاز غير القانوني.

62. رسالة جهاز المخابرات العامة إلى الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، رقم (د.ق/89) بتاريخ 2020/1/14

63. رسالة جهاز الأمن الوقائي إلى الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، بتاريخ 2020/1/1.


القسم الرابع: الحق في حرية التنقل

1 انتهاكات الحق في حرية التنقل والقيود المفروضة عليه

1.1 عدد الشكاوى وتوزيعها الجغرافي

تلقت الهيئة (47) شكوى تضمنت ادعاءً بانتهاك يتعلق بحق المواطنين في حرية الحركة والتنقل، بواقع (16) شكوى في الضفة الغربية، و (31) شكوى في قطاع غزة، وذلك وبالمقارنة مع (30) شكوى تلقتها الهيئة في العام 2018، بواقع (10) شكوى في الضفة الغربية، و (20) شكوى في قطاع غزة. فقد زاد العدد بمقدار (17) شكوى. ويلاحظ ارتفاع عدد الشكاوى بمقدار (6) شكوى في الضفة الغربية، و (11) شكوى في قطاع غزة.


الرسم البياني رقم (12): التوزيع الجغرافي لشكاوى الحق في التنقل والسفر للعامين (2018-2019)



1.2 جهات الانتهاك حسب الشكاوى

بلغ عدد الجهات التي تلقت الهيئة شكاوى بشأنها (7) جهات مدنية وأمنية، بواقع (5) جهات في الضفة الغربية، منها (3) جهات أمنية، وجهتان مدنيتان، وجهتان في قطاع غزة، إحداهما أمنية، والأخرى مدنية. تصدرت وزارة الداخلية في رام الله أبرز الجهات التي قدمت ضدها ادعاءات بانتهاك حق المواطنين في حرية الحركة والتنقل، حيث تلقت الهيئة (31) شكوى، وتوزعت باقي الشكاوى في الضفة الغربية على النحو التالي: (7) شكوى ضد جهاز الأمن الوقائي، و(3) شكوى ضد جهاز المخابرات العامة، وشكويان ضد وزارة الخارجية والمغتربين، وشكوى واحدة ضد وزارة النقل والمواصلات. وفي قطاع غزة سجلت الهيئة شكويين ضد جهاز الأمن الداخلي، و شكوى واحدة ضد المجلس الأعلى للقضاء الشرعي.


الرسم البياني رقم (13): توزيع الشكاوى حسب جهات الانتهاك للحق في التنقل في العام 2019



1.3 أنماط الانتهاكات حسب الشكاوى

تنوعت ادعاءات انتهاك الحق في حرية التنقل بحسب الشكاوى التي تلقتها الهيئة، حيث برزت ثلاثة أنماط للانتهاكات: الأول: منع مواطنين من الحصول على جوازات السفر، والذي ينضوي على انتهاك حرمان المواطن من دخول البلاد أو مغادرتها دون مبرر قانوني، والثاني المنع من السفر عبر المعابر بدون أمر قضائي أو لأسباب سياسية، والثالث: تقييد حرية الحركة والتنقل.

الرسم البياني رقم (14): أنماط الشكاوى المتعلقة بالحق في حرية التنقل والسفر



منع مواطنين من الحصول على جوازات السفر

استمرت حالة الصراع السياسي بين طرفي الانقسام الفلسطيني، وألقت بظلالها على واقع الحق في التنقل والسفر. وفي هذا الإطار تلقت الهيئة (30) شكوى لمواطنين تتعلق بالمنع من إصدار جوازات السفر، أو تجديدها، أو إصدار بدل فاقد، منها (26) شكوى لمواطنين من قطاع غزة، و(4) شكوى لمواطنين من الضفة الغربية. وبالمقارنة مع عدد الشكاوى البالغ (18) شكوى في العام 2018، زاد العدد بمقدار (12) شكوى. وكانت جميع الشكاوى ضد وزارة الداخلية في رام الله، علماً أنه لا يتم منح أي جواز سفر لمواطني القطاع قبل صدور موافقة أمنية من الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية، ما يؤخر عملية إصدار جوازات السفر، التي تستغرق عدة أيام، وأحياناً عدة أسابيع، في حين أن المواطنين الفلسطينيين المقيمين في الضفة يحصلون على جواز السفر خلال ساعات.

وحول الفئات التي تقدمت بالشكاوى، بلغ عدد الشكاوى المقدمة من الرجال (25) شكوى منها (23) شكوى من قطاع غزة، وشكويان من الضفة الغربية واحدة منها لطفل يقيم مع والده خارج فلسطين، وذلك على خلفية الانتماء السياسي لوالده.⁶⁴ وبلغ عدد الشكاوى من النساء (4) شكاوى منها شكويان من قطاع غزة، وشكويان من الضفة الغربية واحدة منهما لطفلة تقيم مع والدها خارج فلسطين وذلك على خلفية الانتماء السياسي لوالدها أيضاً.⁶⁵ وشكوى واحدة جماعية لحملة الجوازات التي تعرف «بالجوازات المصفرة»، وعددهم تقريباً (1500) مواطن ومواطنة ممن قدموا إلى قطاع غزة بعد إنشاء السلطة، كانوا يحملون وثائق سفر مصرية وسورية، وجوازات سفر أردنية مؤقتة (بدون رقم وطني أردني)، ولم يتم تجديد الوثائق والجوازات التي يحملونها، وحصلوا على جوازات فلسطينية بدون هوية «رقم وطني». ومنذ تاريخ 2018/7/5 يتم منعهم من السفر عبر معبر رفح لرفض السلطات المصرية مرورهم بالجواز المصفر لعدم وجود رقم وطني. ويشكل ذلك انتهاكاً لحقهم في مغادرة قطاع غزة أو إمكانية العودة إليه فيما لو سمح لهم بالمغادرة، وذلك دون مبرر قانوني.

يؤثر عدم منح جوازات السفر للمواطنين على حقوق أخرى، إلى جانب الحق في التنقل والسفر وحرمان المواطن من دخول البلاد، أو مغادرتها، دون مبرر قانوني، وذلك مثل الحق في المشاركة السياسية، الحق في أداء الشعائر الدينية، الحق في التعليم، والحق في الصحة.

– المنع من السفر عبر المعابر دون حكم قضائي أو لأسباب سياسية

تلقت الهيئة (13) شكوى تتضمن ادعاءات بانتهاك المنع من السفر عبر المعابر دون حكم قضائي. وبالمقارنة مع عدد الشكاوى البالغ (9) شكوى في العام 2018، فقد زاد العدد بمقدار (4) شكوى. وبلغ عدد الشكاوى في الضفة الغربية (7) شكوى، موزعة إلى (4) شكوى ضد جهاز الأمن الوقائي، وشكويين ضد جهاز المخابرات العامة، وشكوى واحدة ضد وزارة الداخلية. وبلغ عدد الشكاوى في قطاع غزة (6) شكوى، موزعة إلى شكويين ضد جهاز الأمن الداخلي، وشكويين ضد وزارة الشؤون الخارجية في الضفة الغربية، وشكوى واحدة ضد مجلس القضاء الأعلى الشرعي في قطاع غزة، وشكوى واحدة ضد وزارة الداخلية في رام الله. وحول الفئات التي تقدمت بالشكاوى، بلغ عدد الشكاوى المقدمة من الرجال (10) شكوى منها (7) شكوى من الضفة الغربية، و(3) شكوى من قطاع غزة. وبلغ عدد الشكاوى من النساء شكويين من قطاع غزة، وشكوى جماعية من قطاع غزة لحملة الجوازات التي تعرف «بالجوازات المصفرة».

منع مواطن من السفر عبر معبر الكرامة دون أمر قضائي

بتاريخ 2019/9/30 تلقت الهيئة شكوى المواطن (ف.م) وأفاد فيها أنه بتاريخ 2019/9/28 أثناء سفره عبر معبر الكرامة إلى الأردن لحضور جنازة خاله، تفاجأ بأنه ممنوع من السفر من قبل النائب العام، وبالمتابعة مع مكتب النائب العام تبين أن المنع من السفر من قبل جهاز الأمن الوقائي في الخليل ورام الله لأسباب سياسية ونشاطه الخطابي في المساجد. وبعد تدخل الهيئة ومخاطبة النائب العام تم السماح له بالسفر.

– تقييد حرية مواطنين من حرية الحركة والتنقل

تلقت الهيئة (5) شكوى في الضفة الغربية، تتعلق بتقييد أو إعاقة حرية بعض المواطنين من الحركة والتنقل والسفر عبر المعابر، وذلك بشكل تعسفي، أو احتجاز بطاقة الهوية، أو عدم توفير مواصلات داخلية تسهل تنقل المواطنين بين الأحياء في بلدة السموع، جنوب مدينة الخليل. وتوزعت الشكاوى إلى: (3) شكوى ضد جهاز الأمن الوقائي، وشكوى واحدة ضد كل من جهاز المخابرات العامة، ووزارة النقل والمواصلات.

64. وفقاً لمتابعات الهيئة للشكوى تلقت الهيئة رداً من مدير وحدة الشكاوى في وزارة الداخلية بتاريخ 2019/7/29 مفاده تم انجاز جواز الطفل.

65. وفقاً لمتابعات الهيئة للشكوى تلقت الهيئة رداً من مدير وحدة الشكاوى في وزارة الداخلية بتاريخ 2019/7/29 مفاده تم انجاز جواز الطفلة.

وحول الفئات التي تقدمت بالشكاوى، بلغ عدد الشكاوى المقدمة من الرجال (3) شكاوى، وشكاويين مقدمتين من النساء، إحداهما من ذوي الإعاقة.

تقييد حرية مواطنة من ذوي الإعاقة من حرية الحركة والتنقل

بتاريخ 2019/10/13 تلقت الهيئة شكوى المواطنة (ص.ع) من ذوي الإعاقة وتعمل في قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، أفادت فيها أنها تسافر كثيراً لتمثيل فلسطين في قضايا الإعاقة، وفي كل مرة يتم حجزها لدى جهاز الأمن الوقائي على استراحة أريحا أثناء عودتها من السفر من أجل تفتيشها وتفتيش حقائبها، ويتم تأخيرها عدة ساعات قبل السماح لها بالمغادرة، وأنه بتاريخ 2019/10/10 أثناء عودتها عبر معبر الكرامة قادمة من مصر، قام أفراد من جهاز الوقائي كالعادة بإيقافها وحجزها وتفتيش حقائبها، بل ومصادرة جهازها المحمول لأنها قامت بتصوير نفسها مع حقائبها فيديو أثناء حجزها بسبب استفزازها الشديد من ذلك التصرف. وطالبت الهيئة بالتدخل لإعادة جهاز المحمول الخاص بها واحترام حقها في التنقل والسفر وعدم إعاقتها.

التوصيات

بناء على ما تقدم فإن الهيئة تورد العديد من التوصيات لحماية وتعزيز هذا الحق، والمساءلة والمحاسبة عن انتهاكاته، علماً أن عدداً من التوصيات أوردتها الهيئة في تقاريرها سابقاً، وتعيد التأكيد عليها لعدم اتخاذ أية تدابير أو إجراءات لمعالجتها أو الحد منها.

- ضرورة قيام وزارة الداخلية في رام الله بوقف العمل بإجراء السلامة الأمنية كشرط لحصول سكان قطاع غزة على جواز سفر، ووقف كافة حالات الحرمان من إصدار جواز سفر بذرائع أمنية، دون وجود قرار قضائي، بما يضمن تلبية احتياجات المواطنين في القطاع، وتسهيل حصولهم على جوازات سفر في وقت معقول.
- ضرورة قيام وزارة الشؤون الخارجية بالمتابعة مع الجهات المختصة في جمهورية مصر العربية لتسهيل سفر حملة الجوازات التي تعرف «بالجوازات المصفرة»، بدون هوية «رقم وطني»، عبر معبر رفح البري.
- ضرورة قيام وزارة الداخلية بإصدار التعليمات للأجهزة الأمنية، أو أي جهة أخرى، بعدم اللجوء لاحتجاز بطاقة الهوية الشخصية للمواطن لأي سبب كان، باعتبارها وثيقة التعريف بالشخص حاملها، وضرورة لضمان حرية تنقله وقضاء مصالحه العامة والخاصة.
- ضرورة قيام رئيس دولة فلسطين، ورئيس مجلس الوزراء بإصدار تعليماتهما بإلزام الأجهزة الأمنية بالتوقف عن منع مواطنين من السفر دون وجود قرار قضائي، أو لأسباب سياسية، وتمكينهم من التمتع بحقوقهم القانونية في التنقل والسفر.
- ضرورة اتخاذ إجراءات للمساءلة والمحاسبة وإجراء التحقيق الفوري، من قبل الجهات المختصة وفق القانون، في أية حادثة أو شكوى تمس الحق في التنقل، ونشر نتائج التحقيق.


القسم الخامس: الحق في حرية الرأي والتعبير

1 انتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير

1.1 عدد الشكاوى وتوزيعها الجغرافي

تلقت الهيئة (74) شكوى، بواقع (32) شكوى في الضفة الغربية، و(42) شكوى في قطاع غزة. مقارنة بـ (57) شكوى تلقتها الهيئة في العام 2018، بواقع (37) شكوى في الضفة الغربية، و(20) شكوى في قطاع غزة. بزيادة (22) شكوى عن العام السابق. ويلاحظ أن الزيادة كانت في قطاع غزة بمقدار (20) شكوى، بينما في الضفة الغربية انخفض العدد بمقدار (5) شكوى.

الرسم البياني رقم (15): التوزيع الجغرافي لشكاوى الحق في حرية الرأي والتعبير




1.2 توزيع الشكاوى حسب جهة الانتهاك

توزعت الجهات الوارد بحقها شكاوى بواقع (13) جهة مدنية وأمنية، بواقع (7) جهات في الضفة الغربية، منها (3) ضد جهات أمنية و(4) ضد جهات مدنية، في حين توزعت الشكاوى في القطاع ضد (6) جهات، منها (3) جهات أمنية و(3) جهات مدنية.


تصدّر جهاز الأمن الوقائي في الضفة الغربية الجهات التي وردت عليها شكاوى بشأن انتهاك حرية الرأي والتعبير، حيث تلقت الهيئة (18) شكوى ضده، فيما توزعت باقي الشكاوى على النحو التالي: (7) شكاوى على جهاز المخابرات العامة، وشكاوى واحدة على جهاز الاستخبارات العسكرية، وشكويان على جامعة القدس، وشكاوى واحدة على مكتب الرئيس، وشكاوى واحدة على مجلس القضاء الأعلى، وشكويان على النيابة العامة.

رسم بياني رقم (16): توزيع الشكاوى حسب جهات الانتهاك في الضفة الغربية



وتصدر جهاز الأمن الداخلي في قطاع غزة الجهات التي وردت عليها شكاوى بشأن انتهاء الحق في حرية الرأي والتعبير، حيث تلقت الهيئة (27) شكوى ضده، كما تلقت الهيئة (6) شكاوى ضد جهاز الشرطة، و(4) شكاوى ضد النيابة العامة، و(3) شكاوى ضد المخابرات العامة، وشكاوى واحدة ضد كل من وزارة الداخلية، ومجالس بلدية.

رسم بياني رقم (17): توزيع الشكاوى حسب جهات الانتهاك في قطاع غزة




1.3 أنماط الانتهاكات حسب الشكاوى

تنوعت أنماط الانتهاكات للحق في حرية الرأي والتعبير بحسب الشكاوى التي تلقتها الهيئة، ووصل عددها إلى (83) ادعاءً بانتهاك حرية الرأي والتعبير، منها (33) في الضفة الغربية، و(50) في قطاع غزة.

برزت ثلاثة أنماط للشكاوى، الأول يتعلق بالمساس بحرية استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، والثاني يتعلق بالمضايقة على خلفية حرية الرأي والتعبير، والثالث يتعلق بحرية الصحافة والإعلام.

ففي الضفة الغربية؛ كان هناك (19) انتهاكاً تتعلق بحرية استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، و(8) انتهاكات تتعلق بحرية الصحافة والإعلام، و(6) انتهاكات تتعلق بالمضايقة على خلفية حرية الرأي والتعبير. وفي قطاع غزة توزعت أنماط الانتهاكات على النحو التالي: (22) انتهاكاً تتعلق بحرية استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، و(15) انتهاكاً تتعلق بحرية الصحافة والإعلام، و(13) انتهاكاً تتعلق بالمضايقة على خلفية حرية الرأي والتعبير.

رسم بياني رقم (18): أنماط الشكاوى المتعلقة بحرية الرأي والتعبير



1.4 فئات الضحايا حسب الشكاوى

توزعت فئات الضحايا حسب الشكاوى البالغ عددها (53) شكوى، بواقع (23) شكوى في الضفة الغربية، منها شكاويان لإناث. في حين بلغ عدد الشكاوى في قطاع غزة (30) شكوى، منها شكوى واحدة لامرأة، أما باقي الشكاوى البالغ عددها (21) شكوى فقد قدمت من قبل صحفيين وصحافيات بواقع (9) شكوى في الضفة الغربية وجميعها من صحفيين ذكو، وفي قطاع غزة (12) شكوى لصحفيين منها (3) شكوى من صحفيات.

أما بخصوص السياسات والتدابير والإجراءات المتخذة لحماية الحق في حرية الرأي والتعبير فمن خلال مراسلة الجهات الرسمية ذات العلاقة، تبين أنها لم تقم بوضع أي سياسات، أو اتخاذ أي تدابير، أو إجراءات جديدة لحماية الحق في حرية الرأي والتعبير. كما لم تتلقَّ الهيئة أي ردود من قبل الجهات الرسمية حول السياسات والتدابير التي تم اتخاذها لضمان الحق في حرية الرأي والتعبير.

التوصيات

بناءً على ما تقدم لوضع الحق في حرية الرأي والتعبير في دولة فلسطين، تورد الهيئة بعض التوصيات لحماية هذا الحق وتعزيزه، والمساءلة والمحاسبة عن انتهاكاته، مع العلم أن بعض التوصيات أوردتها الهيئة في تقاريرها سابقاً، وتعيد التأكيد عليها لعدم اتخاذ أي تدابير، أو إجراءات لمعالجتها، أو الحد منها.

- ضرورة إعادة النظر من قبل مجلس الوزراء في التشريعات السارية التي لها علاقة بحرية الرأي والتعبير؛ مثل قوانين العقوبات، وقانون المطبوعات والنشر، وتعديلها بما يتواءم مع التزامات دولة فلسطين وفق الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها، وعلى وجه التحديد إلغاء عقوبة الحبس للصحفيين على خلفية عملهم الصحفي، واستبدالها بعقوبات بديلة.
- إلى حين تعديل التشريعات، ثمة ضرورة ألا تتوسع السلطات القضائية في استخدام السلطة التقديرية بالتوقيف الاحتياطي، وأن يتم حصره في الحالات الاستثنائية التي تتضمن خطراً محققاً لا يمكن مواجهته إلا بالتوقيف الاحتياطي، وعدم اللجوء إليه كأداة للعقوبة.

- ضرورة قيام مجلس الوزراء بإصدار تعليماته للشرطة والأجهزة الأمنية بالتوقف عن احتجاز واستدعاء المواطنين أو الصحفيين على خلفية ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وممارسة العمل الصحفي والإعلامي.
- ضرورة تدخل الرئيس محمود عباس بإصدار تعليماته إلى الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية، بالتوقف عن احتجاز واستدعاء المواطنين أو الصحفيين على خلفية ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وممارسة العمل الصحفي والإعلامي.
- ضرورة قيام وزارة الداخلية في قطاع غزة، بإصدار تعليماتها للشرطة والأجهزة الأمنية التابعة لها، وبخاصة جهاز الأمن الداخلي، بالتوقف عن احتجاز واستدعاء المواطنين أو الصحفيين على خلفية ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير عبر وسائل التواصل الاجتماعي، أو التحديث عبر وسائل الإعلام، أو إصدار البيانات، وممارسة العمل الصحفي والإعلامي.
- ضرورة تدخل وزارتي الداخلية والإعلام؛ سواء في الضفة الغربية، أو في قطاع غزة، لإزالة كافة القيود المفروضة من قبل الأجهزة الأمنية التي تمس حرية الصحفيين في ممارسة، سواء تغطية الأحداث، أو بثها، أو تصويرها.
- ضرورة قيام وزارة الداخلية بتشكيل لجان تحقيق مستقلة من مؤسسات حقوق الإنسان، ونقابة الصحفيين في كافة الحالات التي وقعت فيها انتهاكات ضد الصحفيين، ومحاسبة المتورطين بارتكابها، سواء في الضفة الغربية، أو في قطاع غزة.

القسم السادس: الحق في التجمع السلمي

1 الشكاوى

1.1 عدد الشكاوى وتوزيعها الجغرافي


تلقت الهيئة (18) شكوى حول انتهاك الحق في التجمع السلمي، منها (3) شكاوى من الضفة الغربية، و(15) شكوى من قطاع غزة، توزعت بواقع (9) شكاوى من محافظات وسط قطاع غزة، و(6) شكاوى من شمال قطاع غزة. أما في الضفة الغربية فقد كان هناك شكاويان من محافظة رام الله والبيرة، وشكاوى واحدة من محافظة الخليل.

يشير العدد الإجمالي للشكاوى للعام 2019 إلى انخفاض في عددها مقارنة مع العام الماضي 2018 الذي سجل (46) شكوى. ولكن ارتفع عدد الشكاوى المقدمة من قطاع غزة عما كان عليه في العام 2018 الذي سجلت فيه (8) شكوى مقابل (15) شكوى للعام 2019، وانخفض عدد الشكاوى في الضفة الغربية من (38) شكوى للعام 2018، إلى (3) شكاوى في العام 2019.

1.2 أنماط الانتهاكات حسب الشكاوى

وصل عدد الانتهاكات للحق في التجمع السلمي إلى (20) انتهاكاً، منها (4) انتهاكات في الضفة الغربية، و(16) انتهاكاً في قطاع غزة، وتنوعت أنماطها الواردة في الشكاوى التي تلقتها الهيئة ما بين الاعتداء الجسدي على المشاركين، وفُضّ التجمعات السلمية، ومنع عقد الاجتماعات السلمية، حملت بمجملها طابعاً اقتصادياً أو سياسياً. فقد تم الاعتداء على المشاركين في (5) تجمعات سلمية، في قطاع غزة. وتم فُضّ (14) تجمعاً سلمياً، منها (3) تجمعات في الضفة الغربية، و(11) تجمعاً في قطاع غزة، وتم منع عقد أو عرقلة الوصول إلى (5) تجمعات سلمية، منها (4) في قطاع غزة، و(1) في الضفة الغربية.

رسم بياني رقم (19): أنماط الانتهاكات حسب الشكاوى



1.3 فئات الضحايا حسب الشكاوى


مثل انتهاك الحق في التجمّعات ذات الخلفية الاقتصادية والسياسية أكثر الانتهاكات انتشاراً في قطاع غزة، فضمن (15) شكوى تلقتها الهيئة حول انتهاك الحق في التجمّع السلمي، كان منها (9) انتهاكات لتجمّعات سلمية تحمل طابعاً سياسياً، و(6) تجمّعات سلمية تحمل طابعاً اقتصادياً.

من الملاحظ أن الانتهاكات الواقعة على الأشخاص المشاركين في التجمّعات السلمية لم تخص فئة بعينها، بحكم أن هذه التجمّعات، بشكل عام، لها مطالب حياتية عامة بالأساس، سياسية، أو اقتصادية اجتماعية، باستثناء بعض التجمّعات السلمية التي خصت فئة سياسية بعينها، وبالتالي لا يمكن القول إن هذه الانتهاكات خصت فئة دون أخرى.

1.4 الشكاوى حسب جهة الانتهاك

تلقت الهيئة (3) شكاوى خاصة بانتهاك الحق في التجمع السلمي في الضفة الغربية موزعة على ثلاث جهات هي جهاز الشرطة ، جهاز الأمن الوقائي ، ووزارة الداخلية بواقع شكاوى واحدة لكل جهة منها. أما في قطاع غزة، فقد تلقت الهيئة (9) شكاوى ضد جهاز الأمن الداخلي، و(5) شكاوى ضد جهاز الشرطة وشرطة حفظ النظام، وشكاوى واحدة ضد جهاز الشرطة العسكرية.

رسم بياني رقم (20) لشكاوى حسب جهات الانتهاك في الضفة الغربية وقطاع غزة



2 السياسات والتدابير والإجراءات المتخذة لحماية الحق في التجمع السلمي

من خلال متابعات الهيئة، تبين أن الجهات الرسمية ذات العلاقة لم تقم بوضع أي سياسات، ولم تتخذ أي تدابير، أو إجراءات جديدة لحماية الحق في التجمع السلمي، مع الإشارة إلى أنه، وفي قطاع غزة، ما زالت الجهات المختصة تفرض قيوداً على عقد الاجتماعات العامة في الأماكن المغلقة، وتشترط حصول الجهة المنظمة على إذن مسبق، وهناك أوامر شفوية لأصحاب الصالات بعدم حجز أي قاعة دون حصول الجهة المنظمة على ترخيص مسبق، خلافاً لأحكام القانون رقم (12) بشأن الاجتماعات العامة الذي لا يشترط الحصول على أي أذونات أو تراخيص في حال تنظيم الاجتماع في مكان مغلق.

3 المساءلة والمحاسبة عن انتهاكات الحق في التجمع السلمي

3.1 المساءلة والمحاسبة الإدارية

قامت الهيئة بمخاطبة الجهات الرسمية «وزارة الداخلية، والأجهزة الأمنية المختلفة في الضفة الغربية وقطاع غزة»، للوقوف على آليات المساءلة والمحاسبة الإدارية التي قامت بها هذه الجهات بحق الأفراد الذين قاموا بارتكاب انتهاكات للحق في التجمع السلمي.

وتلقت الهيئة رداً من قبل جهاز المخابرات العامة في الضفة الغربية، جاء فيه أن الجهاز لم يُخضع أحداً من عناصره لإجراءات المساءلة الإدارية. كما تلقت الهيئة رداً عاماً من جهاز الأمن الوقائي خلا من أي معلومة توضح إذا ما كان الجهاز قد أخضع أيّاً من أفرادهِ إلى إجراءات المحاسبة والمساءلة الإدارية على انتهاك الحق في التجمع السلمي، أو غيره من الحقوق.

ولم تتلقَ الهيئة أي ردود أخرى عن المساءلة والمحاسبة الإدارية عن انتهاك الحق في التجمع السلمي؛ سواء من وزارة الداخلية، أو من جهاز الشرطة في الضفة الغربية، كما أنها لم تتلقَ ردوداً من جهاز الشرطة العامة، أو غيرها من الأجهزة الأمنية في قطاع غزة.

إن ضعف تجاوب الأجهزة الأمنية مع مراسلات الهيئة المتعلقة بإجراءات المساءلة والمحاسبة الإدارية بحق انتهاكات أفرادها للحق في التجمع السلمي قد يكون مؤشراً على اعتبار أن إجراءات المحاسبة الإدارية الداخلية شأن خاص بهذه الأجهزة يتمتع بالصفة «الأمنية أو السرية»، أو قد يكون مؤشراً على التقصير في اتخاذ إجراءات إدارية تحد من هذه الانتهاكات، وترفع من مستوى المساءلة والمحاسبة الإدارية داخل المؤسسة الأمنية، ما من شأنه أن يزيد من عدد حالات الانتهاكات للحق في التجمع السلمي، ولباقي الحقوق المدنية والسياسية.

3.2 المساءلة والمحاسبة الجنائية

خاطبت الهيئة جهات المساءلة الجنائية لأفراد الأمن في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، لتزويدها بالمعلومات والبيانات المتعلقة بعدد أفراد الأمن الذين تم إخضاعهم للمساءلة والمحاسبة الجنائية عن ارتكابهم أفعالاً تشكل انتهاكاً للحق في التجمع السلمي، ولم تتلقَ الهيئة أي إجابة من طرف هذه الجهات.

التوصيات

من خلال ما تقدم ذكره، فإن الهيئة تؤكد توصياتها المتكررة في تقاريرها السنوية لوضع حقوق الإنسان، وتقدم مجموعة من التوصيات المحددة لحماية هذا الحق وتعزيزه، والمساءلة عن انتهاكاته:

- ضرورة قيام الجهات التشريعية بمواءمة التشريعات الوطنية واللوائح التنفيذية الخاصة بتنظيم الحق في التجمع السلمي بما وقعت عليه والتزمت به دولة فلسطين من وثائق دولية، وبخاصة ما جاء في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وتعديل، أو إلغاء كل ما يتعارض مع الحق في التجمع السلمي الواردة في قانون العقوبات الساري في الضفة الغربية، وقانون العقوبات الساري في قطاع غزة.
- ضرورة التزام الأجهزة الأمنية ووزارة الداخلية بأحكام قانون رقم (12) لسنة 1998 بشأن الاجتماعات العامة، الذي يقصر التعامل مع الاجتماعات العامة بجهاز الشرطة، مع ضرورة التأكيد على حظر قيام منتسبي الأجهزة الأمنية بلباسهم المدني بالقيام بمهام ذات طابع عملي في فض التجمعات السلمية.
- ضرورة التزام الأجهزة الأمنية في قطاع غزة بأحكام قانون رقم (12) لسنة 1998 بشأن الاجتماعات العامة، وتوقفها عن التدخل في تنظيم الاجتماعات العامة في الأماكن المغلقة.
- التحقيق الفوري، من قبل النيابة العامة والقضاء، وهي الجهات المختصة وفق القانون، في أي حادثة تمس الحق في التجمع السلمي، في دولة فلسطين، ونشر نتائج التحقيق على الملأ، ومحاسبة من تثبت إدانته في الاعتداء على المشاركين في التجمعات السلمية، أو استخدام القوة المفرطة خلافاً للتعليمات.

القسم السابع: الحق في تكوين الجمعيات

1 المتغير في الإطار القانوني والإجرائي الوطني الناظم للحق في تكوين الجمعيات

لم يتم إصدار مشروع قرار بقانون بشأن تعديل قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم (1) لسنة 2000، وذلك استجابة لمطالب الهيئة ومؤسسات المجتمع المدني. أما فيما يتعلق بالمتغيرات الإجرائية والسياساتية المتخذة من قبل وزارة الداخلية في غزة، فقد أشارت الوزارة إلى أنها بدأت العمل على تطبيق النظام الإلكتروني الموحد في تسجيل وعمل الجمعيات، وهو عبارة عن برنامج محوسب، تقوم الجمعية بموجبة بتحميل المعلومات والبيانات المتعلقة بنشاط الجمعيات إلكترونياً، ويشمل ذلك إدخال التقارير الإدارية والمالية والاجتماعات المتعلقة بالهيكل الرسمية للجمعيات، بالإضافة إلى كافة البرامج والمشاريع التي تقوم الجمعيات على تنفيذها، بشكل تفصيلي وفق خانات مبنية إلكترونياً. ووفقاً لرؤية الإدارة العامة للشؤون العامة والمنظمات غير الحكومية في وزارة الداخلية في غزة. يشكّل هذا النظام تطوراً في تسهيل آليات عمل الجمعيات القائمة في قطاع غزة، كبيئة عمل تهدف إلى تجاوز البيروقراطية الحكومية، وتمكين الجمعيات من القيام بأعمالها ونشاطاتها بسهولة وانسيابية.⁶⁶

تنظر الهيئة بإيجابية، تجاه تبني الإدارة العامة للشؤون العامة والمنظمات غير الحكومية في وزارة الداخلية في غزة، برامج وأنظمة إلكترونية ترتقي بمنظومة الإجراءات الرسمية المتعلقة بعمل الجمعيات، إلا أنها تخشى من استخدام هذا النظام بالتشديد في الرقابة والتضييق على نشاط الجمعيات الأهلية، ويقلص مساحة الحرية التي كفلتها القوانين الوطنية والدولية الناطمة لعمل الجمعيات.

2 معطيات حول واقع الجمعيات الخيرية والأهلية

تفيد المعلومات المتوفرة لدى وزارة الداخلية/ بصفتها الجهة المختصة بالإشراف على الجمعيات الخيرية والأهلية، إلى وجود (3138) جمعية أهلية مسجلة في الضفة الغربية حتى نهاية العام 2018، علماً أنه لا يتوفر أي معلومات حول عدد الطلبات التي تم تقديمها، وتلك التي تم رفضها خلال العام 2019.

ووفقاً للمعلومات المتوفرة لدى وزارة الداخلية في قطاع غزة، يوجد (960) جمعية أهلية مسجلة في قطاع غزة حتى نهاية العام 2019، منها (89) جمعية أجنبية، و(22) جمعية فروع من الضفة الغربية، وقد تم تقديم (38) طلب تسجيل، تم قبول (28) طلباً، ولا تزال (9) طلبات تحت التسجيل، وتم رفض طلب تسجيل واحد لأسباب فنية تتعلق بشكل أساسي بعدم اكتمال وثائق طلبات التسجيل، وذلك بالرغم من وجود نموذج موحد لتسجيل الجمعيات في مختلف مديريات وزارة الداخلية في محافظات الضفة الغربية وقطاع غزة، وبالرغم من وجود دليل موحد للمستخدمين في هذا المجال. كما تشير بيانات وزارة الداخلية في غزة إلى قيامها بحل (15) جمعية على خلفيات مختلفة، (5) جمعيات حل إداري، وجمعيتان بناء على طلب من جمعياتها العمومية، وجمعيتان لعدم العمل نهائياً، و(6) جمعيات لعدم تقديم تقاريرها المالية والإدارية بشكل دوري ومتكرر منذ سنوات سابقة.⁶⁷

3 القيود المفروضة على الحق في تكوين الجمعيات

تلقت الهيئة (5) شكاوى تتعلق بانتهاك الحق في تكوين الجمعيات، (4) منها تتعلق بشرط السلامة الأمنية، الذي طال الجمعيات أثناء مرحلة استيفاء عملية التسجيل، أو عدم تمكينها من فتح، أو تفعيل الحسابات البنكية، وشكاوى واحدة تتعلق بإغلاق الجمعية دون مراعاة للمعايير التي أقرها قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية، ولائحته التنفيذية.

66. مقابلة باحث الهيئة مع السيد أيمن عايش، مدير عام الإدارة العامة للشؤون العامة والمنظمات غير الحكومية في وزارة الداخلية في غزة، بتاريخ 2019/1/22.

67. مقابلة باحث الهيئة مع السيد أيمن عايش، مدير عام الإدارة العامة للشؤون العامة والمنظمات الغير حكومية في وزارة الداخلية في غزة، بتاريخ 2019/1/22.

يشكل إخضاع طلبات تسجيل الجمعيات للفحص الأمني من قبل الأجهزة الأمنية مخالفاً بذلك قرار مجلس الوزراء بإلغاء شرط السلامة الأمنية، ومخالفاً لحكم محكمة العدل العليا في قضية الموظفين العموميين سنة 2012، الذي اعتبر شرط السلامة الأمنية مخالفاً للقانون الأساسي.

ومن الأمثلة على الشكاوى التي تلقتها الهيئة على ذلك، شكوى جمعية الوفاء الخيرية، التي أبلغت من قبل بنك فلسطين في شهر شباط / فبراير 2019 بضرورة سحب الأموال الخاصة بالجمعية في أقرب وقت، وذلك لأن حساب الجمعية البنكي سيتم تجميده من قبل سلطة النقد، لعدم حصول الجمعية على شهادة تسجيل صادرة من وزارة الداخلية في رام الله، رغم أن الجمعية مرخصة منذ عام 1982، وقد قامت بتوفيق أوضاعها وفقاً للقانون.

ومتابعة الجمعية لقرار تجميد حسابها البنكي تم إبلاغها، أن الأجهزة الأمنية تجري تحريات على أعضاء مجلس إدارة الجمعية، وبناءً على توصيتها سيتم إصدار قرار باعتماد أعضاء مجلس الإدارة لتسهيل تفعيل الحساب البنكي للجمعية من قبل البنك.

يشكل اشتراط البنوك العاملة في قطاع غزة ضرورة حصول الجمعيات على اعتماد مجالس الإدارة من قبل وزارة الداخلية في رام الله تهديداً مباشراً لحق الجمعيات في القيام بأنشطتها، وذلك بالنظر إلى أهمية التمويل الذي تتلقاه الجمعيات للقيام بنشاطاتها وتحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها، وهذا يتطلب بالضرورة تمكينها من حصولها على حساب بنكي فاعل، ويشكل انتهاكاً للمادة (7) من قانون الجمعيات رقم (1) لسنة 2000، والتي تنص على تمتع الجمعيات الأهلية بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة. كما وتنص المادة (1/9) من ذات القانون على حق الجمعيات والهيئات الأهلية في تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة لتحقيق أهدافها، الأمر الذي يؤدي إلى تعطيل وعرقلة نشاط الجمعيات وحرمانها من ممارسة حقوقها التي أقرتها القوانين النافذة، ويقيد ويقوض ديمومة واستمرارية عملها.

واستمر كذلك إخضاع التحويلات المالية للشركات غير الربحية، ومن ضمنها المنظمات الأهلية العاملة في مجال حقوق الإنسان في قطاع غزة، للموافقة المسبقة من مجلس الوزراء، مما يشكل تقييداً للحق في تكوين الجمعيات والنقابات، وبخاصة، كون تمويل الجمعيات - كما أشار إليه المقرر الخاص المعني بأوضاع المدافعين عن حقوق الإنسان - يمثل عنصراً أصيلاً في الحق في حرية التجمع وضمان حرية عمل منظمات المجتمع المدني، ومؤكداً على أن مسألة تمويل الجمعيات، تعد أمراً أساسياً للتمتع بالحق في تكوين الجمعيات. كما أكد على أنه، وفي إطار الإصلاحات الديمقراطية الجارية في بلدان عديدة في العالم والمناقشات المتعلقة بأجندة أهداف التنمية 2030، فإنه من واجب الدول أن تعمل على تيسير، وليس تقييد، حصول الجمعيات على التمويل، بما في ذلك التمويل من مصادر أجنبية، وذلك حتى تتمكن من أن تشارك فعلياً في العملية الديمقراطية، وتشارك في عملية التنمية.

كما استمر العمل بقرار وزير الداخلية السابق في الحكومة المقالة في غزة رقم (48) لسنة 2010، بخصوص الموظفين المدنيين المستنكفين، الذي يمنع جميع الموظفين المدنيين «المستنكفين» الانتساب للجمعيات العمومية في الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية، أو العمل كموظفين فيها، أو أعضاء في مجلس الإدارة. وبموجب القرار لا يتم اعتماد أي مجلس إدارة للجمعيات المذكورة حال وجود أي من الموظفين المستنكفين بين أعضائه، مما يشكل تقييداً للحق في تكوين الجمعيات والانضمام إليها. ومن الأمثلة على ذلك، الشكاوى التي تلقتها الهيئة بخصوص جمعية مركز المرسى للثقافة والابداع، والتي تلقت كتاباً من قبل وزارة الثقافة بتاريخ 2019/2/3 على الصفحة الالكترونية الخاصة بالجمعية، يفيد بإغلاق المركز بسبب مخالفته لنظام المراكز الثقافية. وصدر القرار بناءً على تعليمات من قبل جهاز الأمن الداخلي، بسبب أن رئيسة مجلس إدارة المركز هي موظفة لدى السلطة الفلسطينية، وهو ما يشكل انتهاكاً مباشراً للحق في حرية تشكيل الجمعيات، التي تؤدي إلى إقصاء فئات بعينها من المواطنين عن ممارسة نشاطهم في الجمعيات الخيرية، استناداً، في الكثير من الأحيان، إلى الانتماء السياسي، وهو ما يشكل انتهاكاً للمادة (26) من القانون الأساسي الفلسطيني، والمادة (2) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية، رقم (9) لسنة 2003، التي تنص على أن لكل فلسطيني الحق في المشاركة في تأسيس وإدارة الجمعيات والانتساب إليها بحرية، وعلى ألا يجوز أن تكون شخصية مؤسسيها أو انتماءاتهم سبباً لفرض أي قيود، أو عراقيل، على تأسيسها. كما تنص على أنه لا يجوز

أن يؤدي تطبيق أحكام اللائحة التنفيذية إلى تعطيل وعرقلة تسجيل الجمعيات أو حرمانها من ممارسة حقوقها التي أقرتها القوانين النافذة.

التوصيات

- ضرورة توقف وزارة الداخلية في الضفة الغربية عن العمل بإجراء فحص السلامة الأمنية، المتبع في التعامل مع الجمعيات باعتباره إجراءً تمييزياً، يمثل تقييداً لحق المواطنين في الانتساب للجمعيات الخيرية.
- قيام سلطة النقد الفلسطينية بالدور المناط بها في الإشراف على تمكين الجمعيات من حصولها على حسابات بنكية فاعلة، من خلال الإيعاز للبنوك العاملة في قطاع غزة، بتسهيل إجراءات فتح الحسابات البنكية.
- قيام وزارة الداخلية في غزة، بالتقيّد بالدور المناط بها، فيما يتعلق باعتماد النظام الإلكتروني الموحد، وعدم استحداث، أو فرض صلاحيات تتجاوز حدود الدور الذي أقره القانون.
- وتؤكد الهيئة على توصياتها السابقة، والواردة في تقريرها السنوي للعام السابق، والتي استمرت دون اتخاذ أية تدابير، أو إجراءات لمعالجتها، أو الحد منها، وهي كالآتي:
- إعادة النظر في المهام المسندة لوزارة الداخلية في رام الله، تجاه الجمعيات والهيئات الأهلية، والقيود الإضافية التي تفرضها على أنشطة الجمعيات والهيئات الأهلية في الضفة الغربية وقطاع غزة.
- إلغاء المادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (8) لسنة 2015 بنظام معدل لنظام الشركات غير الربحية رقم (3) لسنة 2007، والتي تُخضع تمويل الشركات غير الربحية، ومن ضمنها المنظمات الأهلية، للموافقة المسبقة من مجلس الوزراء، مما يؤثر على ممارسة هذه المنظمات لأنشطتها بحرية، ودون تدخل السلطة التنفيذية.

القسم الثامن: الحق في تقلد الوظائف العامة

1 المتغير في الإطار القانوني والإجرائي الناظم للحق في تقلد الوظائف العامة

صدر بتاريخ 2019/1/2 القرار بقانون رقم (2) لسنة 2019، بتعديل قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998 وتعديلاته، الذي تضمن تعديل الفقرة الأولى من نص المادة (87) من قانون الخدمة المدنية، المتعلقة بالإجازة بدون راتب التي يطلبها الموظف لمرافقة زوجه في السفر، والتي حددها التعديل، بألا تتجاوز مدة أربع سنوات فيما كانت قبل التعديل غير محددة المدة. تنظر الهيئة إلى تعديل قانون الخدمة المدنية السابق، بإيجابية، وتعتبر أن توجه الإدارة العامة في فلسطين نحو مزيد من الضبط، والاستغلال الأمثل لطاقت الموظفين، خطوة ضرورية باتجاه تطوير وتحسين مخرجات الوظيفة العمومية، وترى بضرورة أن تترافق تلك الخطوات بإلغاء استثناء الفئات العليا من إجراءات التعيين والمسابقة والإعلان، وتعديل قانون الخدمة المدنية، بما يتناسب مع ذلك، باعتباره أحد العيوب التي مازالت قائمة، وتشكل مخالفة لمبدأ المساواة المكفول في القانون الأساسي والالتزامات القانونية المترتبة على انضمام فلسطين للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

أما فيما يتعلق بالمتغيرات الإجرائية والسياساتية، استمر ديوان الموظفين العام في التطوير الشمولي لأداء الموارد البشرية في قطاع الخدمة المدنية، من خلال إعداد واعتماد جداول التشكيلات الوظيفية الذي يعتبر مدخلاً هاماً نحو التخطيط الوظيفي الشامل المرتكز على معايير الشفافية والمهنية وتحليل الواقع واحتياجاته، وإعداد بطاقات الوصف الوظيفي لجميع الفئات الوظيفية، وإعداد نظام الأرشفة الإلكترونية ونظام موارد وأتمتة العديد من الإجراءات والأنظمة، وتطوير بنك الأسئلة لامتحانات التوظيف، والامتحان الإلكتروني، وتطوير نماذج تقييم الأداء والأدلة الإجرائية الخاصة بها، وتطوير عمل المراقب الإداري من خلال الرقابة الإدارية الذكية، تطوير إجراءات وأسس التعيين واللجان المشرفة على هذه العملية، وتطوير معايير بناء واعتماد الهياكل التنظيمية.⁶⁸ تنظر الهيئة بإيجابية تجاه الجهود التي يبذلها ديوان الموظفين العام في الارتقاء بالتنظيم الإداري والمالي المتعلق بالوظيفة العمومية، من خلال تبنيها لسياسات تواكب التطور التكنولوجي، وبما يتناسب مع التوظيف الأمثل للإمكانات المتاحة، وذلك باعتمادها التخطيط الوظيفي الشامل، وإعداد برامج وأنظمة إلكترونية ترتقي بمنظومة الإجراءات الرسمية المتعلقة بقطاع الخدمة المدنية، بما ينسجم مع إرساء مقومات الحكم الرشيد.

انتهاكات الحق في تقلد الوظائف العامة

1.1 استمرار وقف وخصم رواتب الموظفين العموميين «المستنكفين» في قطاع غزة

رصدت الهيئة وقف صرف وزارة المالية رواتب (3343) موظفاً عمومياً في قطاع غزة (1719 موظفاً مدنياً، و1624 موظفاً عسكرياً)، ووقف (1700) من المخصصات الشهرية لأسر شهداء وجرحى وأسرى من قطاع غزة، عن شهر 2019/1، دون بيان الأسباب والمبررات الداعية لهذا الإجراء، ودون اتخاذ المقتضيات القانونية التي يتطلبها قانون الخدمة المدنية والقوانين الأخرى ذات العلاقة، والتي توضح الآليات والإجراءات المتطلبة لوقف الرواتب والمخصصات المالية للفئات التي طالها هذا الإجراء. وطالبت الهيئة بتاريخ 2019/2/12، الحكومة الفلسطينية بضرورة إعادة صرف رواتب الموظفين والمخصصات المالية المقطوعة، إعمالاً لسيادة القانون، وانسجاماً مع التزاماتها بموجب المعايير القانونية الدولية والوطنية المتعلقة بالوظيفة العمومية، والحماية الاجتماعية للفئات المكفولة بالقانون.⁶⁹

كما استمر تطبيق قرار مجلس الوزراء الصادر بتاريخ 2017/4/4، القاضي بحسم خصومات في رواتب الموظفين العموميين في قطاع غزة، بنسبة تتراوح ما بين (30%) إلى (50%)، ووفق ما رصدته الهيئة، فإن هذه الخصومات قامت على أساس صرف الراتب الأساسي للموظفين في المحافظات الجنوبية واستبعاد علاوات المهنة والعلاوات الأخرى، وذلك دون بيان السند القانوني الذي تم تبني القرار بموجبه.⁷⁰

68. رد ديوان الموظفين العام على مخاطبة الهيئة، التي تطلب من خلالها تزويدها بمعلومات وبيانات لرصدها في التقرير السنوي الخامس والعشرين.

69. أنظر بيان صادر عن الهيئة بتاريخ 2019/2/12.

70. أنظر فصل الحق في تقلد الوظائف العامة في تقرير الهيئة السنوي الرابع والعشرون.

إن الانتهاك المستمر القائم على تطبيق قرار الخصومات المذكور، وعدم صرف رواتب الموظفين العموميين في قطاع غزة بشكل منتظم ودوري، ينطوي على تمييز واضح بين الموظفين العموميين في قطاع غزة والموظفين العموميين في الضفة الغربية، إضافة إلى انعكاسه على تدني منظومة حقوق الإنسان التي يجب أن يتمتع بها الموظفون وعائلاتهم، وتتجاوز تلك الآثار والتبعات لتصل إلى قطاعات واسعة اجتماعية واقتصادية.

1.2 وقف رواتب الأسرى والمحربين في قطاع غزة

رصدت الهيئة قيام وزارة المالية في بداية كانون الثاني/يناير 2019، بوقف رواتب الأسرى والمحربين في قطاع غزة، والبالغ عددهم (420) أسيراً، وأسيراً محرراً، (400) أسير محرر، و20 أسيراً في سجون الاحتلال)، وذلك استمراراً للإجراءات التي قامت بها الوزارة، منذ أيار/مايو 2018، بخصم (50%) من رواتب الأسرى والمحربين في قطاع غزة.⁷¹

1.3 انتهاك مبدأ التنافس النزيه في التوظيف

تلقت الهيئة (14) شكوى حول انتهاك مبدأ التنافس النزيه في التوظيف، (13) منها في الضفة الغربية، وشكوى واحدة في قطاع غزة، يدعي فيها المشتكون بانتهاك التنافس النزيه في التوظيف. إذ أن عملية التنافس المبنية على شرط المسابقة للتعين في الوظيفة العمومية قد يشوبها بعض الانتهاكات فيما يتعلق بالتمييز في تولي الوظيفة العمومية لاعتبارات مختلفة، كالتمييز بسبب الانتماء السياسي، أو بسبب الوساطة والمحسوبية، والتي تعد في مجملها مخالفة للقانون الأساسي الفلسطيني، وقانون الخدمة المدنية المتعلق بالوظيفة العمومية، فيما تلقت الهيئة (9) شكوى خلال العام 2018، حول الحصول على وظائف الخدمة العامة، جميعها في الضفة الغربية. يؤثر ارتفاع عدد الشكاوى التي تلقتها الهيئة خلال عام 2019، إلى زيادة عدم ثقة المواطنين بتفعيل الإجراءات الرسمية المتعلقة بالرقابة على أوضاع الوظيفة العمومية. إلا أن استمرار ذلك النمط من الانتهاكات يؤثر إلى ضعف الأداء الحكومي في ضبط الرقابة على المعايير والشروط القانونية في التعيين في الوظائف العامة. وتلقي الهيئة لشكوى واحدة حول الحصول على وظائف الخدمة العامة في قطاع غزة، يعود بشكل أساسي إلى استمرار تجميد إجراءات تعيين موظفين جدد في القطاع، واستمرار تجميد عمل اللجنة الإدارية القانونية الخاصة بتسوية أوضاع موظفي حكومة غزة السابقة.⁷²

1.4 وقف عمليات الترقية والتقييم في الوظيفة العمومية

تلقت الهيئة (115) شكوى متعلقة بالمنازعات الإدارية (ترقية، تقاعد، حقوق مالية)، منها (60) شكوى في الضفة الغربية، و(55) شكوى في قطاع غزة. وتركز أكبر عدد من الشكاوى التي تلقتها الهيئة على وزارة المالية، فيما يتعلق بالحقوق المالية للموظفين ومستحقات التقاعد، مما قد يشير إلى عدم استجابة وزارة المالية للمطالب والاستحقاقات المالية للموظفين، الناتجة عن عدم وجود آلية تواصل واضحة يستطيع من خلالها الموظف التواصل مع الوزارة، وتفرّد وزارة المالية بالصلاحيات التي تمس حقوق الموظفين المالية.

وتسجل الهيئة انخفاض مستوى الشكاوى المتعلقة بالمنازعات الإدارية (ترقية، تقاعد، حقوق مالية) في العام 2019، مقارنة بالشكاوى التي تلقتها في العام 2018 والتي وصلت (168) شكوى تتعلق بهذا الانتهاك، (142) شكوى منها في الضفة الغربية، و(26) شكوى في قطاع غزة. وهذا بدوره يعد تراجعاً في هذا الانتهاك بالنسبة للضفة الغربية عن العام الماضي الذي لاحظت فيه الهيئة تفعيل إجراءات ديوان الموظفين في متابعة الشكاوى والإجراءات القانونية في هذا الصدد. أما فيما يتعلق بارتفاع عدد الشكاوى التي تلقتها الهيئة في قطاع غزة مقارنة بالعام السابق، فإنه يؤثر إلى الجهود الجادة التي أبدتها الإدارة الحكومية في التعاطي بجدية مع شكاوى الموظفين العموميين، ومحاولة إيجاد حلول بشأنها.

71. المرجع السابق.

72. أنظر فصل الحق في تقلد الوظائف العامة في تقرير الهيئة السنوي الرابع والعشرين (مرجع سابق).

1.5 عدم الالتزام بالمعايير القانونية للتوقيف والعزل والطرء من الوظيفة العمومية

تلقت الهيئة (17) شكوى تتعلق بالفصل من الوظيفة العامة (الفصل التعسفي)، ودون الالتزام بالمعايير القانونية لتوقيف، أو فصل، أو عزل الموظف العام، (16) شكوى منها في الضفة الغربية، وشكوى واحدة في قطاع غزة.

وتسجل الهيئة ارتفاعاً في عدد شكاوى الفصل التعسفي مقارنة بالشكاوى التي تلقتها العام السابق، والتي بلغت (16) شكوى لهذا الانتهاك. واستمرت أنماط الشكاوى لهذا الانتهاك، بنفس الوتيرة السابقة، التي تلبورت في العديد من الأشكال (السلامة الأمنية، حرية الرأي والتعبير، أسباب إدارية أخرى). ويشير هذا الأمر إلى استمرار الإدارة العامة الحكومية بعدم تبني المعايير القانونية الواجب اتباعها، بتوقيف، أو فصل، أو عزل الموظفين العموميين.

وتؤكد الهيئة أن تلقيها لشكوى واحدة في قطاع غزة، تتعلق بالفصل التعسفي، لا يشير إلى حجم هذا الانتهاك، بسبب استمرار عدم استجابة أصحاب الواجب لشكاوى وتظلمات الموظفين في القطاع.

2 السياسات والتدابير والإجراءات المتخذة لحماية الحق في المشاركة السياسية وتقلد الوظائف العامة

2.1 تشكيل لجنة حكومية لتحديث بيانات الموظفين بالمحافظات الجنوبية التابعين لمجلس الوزراء في الضفة الغربية

قام مجلس الوزراء بتاريخ 2019/9/23، بتشكيل لجنة حكومية لتحديث بيانات الموظفين بالمحافظات الجنوبية التابعين لمجلس الوزراء في الضفة الغربية، برئاسة وكيل وزارة المالية، وعضوية وزارة الداخلية، وديوان الموظفين العام، والتي تهدف إلى دراسة ملف الموظفين العموميين في المحافظات الجنوبية، ومراجعة الإجراءات التي اتخذتها الحكومة، وتقديم توصياتها لمجلس الوزراء لتصويب أوضاع الموظفين العموميين في قطاع غزة. فيما رصدت الهيئة بتاريخ 2019/10/7، استدعاء جهاز الأمن الداخلي في قطاع غزة أعضاء لجنة تحديث البيانات الحكومية، حيث تم احتجازهم لساعات قبل الإفراج عنهم، والطلب منهم التوقف عن تحديث بيانات الموظفين، وعدم استكمال العمل بتلك اللجنة. ووفقاً للناطق باسم وزارة الداخلية في غزة، فإن الاستدعاء والتحقيق مع أعضاء اللجنة كان بسبب قيامها بجمع معلومات وبيانات تتجاوز ما يتعلق بالموظفين، وأنه تم أخذ إفاداتهم، وإخلاء سبيلهم.

وقد أدانت الهيئة اعتقال أعضاء لجنة تحديث البيانات التعسفي، وأكدت أن منع وزارة الداخلية في غزة لأعضاء لجنة تحديث البيانات يشكل انتهاكاً لحق الموظفين العموميين في القيام بدورهم وفقاً للقانون. وترى أن تلك الإجراءات من شأنها أن تعيق أي تقدم بشأن مراجعة الإجراءات التي اتخذتها الحكومة بحق الموظفين العموميين في قطاع غزة، والذي سينعكس بالضرورة على تعقيد ملف الوظيفة العمومية، ويزيد من تردى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لقطاعات واسعة تتجاوز الموظفين العموميين وعائلاتهم. كما تؤكد الهيئة على ضرورة استئناف عمل اللجنة الخاصة بتحديث بيانات الموظفين على الفور، وقيامها بمراجعة الإجراءات التي اتخذت بحق الموظفين في قطاع غزة، وتقديم توصياتها التي من شأنها معالجة الآثار والنتائج التي نجمت عنها.

فيما استمر تجميد أعمال ومخرجات اللجنة الإدارية القانونية الخاصة بتصويب أوضاع موظفي حكومة غزة.⁷³

إن ملف الوظيفة العمومية في قطاع غزة، شكّل، وما يزال، العقبة الأبرز في سبيل تحقيق المصالحة الفلسطينية، باعتباره أحد الملفات الشائكة التي ساهم عدم اتخاذ إجراءات ومعالجات لتصويب أوضاع الموظفين العموميين، وفي تدني مستوى الثقة والجدية بين طرفي الانقسام، وفاقم من تدهور قطاع الخدمات الحيوية الأساسية في القطاع.

73. أنظر فصل الحق في تقلد الوظائف العامة في تقرير الهيئة السنوي الرابع والعشرين (مراجع سابق).

3 المساءلة والمحاسبة عن انتهاكات الحق في المشاركة السياسية وتقلد الوظائف العامة

بناءً على مراسلة الهيئة لديوان الموظفين العام حول عدد وطبيعة إجراءات المساءلة والمحاسبة، المتمثلة في عدد التظلمات والشكاوى التي قام بها، أفاد الديوان أنه تلقى (79) شكوى، تلقتها وحدة الشكاوى من كافة الجهات، وتم التعامل معها، والرد عليها وفق الأصول القانونية والإدارية المناسبة،⁷⁴ وقد تنوعت تلك الشكاوى لتشمل مراجعة إجراءات التعيين، من خلال الاعتراض على شروط ومعايير المسابقات التي عقدها ديوان الموظفين، شكاوى تتعلق بالترقية والنقل والانتداب، المطالبة بمستحقات مالية، فيما لم يتضمن الرد المرفق أي بيانات حول لجان التحقيق التي قام بها الديوان خلال عام 2019، ونتائج المتابعات بشأنها.

تنظر الهيئة بإيجابية لاستجابة ديوان الموظفين العام، ورده على مخاطبة الهيئة بشأن الحصول على معلومات وبيانات تتعلق بالمساءلة والمحاسبة، وذلك على خلاف السنوات السابقة، مما يعزز من إجراءات الشفافية ونشر المعلومات والبيانات الخاصة به، إلا أنها لم تشمل كافة استفسارات الهيئة في هذا الشأن.

التوصيات

تؤكد الهيئة على توصياتها السابقة الواردة في تقريرها السنوي للعام السابق، والتي استمرت دون اتخاذ أية تدابير أو إجراءات لمعالجتها أو الحد منها، وهي كالآتي:

- ضرورة تعديل قانون الخدمة المدنية، والنص صراحة على التزام ديوان الموظفين بإجراءات التعيين والترقية، القائمة على أسس الجدارة وتكافؤ الفرص وعدم التمييز، بحيث تشمل كافة فئات الموظفين، بما فيهم موظفو الفئات العليا.
- ضرورة التزام ديوان الموظفين العام، بعدم تجاوز المعايير القانونية والإدارية فيما يتعلق بإجراءات الحصول على الوظائف العامة والترقية والتقييم، والفصل أو الطرد من الوظيفة العمومية.
- ضرورة إلغاء مجلس الوزراء لقرار إحالة موظفين عموميين في قطاع غزة للتقاعد المبكر، لمخالفته لقانون الخدمة المدنية، ومساسه بقطاعات كبيرة من الموظفين، وسيطال قطاع الخدمات الحيوية الأساسية (التعليم، الصحة) المكفولة بالقانون، ومراعاة الالتزامات المترتبة على انضمام دولة فلسطين للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- ضرورة توقف مجلس الوزراء عن استخدام صلاحياته في المساس بمنظومة الحقوق والحريات المكفولة للموظفين العموميين، والالتزام بالمعايير القانونية في إقرار السياسات الحكومية المتعلقة برواتب الموظفين العموميين والأسرى والمحربين في قطاع غزة، التي يجب أن تخضع لمعايير المساواة وعدم التمييز.
- ضرورة قيام مجلس الوزراء باستئناف عمل اللجنة الخاصة بتحديث بيانات الموظفين، واتخاذ تدابير عاجلة من الحكومة في غزة لتسهيل إتمام اللجنة للمهام المناطة بها.
- ضرورة تفعيل اللجنة الإدارية القانونية المكلفة من قبل حكومة الوفاق السابقة، لتصويب المراكز القانونية لأوضاع موظفي حكومة غزة، بما يضمن كفالة حقوقهم على أسس قانونية.

74. رد ديوان الموظفين العام على مخاطبة الهيئة، (مرجع سابق).

القسم التاسع: حماية المدفعين عن حقوق الإنسان

يُعرف إعلان حماية المدفعين عن حقوق الإنسان؛ المدافع عن حقوق الإنسان بأنه «كل شخص يدعو ويسعى بمفرده وبالشراكة مع غيره، إلى حماية وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية على الصعيدين الوطني والدولي».⁷⁵ كما تناول إعلان المدفعين عن حقوق الإنسان في مادته السادسة «حق كل شخص بمفرده وبالشراكة مع غيره، في معرفة المعلومات بشأن جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتماسها والحصول عليها وتلقيها والاحتفاظ بها»، ويعتبر الإعلاميون من الفئات الهامة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان لنشرهم انتهاكات حقوق الإنسان، ولدورهم في تكوين وتشكيل الرأي العام، وكذلك المحامون لدورهم الكبير في الدفاع عن حقوق موكلهم.

1 الانتهاكات بحق المدفعين عن حقوق الإنسان

تعرض عدد من المدفعين عن حقوق الإنسان لأشكال متعددة من الانتهاكات في قطاع غزة كان أبرزها: الاعتداء الجسدي، الاستدعاء والاحتجاز التعسفي، والتحقيق مع بعضهم على خلفية عملهم في مؤسسة حقوق الإنسان أو/ وكتاباتهم على الفيس بوك، التوقيف عن العمل على خلفية النشاط النقابي وممارسة الحق في التجمع السلمي للدفاع عن حقوق الموظفين العموميين في القطاع.

1.1 الاعتداء الجسدي على مدفعين عن حقوق الإنسان

رصدت الهيئة بتاريخ 2019/3/14 الاعتداء الجسدي على (جميل سرحان وبكر تركماني) من الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان أثناء تواجدهما في منزل الصحافي (أ.أ) بمدينة دير البلح، وقيامهما بعملهما في تغطية الأحداث المرتبطة بحراك (بدنا نعيش)، حيث تم إنزالهما إلى الشارع والاعتداء عليهما بالضرب بالعصي واللكمات من قبل عشرات من رجال الأمن، رغم علمهم بأنهما يعملان في الهيئة، وقد تم نقلهما إلى المستشفى وجرت محاولات لاعتقالهما أثناء تلقيهما العلاج. وعلى خلفية الحادثة تقدمت الهيئة ببلاغ للنائب العام في غزة لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لفتح تحقيق شامل وجدي وفوري في هذه الحادثة، وتقديم كل من يثبت مسؤوليته ومشاركته فيها إلى القضاء.⁷⁶

1.2 احتجاز تعسفي واستدعاء مدفعين عن حقوق الإنسان

رصدت الهيئة بتاريخ 2019/3/16 احتجاز الشرطة في غزة لأربعة مدفعين عن حقوق الإنسان وهم: المحامي (س.م) والباحث الميداني (خ.ا) من مركز الميزان لحقوق الإنسان، والباحثة الميدانية (ص.ط) من المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، والباحث الميداني (ف.غ) من مؤسسة الضمير، وذلك أثناء جولة ميدانية لهم شرق حي الشجاعية، شرقي مدينة غزة، ثم حولتهم إلى مركز شرطة حي الشجاعية، وأفرج عنهم بعد حوالي ساعتين من وقت احتجازهم. وبتاريخ 2019/3/18 تعرضت مستشارة البحوث في منظمة العفو الدولية (ه.أ) للاستدعاء من قبل المخابرات في غزة - شؤون الأجانب، وتم التحقيق معها واحتجازها بشكل تعسفي لمدة 3 ساعات على خلفية عملها بالمنظمة، وكتاباتهما على الفيس بوك.

1.3 التوقيف عن العمل والإحالة للتحقيق مدفعين عن حقوق الإنسان

رصدت الهيئة بتاريخ 2019/5/19 توقيف الطبيب (إ.أ) عن العمل من قبل جهاز الأمن الداخلي، والمواطنين (م.م)، عسكري برتبة ملازم أول، والمواطن (ن.أ) عسكري في الخدمات الطبية العسكرية، وذلك بشكل شفوي من خلال مكتب اللواء

75. إعلان المدفعين عن حقوق الإنسان، <http://hrlibrary.umn.edu/arab/hrdef.html>.

76. أصدرت الهيئة بتاريخ 2019/3/16 بياناً تدين فيه الحادثة باعتبارها استهدافاً غير مسبوق لعاملين في الهيئة، ورسالة خطيرة موجهة إلى مؤسسات المجتمع المدني والنشطاء والمدفعين عن حقوق الإنسان بأن لا حصانة لأحد، وطالبت الجهات المسؤولة في قطاع غزة، بفتح تحقيق رسمي وجدي ومستقل في حادثة الاعتداء على طواقم الهيئة، وتقديم من اعتدى عليهم للمحاكمة.

توفيق أبو نعيم وإحالتهم للتحقيق على خلفية نشاطهم النقابي للدفاع عن حقوق الموظفين العموميين والتجمع السلمي بتاريخ 2019/5/14 احتجاجاً على تأخر صرف رواتب الموظفين العموميين في غزة، والمطالبة بصرفها بشكل عاجل، وشارك فيه العشرات منهم.

التوصيات

- ضرورة قيام النيابة العامة في قطاع غزة بإجراء التحقيق اللازم في الحالات التي تعرض فيها المدافعون عن حقوق الإنسان للاعتداء، أو الاحتجاز التعسفي، والاستدعاء من قبل الأجهزة الأمنية، وملاحقة مرتكبيها.
- ضرورة قيام الجهات المسؤولة في قطاع غزة بوقف تدخل الأجهزة الأمنية في توقيف موظفين عسكريين عن العمل، والإحالة للتحقيق لمدافعين على خلفية نشاطهم النقابي وممارسة الحق في التجمع السلمي للدفاع عن حقوق الموظفين العموميين وملاحقة مرتكبيها.

الفصل الثالث
المتغير في حالة الحقوق الاقتصادية
والاجتماعية والثقافية

الفصل الثالث

المتغير في حالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

القسم الأول: الحق في العمل

1 المتغير في الإطار القانوني للحق في العمل

صدر القرار بقانون رقم (3) لسنة 2019 بشأن لجان ومشرفي السلامة والصحة المهنية في المنشآت، ويعتبر صدور هذا القرار تطوراً إيجابياً في سبيل الارتقاء بمنظومة الحماية لأسباب السلامة والصحة المهنية. لقد هدف القرار إلى تعزيز الرقابة الداخلية في المنشآت ومواقع العمل، لتوفير بيئة عمل صحية وآمنة، وتوفير اشتراطات السلامة والصحة المهنية من خلال الحد من حوادث وإصابات العمل وأمراض المهنة، وذلك من خلال تعيين مشرف خاص داخل كل منشأة من خلال صاحب العمل، ويتم اعتماده من وزارة العمل في المنشآت التي يبلغ عدد عمالها (20) عاملاً فأكثر. ويتمتع مفتشو العمل المعتمدون من وزارة العمل بصلاحيات الضابطة القضائية. وألزم القرار صاحب العمل بأن يشكل لجنة للسلامة والصحة المهنية في المنشأة وفروعها التي توظف أكثر من (40) عاملاً حيث تتولى هذه اللجنة تعزيز التعاون بين العمال وصاحب العمل لرفع مستوى السلامة والصحة المهنية في المنشأة، وتعزيز عمل المشرف وتسهيلها، ووضع السياسات والخطط الخاصة بالسلامة والصحة المهنية، وتأمين بيئة العمل بالمنشأة ومعاينتها. وقد رفع القرار من العقوبات المقررة على مخالفي معايير الصحة والسلامة المهنية.

يدعم هذا القرار بقانون، ويعزز، إجراءات السلامة والصحة المهنية في المنشآت، مع ضرورة الالتزام الفوري بتطبيقه، في ذات الوقت الذي يتوجب فيه إقرار قانون خاص ينظم معايير السلامة والصحة المهنية داخل بيئة العمل.⁷⁷

2 انتهاكات الحق في العمل

تابعت الهيئة انتهاكات الحق في العمل، من خلال المؤشرات والمعايير التي اعتمدتها المبادئ التوجيهية الخاصة بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والتي توضح الحدود الواجب مراعاتها من الدول الأطراف في العهد المذكور من أجل إعمال وحماية الحق في العمل.

2.1 زيادة ارتفاع معدل البطالة بين المشاركين في القوى العاملة⁷⁸

استمر ارتفاع معدلات البطالة بين المشاركين في القوى العاملة، فقد بلغ عدد العاطلين عن العمل (15 سنة فأكثر) (343,800) شخص، بواقع (215,100) شخص في قطاع غزة و(128,700) شخص في الضفة الغربية، فيما بلغ عدد العاطلين عن العمل في العام 2018 قرابة (442,800) شخص ، بواقع (295,700) شخص في القطاع مقابل (147,100) في الضفة. ويتضح التفاوت الكبير بين معدلات البطالة بين الضفة الغربية وقطاع غزة، حيث بلغ المعدل 45% في قطاع غزة مقارنة بـ (15%) في الضفة الغربية، وانخفضت نسب التفاوت في معدل البطالة بين الضفة الغربية وقطاع غزة، مقارنة بالعام السابق، حيث بلغت النسبة في القطاع 54.9%، مقابل (17,3%) في الضفة ، بنسبة انخفاض بلغت (9,9%).

نلاحظ استمرار ارتفاع معدلات البطالة وتحديداً في قطاع غزة، على الرغم من انخفاض نسب التفاوت في معدل البطالة

77. للمزيد أنظر تقرير أعدته الهيئة بعنوان منشآت الموت، تقرير تحليلي حول الوفيات الناتجة عن عدم اتباع معايير السلامة والصحة المهنية في بيئة العمل 2014-2018.

78. الجهاز المركزي للإحصاء، مسح القوى العاملة للعام 2019.

بين الضفة الغربية وقطاع غزة مقارنة بالعام السابق، وذلك ارتباطاً بزيادة برامج التشغيل المؤقت التي تنفذها وزارة العمل في القطاع، مما يشير إلى زيادة التدخل الرسمي في قطاع غزة، في العمل استحداث برامج وآليات للحد منها. وتنتظر الهيئة بإيجابية لزيادة التدخل الرسمي في الحد من معدلات البطالة في قطاع غزة، لكنه لم ينعكس على انخفاض معدلات البطالة بشكل عام، وهو ما يستدعي زيادة التدخل الرسمي في العمل، واستحداث مزيد من البرامج والآليات للحد منها، والعمل على استدامتها.

2.2 انخفاض معدل عمالة النساء

ارتفعت فجوة المشاركة في القوى العاملة بين الذكور والإناث، حيث بلغت نسبة مشاركة الإناث في القوى العاملة (19%) في قطاع غزة مقابل (17%) في الضفة الغربية، بينما انخفضت نسب التفاوت في معدل البطالة على مستوى الجنس بنسبة (13%)، حيث بلغ معدل البطالة للإناث (41%) مقابل (21%) للذكور، عن العام السابق 2018، والتي بلغت (54%) للإناث مقابل (25,5%) للذكور.

إن انخفاض نسب التفاوت في معدل البطالة على مستوى الجنس، يعتبر مؤشراً يمكن البناء عليه وتعزيزه من خلال زيادة الاهتمام الرسمي بمؤشرات عمالة النساء، وإن كان لا يعتبر مؤشراً قاطعاً الدلالة لاستمرار ارتفاع فجوة المشاركة في القوى العاملة بين الذكور والإناث.

2.3 انخفاض معدل عمالة الأطفال

استمر الانخفاض الاجمالي الطفيف لمعدلات عمالة الأطفال مقارنة بالعام السابق، حيث بلغت نسبة العاملين من الأطفال (3%) من (سن 10-17 سنة)، بواقع (4%) في الضفة الغربية و(1%) في قطاع غزة، فيما بلغت في العام السابق نسبة (3,1%)، بواقع (4,3%) في الضفة الغربية و(1,3%) في قطاع غزة، بانخفاض بلغ (0,1%).

رغم استمرار انخفاض معدلات عمالة الأطفال، إلا أن الانخفاض الطفيف الذي طال معدلات عمالة الأطفال خلال الأعوام الثلاثة السابقة، والذي لم يتجاوز (0,9%) لا يؤثر إلى الانخفاض الفعلي لحجم ظاهرة عمالة الأطفال، حيث لا تتوافر المعلومات التفصيلية الكافية حول أوضاع وظروف الأطفال العاملين، وذلك نتيجة لقيام أرباب العمل وبعض الأسر المشغلة لأطفالها بإخفاء هؤلاء الأطفال وعدم تقديم المعلومات الموضوعية حولهم.

2.4 عدم مراجعة قرار الحد الأدنى الوطني للأجور، وعدم الالتزام بتطبيقه

انخفضت نسبة المستخدمين بأجر في القطاع الخاص الذين يتقاضون أجراً شهرياً أقل من الحد الأدنى للأجر في الضفة الغربية من (12%) إلى (10%) عن العام 2018، بينما ارتفعت النسبة في قطاع غزة من (72%) إلى (80%) خلال نفس الفترة. كما ولا تزال الفجوة كبيرة في معدل الحد الأدنى للأجر الشهري بين الضفة الغربية وقطاع غزة، حيث بلغ المعدل (660) شيقل في قطاع غزة مقابل (1,038) شيقل في الضفة الغربية.

يلاحظ انخفاض نسبة العاملين بأجر في القطاع الخاص الذين يتقاضون أجراً شهرياً أقل من الحد الأدنى للأجور، بنسبة (2%) في الضفة الغربية، وارتفاع النسبة في قطاع غزة بنسبة (8%) عن العام السابق. إن استمرار الفجوة بين معدلات الأجور في الضفة عن القطاع، يدل على ضعف فعالية إجراءات التفتيش والرقابة لوزارة العمل في قطاع غزة. ومن ناحية أخرى اختلاف البيئة والأداء الاقتصادي في الضفة الغربية عن قطاع غزة، مما يساعد في استمرار واتساع تلك الفجوة. كما وترى الهيئة أن هذه النسبة لا تزال كبيرة، ولا تحقق العدالة والمساواة لفئة العمال الذين لا يتقاضون الحد الأدنى للأجور.

2.5 عدم اتباع معايير وشروط السلامة والصحة المهنية في بيئة العمل

رصدت وزارة العمل (14) إصابة عمل قاتلة، وبلغ عدد إصابات العمل الإجمالية (880) إصابة، مقارنة بـ (7) إصابات قاتلة، و (776) إصابة عمل في العام 2018، ناتجة عن عدم تطبيق الشروط والمعايير القانونية في توفير بيئة صحية مناسبة للعمل. ووفقاً لوزارة العمل فإن العام 2018 يشكل أدنى مستوى لعدد الإصابات القاتلة خلال السنوات الخمس الأخيرة والتي وصلت إلى (7) إصابات قاتلة. ومن الملاحظ أنه في الأعوام ما بين 2015-2018 كان هناك انخفاض عاماً تلو الآخر في عدد الإصابات القاتلة المسجلة لدى وزارة العمل، لكن عام 2019 شكل نقطة فارقة في عدد الإصابات القاتلة حيث ارتفعت ضعف عدد الإصابات المسجلة عام 2018.⁷⁹

وبناءً على متابعات وزارة العمل في قطاع غزة فقد بلغ عدد الإصابات القاتلة إصابتين، و (132) إصابة عمل، تم الإبلاغ عن غالبيتها من قبل العمال الذين تضرروا نتيجة تلك الإصابات، فيما تم إبلاغ وزارة العمل بحالة إصابة واحدة من قبل صاحب العمل، وهو ما يشير إلى عزوف أصحاب العمل

عن الإبلاغ عن إصابات العمل وفقاً لمسؤولياتهم بناءً على نص المادة (117) من قانون العمل،⁸⁰ وجهل العمال بحقوقهم المكفولة بالقانون، بالإضافة إلى اللجوء إلى الحلول الودية بين أطراف الإنتاج والقفز عن الإجراءات القانونية المتطلبة لإصابات العمل.⁸¹

فيما رصدت الهيئة وفاة (14) مواطناً ناتجة عن عدم اتباع معايير السلامة والصحة المهنية في بيئة العمل، (10) حالات في الضفة، و (4) حالات في قطاع غزة. ومن أبرز أسباب الوفاة الصعقة الكهربائية في بيئة العمل، والسقوط من علو أثناء البناء أو سقوط مواد ومعدات البناء على العاملين في مواقع الإنشاء، وهو ما يؤكد استمرار ضعف الرقابة الرسمية، وعدم اتخاذ تدابير من شأنها الحد من الوفيات، وبخاصة في قطاع الإنشاءات باعتباره ضمن قطاعات العمل غير المنظمة، التي لا تعمل الجهات الرسمية على رقابتها ومتابعتها، ومن ثم إدماجها ضمن قطاعات العمل المنظمة، وذلك لافتقارها بعض الترتيبات النظامية القانونية، أو على مستوى الممارسة.

3 السياسات والتدابير والإجراءات المتخذة لحماية الحق في العمل

3.1 التدابير الخاصة بتطوير الخطط والمؤشرات الحكومية

أعدت وزارة العمل الخطة التشغيلية لوزارة العمل للأعوام (2018-2020) التي هدفت إلى توفير البيانات والمعلومات والخطط المتعلقة بتنمية سوق العمل، وتحقيق التطوير الإداري ورفع مستويات الأداء لدى العاملين والوحدات الإدارية بالوزارة، ورفع مستوى الأداء الفني للعمالة الفلسطينية، وتحسين مخرجات التعليم والتدريب المهني، ورفع سوق العمل بالعمالة المهنية الماهرة، وتنظيم وترقية خدمات وبرامج التشغيل وخفض معدلات البطالة، وتهيئة بيئة العمل الآمنة والخالية من المخاطر المهنية، وتطوير علاقات العمل وحماية الحقوق العمالية وتعزيز العلاقات النقابية، والرقابة على تطبيق القوانين واللوائح الخاصة بشروط العمل في المنظمات والمؤسسات والمنشآت المحلية ومدى توافر شروط السلامة والصحة المهنية، وتنظيم قطاع التعاونيات وزيادة مساهمته في التنمية.⁸²

يتضح من استعراض الأهداف التي تسعى الوزارة لتحقيقها من خلال خططها التشغيلية، شمولها على المؤشرات المعيارية الخاصة بإعمال وحماية الحق في العمل، وفقاً للدور المناط بها، إلا أن تلك الخطة لم تضع استجابة خاصة لبعض المؤشرات التي

79. تقرير صادر عن وزارة العمل بتاريخ 2020/1/13، منشور على الرابط التالي <https://samanews.ps/ar/post/402647>

80. تنص المادة (117) من قانون العمل رقم (7) لسنة 2000، عند وقوع إصابة عمل على صاحب العمل القيام بما يلي: تقديم الإسعافات الأولية اللازمة للمصاب ونقله إلى أقرب مركز للعلاج، تبليغ الشرطة فور وقوع أية إصابة أدت إلى وفاة العامل أو الحقت به ضرراً جسيماً حال دون استمراره بالعمل، إخطار الوزارة والجهة المؤمن لديها خطياً عن كل إصابة عمل خلال 48 ساعة من وقوعها ويسلم المصاب صورة عن الإخطار.

81. مقابلة أجراها الباحث مع المهندس شادي حلس، نائب مدير عام التفتيش وحماية العمل، بتاريخ 2020/3/1.

82. أنظر الخطة التشغيلية العامة لوزارة العمل للعام (2018-2020).

تشهد تزايداً ملحوظاً مقارنة بمؤشرات أخرى والتي أهمها الاستجابة لزيادة معدلات البطالة، وبخاصة في قطاع غزة، بما يتناسب واختلاف حجم احتياجاته، وبيئته الاقتصادية.

ولعل أبرز البرامج الرئيسية التي اعتمدها وزارة العمل، وبخاصة فيما يتعلق بالحد من نسب البطالة، هو برنامج تحسين فرص العمل وتحفيز الاستثمار، والذي تهدف من خلاله رفد سوق العمل بعمالة مجازة مهنيًا، وتمكين المتدربين من الحصول على الخبرة العملية قبل التخرج، وتشجيع المتدربين الرياديين على إطلاق مشاريعهم الخاصة.

إن عدم رصد الموازنات الكافية للتكلفة التقديرية لتنفيذ تلك السياسات والتدخلات التي حددتها الخطة، يشير إلى عدم جدوى التخطيط، وعدم جدية وزارة العمل في تطبيقها.

3.2 التدابير الخاصة للحد من البطالة

وفقاً لوزارة العمل في قطاع غزة تم خلق (29,000) فرصة عمل مؤقتة، وذلك من خلال أربعة مشاريع رئيسية وهي ما قللت من ارتفاع معدلات البطالة في القطاع مقارنة مع السنوات السابقة. وشملت تلك المشاريع (200,000) باحث عن عمل تم تسجيلهم خلال العام 2019، وفق شروط التسجيل التي تعتمدها وزارة العمل في غزة.⁸³

كما أفادت الوزارة أنها بدأت بتبني استراتيجية جديدة، تتعلق بالحد من البطالة وخلق فرص عمل جديدة، وهي استراتيجية العمل عن بعد، وذلك من خلال تعزيز وتطوير وتدريب الخريجين والباحثين عن عمل، في استخدام الوسائل التكنولوجية وأدوات الاتصال الحديثة، في توفير أعمال في قطاعات ناشئة جديدة، أهمها تكنولوجيا المعلومات، الترجمة والتدقيق، ترجمة الكتب الصوتية.. الخ.

رغم أهمية التدخلات التي تبنتها وزارة العمل في قطاع غزة للحد من البطالة وتوفير فرص عمل جديدة تتناسب مع ارتفاع معدلات ونسب البطالة، وبخاصة من الشباب والخريجين، الذين يشكلون، وفقاً لقاعدة بيانات الوزارة، ما نسبته (42%) من مجموع الباحثين عن العمل،⁸⁴ إلا أن البرامج والآليات التي تعتمدها الوزارة - رغم أهميتها - ما زالت عاجزة عن التصدي للحد من مشكلة البطالة، الأمر الذي يتسبب في انتشار الأمراض الاجتماعية، وزيادة معدلات الجريمة والإدمان...، بما يهدد الأمن والسلم الأهلي، مما يتطلب إعداد برامج وخطط استراتيجية وتنفيذية تتناسب مع حجم ازدياد تلك المشكلة، وعلى أن تستجيب الموازنة العامة لتلك البرامج والخطط والتدابير بما يحد بشكل فاعل من ازدياد معدلات البطالة، ويحقق الحد الأدنى المطلوب.

3.4 التدابير الخاصة بشروط السلامة والصحة المهنية

قامت وزارة العمل بإجراء (16322) زيارة تفتيشية، منها (7522) زيارة متابعة، فيما بلغ عدد المنشآت التي تمت زيارتها (10601) في كافة قطاعات العمل. وفيما يتعلق بالسياسات والتدابير والإجراءات التي اتخذتها للرقابة على إعمال شروط السلامة والصحة المهنية، أفادت الوزارة أنها أغلقت (73) موقعاً ومنشأة عمل إغلاقاً كلياً، و(9) منشآت إغلاقاً جزئياً، وأوقفت عمل (6) آلات وذلك لحين تصويب بيئة العمل في المنشآت ومطابقتها للشروط القانونية،⁸⁵ فيما قامت وزارة العمل في قطاع غزة بإجراء (14552) زيارة تفتيشية وحررت (1043) نموذج استيفاء مجموعة من المتطلبات الخاصة بمخالفات خاصة بقانون العمل، وأغلقت منشأتين إغلاقاً كلياً، لمخالفتهما لشروط ومعايير السلامة والصحة المهنية.⁸⁶

ونفذت الوزارة (12) حملة تفتيشية استهدفت كافة قطاعات العمل، (4) منها في الضفة الغربية و(8) في قطاع غزة، وبلغ

83. مقابلة أجراها الباحث مع عبد الله كلاب، مدير عام التشغيل في وزارة العمل في غزة، بتاريخ 2019/2/23.

84. (المراجع السابق).

85. التقرير السنوي للعام 2019، الصادر عن الإدارة العامة للتفتيش وحماية العمل، وزارة العمل.

86. مقابلة أجراها الباحث مع المهندس شادي حلس، نائب مدير عام التفتيش وحماية العمل، (مراجع سابق).

عدد مفتشي العمل (79) مفتشاً في العام 2019،⁸⁷ يضاف لهم (12) مفتشاً في قطاع غزة، فيما تستعين الوزارة بزيادة عدد المفتشين من خلال الاستفادة من برامج التشغيل المؤقت، والذي بلغ عددهم (25) مفتشاً خلال عام 2019.⁸⁸

يلاحظ من خلال مراجعة التدابير والإجراءات السابقة، تفعيل الرقابة على ظروف وشروط العمل من خلال زيادة الزيارات التفتيشية، ومتابعة الإجراءات المنبثقة عنها، إلا أن تلك الإجراءات والتدابير ما تزال غير كافية، ولا تغطي أو تتناسب مع ارتفاع عدد المنشآت الاقتصادية وقلة إمكانيات وزارة العمل البشرية والمالية. ونظراً لضآلة عدد مفتشي العمل، توجهت إدارة تفتيش وحماية العمل إلى إيلاء الاهتمام ببعض القطاعات الاقتصادية دون غيرها، حيث تركز على المنشآت والمرافق الاقتصادية التي تشكل خطورة على السلامة والصحة المهنية مثل «المنشآت الضارة والخطرة، المنشآت الكبيرة والمنظمة».

4 المساءلة والمحاسبة عن انتهاكات الحق في العمل

حدد قانون العمل الفلسطيني شروط وظروف العمل الواجب توافرها واحترامها من قبل أرباب العمل، وخوّل وزارة العمل صلاحية الرقابة والتفتيش على مدى تحقق تلك الشروط والمعايير، وبناءً على ذلك، تلقت وزارة العمل (618) شكوى، تم حل (316) شكوى منها، وما تزال (212) شكوى قيد المتابعة، وإحالة (207) شكوى للقضاء، وتم توجيه (1838) إنذاراً، و(5242) تنبيهاً للمنشآت المخالفة. وتلقت وزارة العمل في غزة (1043) شكوى، وقامت بتوجيه (53) إنذاراً للمنشآت المخالفة، وإحالة (5) شكوى إلى القضاء.

لم تبين إجراءات المساءلة والمحاسبة التي قامت بها الوزارة نتائج الشكاوى التي كانت قيد المتابعة خلال عام 2018، أو نتائج المتابعات القضائية للشكاوى التي تمت إحالتها للقضاء. ويتضح ارتفاع أعداد الشكاوى التي تلقتها وزارة العمل خلال عام 2019، وارتفاع أعداد التدخلات التي قامت بها، سواء تلك المتعلقة بالمنشآت المخالفة، أو التي تم إحالتها للقضاء، عن أعداد الشكاوى والتدخلات في العام السابق، وهو ما يشير إلى الفاعلية في أداء الوزارة الناتج عن إضافة واعتماد مجلس الوزراء إلى (15) مفتشاً جديداً، بينما تتضح الفجوة بين أعداد الشكاوى التي تلقتها الوزارة في غزة، والتدخلات التي قامت بها، وهو ما يشير إلى أن الإجراءات الرقابية التي تقوم بها الوزارة تركز على تسوية المخالفات وحل الشكاوى بالطرق الودية، بالنظر إلى صعوبة الأوضاع والظروف الاقتصادية في قطاع غزة.

التوصيات

من خلال المؤشرات والمعايير التي اعتمدها المبادئ التوجيهية الخاصة بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، فإن الهيئة تؤكد على توصياتها التي أوردتها في تقريرها السنوي السابق، والتي حددها بالتالي:

- ضرورة قيام المشرع الفلسطيني بإجراء التعديلات اللازمة في قانون العمل لتشديد العقوبات والمؤيدات الجزائية جراء مخالفة شروط الصحة والسلامة المهنية، وإقرار قانون خاص ينظم معايير السلامة والصحة المهنية داخل بيئة العمل، يضمن مواءمة التشريعات المحلية مع الاتفاقيات الدولية.
- ضرورة قيام مجلس الوزراء بمراجعة الخطط والبرامج الحكومية، واستحداث تدابير وبرامج لتخفيض معدلات البطالة، وإعداد برامج تستهدف فئة الشباب، بالشراكة مع قطاع الأعمال الخاص، تستجيب لمؤشرات ارتفاع معدلات البطالة، وبخاصة بين الشباب، وللخطة التشغيلية، والخطط القطاعية الخاصة بوزارة العمل، يتم إدماجها بالموازنة العامة.

87. معلومات حصلت عليها الهيئة من خلال رد الإدارة العامة للتفتيش وحماية العمل / وزارة العمل - رام الله، بتاريخ 2019/8/22.

88. مقابلة أجراها الباحث مع المهندس شادي حلس، نائب مدير عام التفتيش وحماية العمل، (مرجع سابق).

- ضرورة قيام مجلس الوزراء باعتماد خطة خاصة بقطاع غزة، لمواجهة تفشي ظاهرة البطالة وزيادتها، بما يضمن ويتناسب مع أفراد برامج خاصة به، تتناسب مع اختلاف حجم احتياجاته، وبيئته الاقتصادية.
- ضرورة التزام وزارة العمل بإعمال وبتطبيق الحد الأدنى للأجور، واستحداث آليات تضمن المراقبة والمتابعة، والالتزام بدورية التعديل الواردة في نص القرار، وتحديد مدة محددة لدورية تعديل الحد الأدنى للأجور.
- ضرورة قيام وزارة العمل ووزارة شؤون المرأة، باتخاذ الإجراءات والتدابير الكفيلة التي تُمكن النساء من المشاركة بشكل كامل في ممارسة حقهن في العمل، دون أي تقييد، أو إعاقة، أو تمييز على أساس الجنس.
- ضرورة قيام وزارة العمل بدورها الرقابي على التزام منشآت العمل بالأحكام القانونية والتشريعات المتعلقة بحماية حقوق الطفل الفلسطيني، والالتزام بالقيود الواردة على عمالة الأطفال في قانون العمل، واتخاذ تدابير وإجراءات عقابية ضد أي جهة تقوم بخرقها، وتفعيل عملية التفتيش والرقابة على منشآت العمل المختلفة.

القسم الثاني: الحق في الصحة

في إطار بلورتها لأدوات قياس واقع الحق في الصحة في الأراضي الفلسطينية تعتمد الهيئة، للعام الثالث على التوالي، على المعلومات والبيانات في التقرير السنوي لوزارة الصحة (2016-2018)، الذي يصدر -بالعادة - متأخراً وفي الثلث الأخير من العام الذي يليه⁸⁹، إلى جانب المعلومات المتعلقة بالعام 2019 التي أشارت إليها تقارير الإنفاق الفعلي لموازنة العام 2019، أو نُشرت في الجريدة الرسمية الفلسطينية (الوقائع الفلسطينية) الصادرة هذا العام 90 أو اطلعت عليها الهيئة، أو الشكاوى التي استقبلتها خلال العام 2019 والردود بشأنها، أو ردود وزارة الصحة عن واقع الصحة في العام 91.2019 كما أشارت في أكثر من موضع لمدى اتساق الحالة الصحية الفلسطينية مع أهداف التنمية المستدامة 2030.

1 المتغير في الإطار القانوني الناظم للحق في الصحة

اعتمدت الجمعية العامة لمنظمة الصحة العالمية بتاريخ 2019/5/22 قراراً لصالح فلسطين يتضمن تقديم الدعم للخدمات الصحية الفلسطينية، بوسائل منها دعم برنامج تحسين القدرات الصحية للفلسطينيين بما في ذلك مدينة القدس الشرقية، ووضع خطط استراتيجية بشأن توظيف الاستثمارات في مجال توفير قدرات محددة للعلاج والتشخيص على الصعيد المحلي، وأن تكفل المشتريات المستدامة من اللقاحات والأدوية والمعدات الطبية التي خضعت لاختبار المنظمة المسبق للصلاحيات لصالح فلسطين، امتثالاً للقانون الإنساني الدولي، ولقواعد المنظمة ومعاييرها.

أما على المستوى الوطني فقد تم إصدار القرار بقانون المعدل لقانون المياه⁹² والقرار بقانون الخاص بالسلامة والصحة المهنية⁹³، والقرار بقانون بشأن مصادقة رئيس الدولة على الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية⁹⁴.

2 واقع الحق في الصحة⁹⁵

2.1 مؤشرات الإطار العام للحق في الصحة

- **السكان والمواليد:** بلغ عدد السكان الفلسطينيين في نهاية العام 2019 بحسب نتائج الجهاز المركزي للإحصاء (4,976,684)، بزيادة 2.5% عن عددهم في العام 2018، مما يحتم على المكلف بإعمال الحق في الصحة أن يزيد من نسبة الخدمات الصحية المقدمة بمقدار لا يقل عن هذه النسبة، فضلاً عن الزيادة اللازمة لتطوير الخدمات الصحية، ورفع جودتها بما يقترب بها من المعايير الدولية للحق في الصحة التي تضعها المؤسسات الصحية المختصة كمنظمة الصحة العالمية.
- **الوفيات وارتفاع عدد الشهداء والجرحى:** ارتفع عدد الوفيات المسجل في العام 2018 إلى (12098) شخصاً مقارنة بـ (11578) شخصاً في العام 2017. أي بزيادة ثابتة في كلا العامين بلغت 2.6 شخص/1000 نسمة. وبلغ عدد الوفيات الناجمة عن

89. للمزيد حول هذه التقارير راجع الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة الفلسطينية www.moh.ps. علماً بأن الهيئة كانت قد طلبت من وزارة الصحة تزويدها ببيانات العام 2019 بموجب الرسالة رقم ت.س/58/2019 الصادرة بتاريخ 2019/12/22، غير أنه لم يصلها أية معلومات بالخصوص.

90. للمزيد حول الجريدة الرسمية (الوقائع الفلسطينية) الصادرة في العام 2019 راجع الموقع الإلكتروني لديوان الفتوى والتشريع الفلسطيني: Lab.pna.ps

91. يشار إلى أنه لم يصدر تقرير وزارة الصحة السنوي للعام 2019، وليس من المتوقع صدوره قبل منتصف العام 2020، بحسب ما جرت عليه العادة في وزارة الصحة بشأن إصدار تقريرها السنوي، وإنما اقتصرنا على المعلومات التي استخلصت من كتاب وزارة الصحة رقم 56/ر/2020 المؤرخ في 2020/2/9 رداً على رسالة الهيئة رقم ت.س/58/2020 بتاريخ 2020/12/22.

92. القرار بقانون رقم 18 لسنة 2019 بتعديل القرار بقانون رقم 14 لسنة 2014 بشأن المياه الصادر بتاريخ 2019/9/10 والمنشور في العدد 159 من الجريدة الرسمية (الوقائع الفلسطينية) الصادرة بتاريخ 2019/9/18.

93. أشير لهذا القرار بقانون في المباحث المتعلقة بالحق في الحياة والحق في العمل في هذا التقرير.

94. القرار بقانون رقم 5 لسنة 2019 بشأن المصادقة على الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية الصادر بتاريخ 2019/2/5 والمنشور في العدد (152) الجريدة الرسمية (الوقائع الفلسطينية) بتاريخ 2019/2/19.

95. تعتمد الهيئة في البيانات المذكورة في هذا الباب على ما ذكرته تقارير الصحة السنوية الصادرة عن وزارة الصحة الفلسطينية في الأعوام 2016، 2017، 2018، والمنشورة على الموقع الإلكتروني للوزارة: www.moh.ps. وكذلك بعض التقارير المنشورة على الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة في قطاع غزة: www.moh.gov.ps.

الانتحار حتى نهاية شهر أيلول 2019 في الضفة الغربية وحدها (18) حالة، مقارنة بـ (25) حالة وقعت في العام 2018 في الضفة الغربية.

سقط (144) شهيدا خلال العام 2019 وأكثر من (8) آلاف جريح بنيرات قوات الاحتلال. مقارنة بـ (307) شهداء و(8355) جريحاً في العام 2018.

وبالتالي، فإن الانتهاكات المستمرة لسلطات الاحتلال وإيقاع مئات الوفيات وآلاف الجرحى، وما يترتب على ذلك من زيادة في الأعباء الصحية المنوطة بوزارة الصحة والملقاة على كاهل الكوادر الصحية، تبرر أن يكون هناك زيادة موازية لها في الموازنات المخصصة لهذا القطاع، وزيادة في العناصر الصحية المختلفة كالكوادر الصحية، والسلع والخدمات الصحية.

يشار إلى أن مؤشرات التنمية المستدامة المتعلقة بالهدف الثالث المتعلق بالرعاية الصحية لم تأخذ في الاعتبار المناطق التي تخضع للنزاعات أو الاحتلال، والتي تؤثر على كل أهداف التنمية، بما فيها التنمية الصحية.⁹⁶

• **وفيات حوادث السير:** بلغ عدد الوفيات الناجمة عن حوادث السير (188) شخصاً في العام 2019، منهم (122) شخصاً في الضفة الغربية و97 و(66) حالة وفاة في قطاع غزة، أي بنسبة (100000/3,8) نسمة، مقارنة بـ (170) وفاة في العام 2018، وبنسبة (100000/3,5). وأشارت البيانات الرسمية لوزارة النقل الفلسطينية في الضفة الغربية إلى ارتفاع الحوادث المميتة الواقعة من السيارات الخاصة إلى (80%) من العدد الاجمالي مقارنة بنسبتها في العام 2018 والبالغة (66%).

وكان المقصد رقم (6) من هدف التنمية الثالث المتعلق بالرعاية الصحية قد أشار إلى أن المطلوب هو خفض عدد الوفيات الناجمة عن حوادث المرور إلى النصف بحلول العام 2020، غير أنه ليس هناك ما يشير إلى أننا سنحقق هذه الغاية في موعدها المذكور، وبخاصة أن عدد وفيات الحوادث المرورية في ازدياد، رغم أنها لم تصل إلى الحد الذي سجلته منظمة الصحة العالمية حول عدد وفيات حوادث السير ومعدلاتها في أوروبا. 98 كما بلغ معدل المواليد المسجل في العام 2018 ما نسبته (28,9)/1000 نسمة مقارنة بـ (30,7) لكل 1,000 نسمة في العام 2017.

• **نسبة المسنين فوق سن 60 عاماً:** ارتفعت نسبة المسنين في المجتمع الفلسطيني في العام 2019 الى (5,2%)، مقارنة بنسبتهم في العام 2018 والتي بلغت ما يقرب من (5%) من عدد الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة. وهذا من شأنه أن يزيد من الحاجة للرعاية الصحية، وبخاصة أن حاجة المواطنين للرعاية الصحية تزداد مع التقدم في العمر.

• **موازنة وزارة الصحة 2019:** لم تُعد الحكومة موازنة سنوية للعام 2019، ولكن بلغ الانفاق الفعلي لمركز المسؤولية الخاص بوزارة الصحة حسب وزارة المالية وحتى 2019/11/30 ما يساوي (1,500,513,000) شيكل، 100 أي بنسبة (11%) من إجمالي نفقات الموازنة العامة، مقارنة بـ (1,787,731,915) شيكل من الموازنة العامة في العام 2018 أي بنسبة (10,8%) من إجمالي الموازنة العامة. سوى أن الموازنة في العام 2019 لم ترتفع بما يوازي الزيادة الطبيعية في عدد السكان والأسباب الأخرى الكثيرة التي تبرر ذلك.

كما يلاحظ من الموازنة التطويرية الظاهرة في موازنة وزارة الصحة 2019 أنها استمرت في التحسن في السنوات الأخيرة، ووصلت (61,196,000) شيكل بحسب الانفاق الفعلي حتى نهاية شهر 2019/11. كما ارتفعت نسبته من إجمالي الانفاق في

96. يشار إلى أن الهيئة اقترحت على مجلس الوزراء في العام 2019 بأن يضاف هدف تنموي آخر جديد لأهداف التنمية الـ 17 وهو الهدف المرتبط بالانعتاق من الاحتلال لما لهذا الموضوع/الهدف من انعكاس على كافة أهداف التنمية المستدامة. فلا تنمية حقيقية بوجود احتلال.

97. كتاب وزارة النقل والمواصلات رقم 11 بتاريخ 2020/1/6 ردا على رسالة الهيئة رقم ت.س/2019/69 بتاريخ 2019/12/22. إضافة الى الرد التفصيلي الذي وصل الهيئة على البريد الالكتروني بتاريخ 2020/2/5.

98. للمزيد راجع: معن شحدة دعيس، نحو استراتيجية وطنية شاملة للسلامة على الطرق في فلسطين، (فلسطين:الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان-ديوان المظالم، سلسلة التقارير الخاصة رقم 99)، 2019.

99. للمزيد حول واقع المسنين في فلسطين والسياسات المتخذة أو الواجب اتخاذها في هذا الصدد راجع: معن شحدة دعيس، كبار السن-بين مظلة الحقوق ومطرقة الإهمال، (فلسطين: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان-ديوان المظالم، سلسلة تقارير خاصة رقم 96)، 2018.

100. الأرقام الواردة أعلاه هي للانفاق الفعلي الصادر عن وزارة المالية، ولا يشمل النفقات ذات التمويل المجتمعي أو بعض المشاريع الممولة باتفاقيات ثنائية مباشرة بين الوزارات المستهدفة والشركاء.

الوزارة من (2,4%) بحسب موازنة 2018 إلى (4,08%) بحسب الانفاق الفعلي للأحد عشر شهراً الأولى من العام 2019. لكن في الوقت ذاته لم تزد الموازنة التطويرية لوزارة الصحة عن (6%) من إجمالي النفقات التطويرية لكافة مراكز المسؤولية من العام 2019.

من جانب آخر، ارتفعت قيمة إيرادات وزارة الصحة من المبالغ التي يشارك بها المواطن بدل أدوية وخدمات طبية وتأمين صحي في العام 2018 إلى (218624185) شيكل، أي بارتفاع نسبته (74%) عن العام 2017 الذي بلغت فيه إيراداتها (144790729) شيكل 101

• **عدد العاملين في القطاع الصحي الحكومي:** بالرغم من الارتفاع الطبيعي لعدد السكان بنسبة (2,5%) العام 2018، واستمرار سقوط مئات الشهداء وآلاف الجرحى من الاعتداءات الإسرائيلية إلا أن عدد العاملين لم يزد في الأعوام الثلاثة الماضية سوى بـ (1,3%) من العدد الإجمالي للموظفين في وزارة الصحة في نهاية العام 2018.

• **عدد المراكز الصحية والمستشفيات الحكومية والأسرة فيها:** لم يطرأ زيادة في عدد المستشفيات الحكومية هذا العام عن العدد المسجل قبل أربعة أعوام والبالغة (27) مستشفى. وظلت الزيادة المسجلة في عدد الأسرة الحكومية العام 2018 (3462 سريراً) أقل من الزيادة الطبيعية في عدد السكان، مقارنة بـ (3384) سريراً في العام 2017، وتراجع في عدد مراكز الصحة الأولية الحكومية وغير الحكومية منذ العام 2016، حيث بلغ عددها في ذلك العام (760) مركزاً، في حين تراجع عددها في العام 2018 إلى (732) مركز صحة أولية. ولم تزد أعداد زيارات مراجعي الطبيب بحسب المسجل في مراكز الرعاية الصحية الأولية في العام 2018 عن (0,5%) عن العدد المسجل في العام 2017. فقد بلغ عدد الزيارات المسجلة في العام 2018 (2395279) زيارة مقارنة بـ (2,383,661) زيارة في العام 2017.

• **شراء الخدمات الصحية:** ارتفع حجم الانفاق على شراء الخدمة من خارج المؤسسة الصحية في العام 2018 كثيراً عن الانفاق الذي تم في العام 2017، حيث بلغ حجم الانفاق في العام 2018 مبلغ (724622913) شيكل مقارنة بـ (431074755) شيكل في العام 2017.

• **التأهيل والتدريب:** في إطار أعمال الحق في الصحة وتوطين الخدمات الصحية بلغ عدد الكوادر الطبية التي استفادت من الدورات التدريبية والتأهيل العامة والقصيرة التي عقدت في العام 2019، سواءً مباشرة أو عبر الانترنت، (5709) موظفين مقارنة بـ (3092) موظفاً في العام 2018. بينما استفاد هذا العام من منح الابتعاث والتخصص طويلة المدى 18 موظفاً، بقيمة إجمالية لكل هذه الأنشطة التدريبية تساوي (2,085450) دولاراً.

وبلغ عدد أطباء الامتياز المسجلين للتدريب (387) طبيباً في العام 2019 مقارنة بـ (470) طبيباً في العام 2018، في حين بلغ عدد طلاب الكليات الصحية الذين سجلوا للتدريب في المستشفيات والمراكز الصحية الرسمية هذا العام (2054) طالباً. 103

2.2 خدمات الرعاية الصحية والتأمين الصحي ميسور للجميع

• التأمين الصحي

ارتفع عدد بطاقات التأمين الحكومي إلى (350917) بطاقة، مقارنة بعددها في العام 2018 والبالغ (326433) بطاقة. وبلغ عدد المنتفعين بخدمات التأمين الصحي (945900) منتفع في العام 2019 مقارنة بـ (917716) منتفعاً في العام 2018. أي أن إجمالي عدد المستفيدين (حاملين بطاقات التأمين ومرافقيهم) بلغ (1296817) مستفيداً في العام 2019 مقارنة بـ (1244149). 104

101. هذا بالإضافة إلى رسوم التأمين التي تحصلها وزارة المالية مباشرة وليس عن طريق وزارة الصحة كرسوم التأمين التي تحصلها على تأمين العاملين في الأراضي المحتلة عام 1948.

102. قد ينتفع الموظف الواحد من أكثر من تدريب، وبالتالي فإن هذا العدد لا يعبر عن عدد موظفين تلقوا تدريباً بقدر ما يعبر عن عدد المرات التي تلقى فيها موظفون تدريباً/ تأهيلاً، وهذا العدد يعني أن الموظف الواحد قد يكون شارك في أكثر من تدريب.

103. هذه المعلومات بحسب كتاب وزارة الصحة رقم 56/ر/236/2020 المؤرخ في 2020/2/9 رداً على رسالة الهيئة رقم ت.س/58/2020 بتاريخ 2020/12/22.

104. هذه المعلومات بحسب كتاب وزارة الصحة رقم 56/ر/236/2020 المؤرخ في 2020/2/9 رداً على رسالة الهيئة رقم ت.س/58/2020 بتاريخ 2020/12/22.

حصلت وزارة الصحة في قطاع غزة العام 2018 ما قيمته (25400000) شيكل منها (7930996) شيكل من التأمين الصحي، في انخفاض واضح عن الإيرادات المحصلة في العام 2017 الذي بلغت فيه الإيرادات المحصلة (31,267,882) شيكل، (9,578,795) شيكل منها من التأمين الصحي.¹⁰⁵

وهذا الأمر يشير إلى ارتفاع عدد العائلات التي تتمتع بتأمين صحي حكومي خلال العام 2019، مقارنة بالعام الذي سبقه تجاوزت (7.5%)، وبمقدار أعلى من الزيادة السكانية الطبيعية سالفة الذكر. رغم أن الزيادة في عدد الأسر المؤمنة في العام 2019 لم تصل إلى الزيادة الحاصلة في العام 2017 والبالغة (30%) من عدد العائلات المسجلة في العام الذي سبقه.

ومع ذلك، فإن الرعاية التأمينية المقدمة، فضلاً عن أنها لا تشمل كل المواطنين بحسب المعطيات أعلاه، لا تغطي كافة احتياجاتهم من الرعاية الصحية. إضافة إلى أن نظام التأمين الصحي للعامين 2004 و2006، النافذ المفعول في العام 2019، يفرضان على المريض المستفيد من التحويلات الطبية إلى خارج المؤسسات الصحية الرسمية الفلسطينية، المشاركة في ثمن العلاج بنسبة مئوية معينة من ثمن العلاج، قد تصل (35%) من تكلفته، إضافة إلى الأدوية التي يضطر المواطن لشراؤها على حسابه الخاص لعدم توفرها فعلاً، رغم وجودها في قائمة الأدوية الأساسية التي توفرها وزارة الصحة.

وفي بداية آب/أغسطس 2018، أعلن اتحاد المستشفيات الخاصة والمراكز الطبية عن توقفه عن استقبال بطاقات التأمين الخاصة، ولحقت بهم نقابة الأطباء، وذلك بسبب امتناع اتحاد شركات التأمين عن تسوية الأوضاع المختلف عليها بين الاتحادين، الأمر الذي دفع بهيئة سوق رأس المال والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان للتدخل والتوسط لوقف الإجراء المتخذ من اتحاد المستشفيات لتأثيره على حق المواطن في الصحة ورعاية سلسلة من جلسات الحوار بين الطرفين للوصول إلى حلول ترضي الطرفين. وقد توصل الطرفان المذكوران في شهر كانون ثاني/يناير 2019 لاتفاق، تم بموجبه عودة اتحاد المستشفيات لاستقبال بطاقات التأمين التي تصدرها شركات التأمين المختلفة.

- **عدد الأدوية الأساسية المتداولة:** لم يتغير عدد الأدوية الأساسية المتداولة في العام 2018 كثيراً عن الأدوية المعتمدة في العام 2017، فقد بلغ عدد الأدوية الأساسية المتداولة (473) مادة دوائية فعالة العام 2018، تتمثل في (526) دواءً أساسياً، و(46) دواءً تكميلياً، مقارنة بـ (467) مادة دوائية تتمثل في (522) دواءً أساسياً و(40) دواءً تكميلياً في العام 2017.
- **توفير التثقيف الصحي للملائم:** ارتفع عدد الأنشطة التثقيفية التي نفذتها وزارة الصحة في الضفة الغربية العام 2018 إلى (24492) نشاطاً بارتفاع بلغت نسبته 19% عن العام 2017، في ارتفاع واضح عن نسبة الزيادة السكانية الطبيعية سالفة الذكر.

2.3 الصحة المتعلقة بالأمومة والطفولة

● صحة الطفل

على الرغم من الزيادة الطبيعية في عدد السكان سالفة الذكر، ورفع عدد الأطفال الذين يعالجون مجاناً إلى الست سنوات، إلا أن عدد زيارات الأطفال لمراكز الرعاية الأولية في الضفة الغربية في العام 2018 انخفضت إلى (495086) زيارة مقارنة بعددها في العام 2017 والتي وصلت إلى (525681) زيارة.

وهناك انخفاض متتابع في السنوات الأربعة الأخيرة (2015-2018) في نسبة الأطفال المفحوصين الذين يعانون فقر دم (الأنيميا) بسن (12) شهراً، وهي على التوالي (43%، 42%، 38.7%، و38.5%). وكذلك هناك ارتفاع مستمر في نسبة المواليد المسجلين دون (2500) غرام خلال السنوات ذاتها (2015-2018) وهي على التوالي (5.7%، 5.9%، 6.4%، و6.3%).

كما ارتفعت نسبة وفيات الأطفال دون سن (5) سنوات في العام 2018 إلى (1000/13,4) مولود حي، مقارنة بـ (1000/12,1)

¹⁰⁵. وزارة الصحة، التقارير السنوية: التقرير المالي في قطاع غزة، منشور على الموقع الإلكتروني للوزارة في قطاع غزة: www.moh.gov.ps (آخر دخول بتاريخ 28 كانون أول/ديسمبر 2020).

مولود حي في العام 2017. ويشار إلى أن مقصد التنمية الثاني للهدف الثالث يشير إلى ضرورة وضع نهاية لوفيات الأطفال ما دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها بحيث تصل إلى (12) حالة وفاة لكل (1000) مولود حي، بما يعني أننا نقترّب من الهدف التنموي المذكور.

وارتفعت نسبة وفيات الأطفال دون سن سنة في العام 2018 إلى (1000/11,7) طفل حي، علماً بأن نسبتها لم تتجاوز (1000/10,7) طفل حي في العام 2017.

وبالنظر إلى المؤشرات الخمسة السابقة المتعلقة بصحة الطفل يلاحظ أن أربعة منها تشير إلى تراجع في صحة الطفل..

● صحة الأمهات

اعتمدت الهيئة ستة مؤشرات لقياس صحة الأمهات خلال السنوات الأخيرة؛ خمسة منها دلت على تراجع في صحة الأمهات، ومؤشر واحد فقط يدل على أن هناك تحسناً في صحتهن. ففي العام 2018 لم تسجل زيادة في عدد زيارات رعاية الحوامل في مراكز الرعاية الأولية في الضفة الغربية (155603) زيارات في العام 2018 مقارنة بـ (154251) زيارة في العام 2017 تتلاءم مع الزيادة الطبيعية في عدد السكان سالفة الذكر. وارتفع عدد ومعدل وفيات الأمومة في العام 2018 بشكل حاد، حيث بلغ العدد (22) حالة بمعدل (1000/28,9) حامل، بالمقارنة مع (8) وفيات ونسبة (1000/5,9) حامل في العام 2017. علماً بأن مقصد التنمية رقم (1) المتعلق بهدف التنمية الثالث المتعلق بالرعاية الصحية يتحدث عن وفيات نفاسية يجب أن تُخفّض إلى (100000/70) من نهاية العام 2030.

وارتفعت نسبة الحمل الخطر في العام 2018 ووصلت إلى (17,4%) من إجمالي حالات الحمل، مقارنة بـ (16,4%) في العام 2017. وظلت نسبة فقر دم الحوامل المسجلات في مراكز الرعاية الأولية العام 2018 متقاربة مع النسبة المسجلة في العام 2017 والتي سجلت نسبة (27,8%) من إجمالي عدد الحوامل، ولم تشهد تحسناً. في المقابل، ارتفع عدد الأمهات اللواتي تم إنقاذ حياتهن العام 2018 إلى (91) حالة مقارنة بـ (56) حالة في العام 2017.

2.4 الأمراض الخطيرة:

- الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز: ارتفع العدد التراكمي للحالات المسجلة لنقص المناعة (الإيدز) في العام 2018 إلى (102) حالة، مقارنة بـ (98) حالة في العام 2017.
- مرض السرطان: ارتفع عدد حالات السرطان التراكمية المسجلة في الضفة الغربية العام 2018 إلى (3102) حالة، بمعدل (117,7) لكل (100000) مقارنة بـ (2923) ومعدل (113,7) لكل (100000) شخص في العام 2017.

وهذه بدوره يزيد من الحاجة إلى تطوير العلاج المقدم لهذه الفئة من السكان، علماً بأن نسبة كبيرة من الأموال المنفقة على التحويلات الخارجية وشراء الخدمة الطبية تذهب لمعالجة أمراض الأورام، والتي يقع مرض السرطان في مقدمتها، حيث بلغت نسبة هذه الأمراض من العدد الإجمالي لما تم تحويله ما يقرب من (24%) من العدد الإجمالي لحالات شراء الخدمة، وهي في المرتبة الأولى من حيث التكلفة المالية للمبالغ المنفقة على شراء الخدمة. ورغم صدور قرار بإنشاء مستشفى خالد الحسن لمرضى السرطان منذ بداية العام 2016، وصدر مرسوم في العام 2018 بإنشاء مؤسسة لإدارة هذا المشفى¹⁰⁶ إلا أن وزيرة الصحة أفادت في العام 2019 أن هذه المستشفى تحولت إلى مؤسسة ربحية خاصة تتبع صندوق الاستثمار الفلسطيني، وتخضع لإدارته.¹⁰⁷

- مرض التهاب الكبد الفيروسي: سجل العام 2018 ارتفاعاً في عدد حالات التهاب الكبد الفيروسي من نوع A و B، وانخفاضاً

106. للمزيد راجع مرسوم رقم 7 لسنة 2018 بشأن مؤسسة خالد الحسن لعلاج أمراض السرطان وزراعة النخاع الصادر بتاريخ 2018/11/27 والمنشور في العدد 150 من الجريدة الرسمية لدولة فلسطين «الوقائع الفلسطينية» الصادرة بتاريخ 27 كانون أول/ديسمبر 2018.

107. رسالة وزيرة الصحة رقم 56/19/1167 بتاريخ 2019/10/28 رداً على رسالة الهيئة رقم ت.س/49/2019 بتاريخ 2019/10/21.

في النوع C. فقد ارتفع عدد حالات التهاب الكبد الفيروسي (A) المسجلة العام 2018 إلى (717) حالة بمعدل (100000/15,7) شخصاً، مقارنة بـ (416) ومعدل (100000/9,4) أشخاص في العام 2017. وتوزعت حالات العام 2018 من ناحية جغرافية على (208) حالات في الضفة الغربية (100000/7,9) أشخاص و 509 حالات (100000/26,3) شخص في قطاع غزة.

كما بلغ عدد حالات المصابين بالتهاب الكبد الفيروسي (B) المسجلة في العام 2018، (31) حالة إصابة بالمرض بمعدل (100000/0,68) نسمة، (27) حالة في الضفة الغربية، و(4) حالات في قطاع غزة، مقارنة بـ (20) حالة في العام 2017، منها (14) حالة في الضفة، و(6) حالات في القطاع، ومعدل (100000/0,54) نسمة. وبلغ عدد حالات حاملي التهاب الكبد الفيروسي (C) المسجلة في العام 2018 (156) حالة بمعدل (100000/0,13)، مقارنة بـ (181) حالة في العام 2017، ومعدل (4,1) حالة لكل (100000) نسمة، (131) منها في الضفة الغربية بمعدل إصابة (5,1) لكل (100000) و(50) حالة في قطاع غزة بمعدل إصابة (2,7) لكل (100000) نسمة.

● الصحة النفسية

تقدم خدمات الصحة النفسية في فلسطين من خلال (16) عيادة صحة نفسية ومجتمعية متخصصة في الضفة الغربية. وارتفع عدد الحالات الجديدة المسجلة في مراكز الصحة النفسية في العام 2018 إلى (3156) حالة بمعدل (119,7) شخصاً لكل (100000) شخص، مقارنة بـ (3013) شخصاً ومعدل (117,2) شخصاً في العام 2017.

2.5 الحق في الصحة / قطاع غزة

بالإضافة للمعلومات السابقة عن الحق في الصحة في فلسطين، وضعت وزارة الصحة في قطاع غزة تقريراً موجزاً عن إنجازاتها في العام 2019، حيث أشار التقرير إلى مجموعة من القضايا كالمشاريع الإنشائية والتطويرية التي نفذتها، الخدمات والأجهزة الجديدة التي تم إضافتها، أرقام وإحصائيات عن الكوادر البشرية الصحية التي استفادت من التطوير الداخلي والخارجي، الأنظمة الإلكترونية والبروتوكولات الجديدة المعتمدة، التحول الإلكتروني ونظم المعلومات. وأشار التقرير كذلك إلى بعض المؤشرات الدالة على ارتفاع في عدد المشافي من (10) في العام 2006 إلى (13) في العام 2019، وارتفاع عدد أسرة المستشفيات في الوزارة من (2240) في العام 2016 إلى (2260) في العام 2019، وارتفاع عدد الأسرة المؤمنة صحياً من (218658) سريراً في العام 2016 إلى (229229) سريراً في العام 2019.

وما يميز ذلك التقرير أنه صدر في وقت مبكر، حيث أنه نُشر في شهر كانون ثاني/يناير من العام 2020، غير أنه يؤكد مرة أخرى على غياب مؤشرات صحية وطنية يمكن من خلالها معرفة دقيقة لحقيقة الوضع الصحي في فلسطين، إذا ما أخذنا في الاعتبار أن تقرير الصحة السنوي للعام 2018 يركز على عام سابق من التقرير، إضافة إلى أنه لا يتضمن معلومات وافية شاملة لكل من الضفة الغربية وقطاع غزة.

من جانب آخر، أشار تقرير لوزارة الصحة في قطاع غزة، صادر في شهر تشرين أول/أكتوبر 2019، إلى استمرار أزمة نقص الأدوية في مستودعات الوزارة، حيث بلغ عدد الأصناف الصفرية من الأدوية حتى نهاية شهر أيلول/سبتمبر (246) صنفاً من الأصناف المذكورة في قائمة الأدوية المتداولة، أي ما نسبته (48%)، في حين بلغ عدد الأصناف الصفرية من قائمة المهتمات الطبية المتداولة (235) صنفاً، أي بنسبة عجز تصل إلى (28%) من هذه الأصناف.¹⁰⁸

3 الشكاوى التي تلقتها الهيئة والإجراءات الرسمية المتبعة

3.1 شكاوى الهيئة بشأن الحق في الصحة

تلقت الهيئة (65) شكوى بشأن الحق في الصحة، تضمنت (66) انتهاكاً. توزعت بواقع (5) شكاوى حول عدم توفر التغطيات والأدوية، و(37) شكوى متعلقة بعدم توفر الخدمات الطبية الأساسية، وشكوى واحدة عن مدى توفر المراكز

108. للمزيد انظر الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة في قطاع غزة: www.moh.gov.ps

العلاجية في المناطق النائية، و(13) شكوى حول المسؤولية عن الأخطاء الطبية، كان من بينها (7) شكوى حول وفيات وقعت في أعقاب معالجة طبية، و(5) منها وقعت في العام 2019، وحالتان في أعوام سابقة (2017 و2018)، و(7) شكوى متعلقة بجودة الخدمات الطبية المقدمة، (5) منها حول شراء خدمات طبية (التحويلات الطبية)، وشكوى واحدة في إطار الحق في الصحة غير أنها لم تصنف ضمن التصنيفات المذكورة أعلاه.

في حين استقبلت الهيئة (48) شكوى في العام 2018، منها (5) شكوى حول عدم توفر التطعيمات والأدوية، و(32) شكوى حول عدم توفر الخدمات الطبية الأساسية، و(3) شكوى عن عدم مدى توفر المراكز العلاجية في المناطق النائية، و(8) شكوى حول المسؤولية عن الأخطاء الطبية.

توزعت شكوى هذا العام من حيث الجنس على (23) شكوى خاصة بإناث، و(42) شكوى خاصة بذكور مقارنة بـ (17) شكوى خاصة بإناث، و(31) شكوى خاصة بذكور في العام 2018. ومن حيث السن توزعت هذه الشكاوى على (16) انتهاكاً خاصاً بأطفال، و(50) لبالغين مقارنة بـ (10) لأطفال و(38) لبالغين في العام 2018. ومن حيث المنطقة الجغرافية توزعت على (47) شكوى من الضفة الغربية و(18) شكوى من قطاع غزة مقارنة بـ (33) شكوى في الضفة الغربية، و(15) شكوى في قطاع غزة العام 2018. من جانب آخر، لا تزال الردود الرسمية التي تصل الهيئة على تلك الشكاوى محدودة، ولا تجيب على العدد الأكبر من الشكاوى التي وردتها.

3.2 تشكيل لجنة صحية وطنية

شكل مجلس الوزراء بتاريخ 2019/5/27¹⁰⁹ لجنة صحية وطنية، بعضوية الهيئة، لمراجعة المنظومة الصحية الحالية وتقديم التوصيات التطويرية المحددة، ولاسيما بشأن التأمين الصحي والتغطية الصحية الشاملة، وجودة الخدمات الصحية، وشراء وتوطين الخدمات الصحية، والقضايا المتعلقة بالطوارئ والرعاية الأولية والإسعاف. إلا أن هذا العام انتهى دون أن يُعلن مجلس الوزراء عن أي خطوات اتخذها في سبيل إنفاذ توصيات اللجنة المذكورة.

3.3 الحماية والسلامة الصحية

في إطار الحماية والسلامة الصحية والطبية، ومن أجل السير باتجاه تنفيذ القرار بقانون رقم (31) لسنة 2018 بشأن الحماية والسلامة الطبية والصحية وإزالة العقوبات التي تحول دون تنفيذه، شكّل مجلس الوزراء في كانون أول/ديسمبر من العام 2019 لجنة لدراسة القرار بقانون المذكور، بعضوية الهيئة وعدد من الجهات الرسمية والأهلية ذات العلاقة.¹¹⁰

3.4 الشكاوى ضد وزارة الصحة

تلقت وزارة الصحة (255) شكوى، منها (184) شكوى مقدمة من ذكور و(68) شكوى من اناث و(3) شكوى جماعية، كما توزعت هذه الشكاوى من ناحية جغرافية بواقع (218) شكوى من محافظات الضفة الغربية، و(37) شكوى من محافظات قطاع غزة.

قامت الوزارة بالتعاطي الإيجابي مع (181) ورفضت (74) شكوى، غير أنها لم توضح مضمون هذه الشكاوى وما إذا كانت لظروف مهنية أو ظروف وظيفية إدارية، أو شكل أو طبيعة الإجراءات المتخذ بشأنها.¹¹¹

109. قرار مجلس الوزراء رقم 18/7/5 م.و.م.أ. بتاريخ 2019/5/27.

110. قرار مجلس الوزراء رقم 18/34/7 م.و.م.أ. لعام 2019 بتاريخ 2019/12/9. وكانت الهيئة قد طالبت مجلس الوزراء بموجب كتابها رقم ت.س/51/2019 بتاريخ 2019/12/12 بوضع اللوائح والإجراءات التنفيذية للقرار بقانون بشأن الحماية والسلامة الطبية والصحية المذكور، وفي نفس الوقت العمل على إضافة الأحكام القانونية المقترحة في مسودة مشروع القانون الخاص الذي عممه المجلس على الوزراء بتاريخ 2019/11/18 لدراسته، بحيث تضاف هذه الأحكام إلى القرار بقانون المذكور في مراحل لاحقة، وبالقدر الذي لا تغطيه أحكام قانون العقوبات العامة. علماً بأن هذه اللجنة لم تعقد أيّاً من اجتماعاتها في العام 2019، ومن المفترض أن تنتهي أعمالها وتقدم توصياتها في الثلث الأول من شهر آذار/مارس 2020.

111. هذه المعلومات بحسب كتاب وزارة الصحة رقم 56/رز/2020 المؤرخ في 2020/2/9 رداً على رسالة الهيئة رقم ت.س/58/2020 بتاريخ 2020/12/22.

من جانب آخر؛ لم تعمل الجهات الرسمية المسؤولة عن أعمال التشريعات المتعلقة بالصحة ووضع اللوائح التنفيذية اللازمة لتنفيذها، باستثناء وضع وزارة الصحة لتعليمات خاصة بمزاولة مهنة العلاج الوظيفي والشروط الواجب توفرها في ممارس اختصاصي العلاج الوظيفي أو فني العلاج الوظيفي وتعليمات مزاولة مهنة السمعية والشروط الواجب توفرها في اختصاصي السمعية، أو مساعد اختصاصي السمعية إضافة إلى تعديل التعليمات المتعلقة بمزاولة مهنة معالج النطق.

التوصيات

مما سبق، وبغرض إعمال الحق في الصحة بالشكل الوافي فإن الهيئة نوصي بالآتي:

- ضرورة تطوير وزارة الصحة لتقريرها السنوي بحيث يتضمن معلومات أشمل تُمكن من معرفة مدى إعمال الحكومة لمقاصد التنمية التسعة للهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة 2030 المتعلقة بالحق في الصحة، والمقاصد ذات العلاقة بهذا الحق في الأهداف التنموية الأخرى، وما أشارت له منظمة الصحة العالمية، بما في ذلك تطوير مؤشرات وطنية شاملة للحق في الصحة، وتوفير البيانات الإحصائية اللازمة لهذه المؤشرات في وقت مناسب.
- ضرورة إعمال الحق في الصحة للمواطن بما يوازي الزيادة السكانية الطبيعية البالغة ما يقرب من (2,5%) من العدد الإجمالي للسكان والزيادة في الأعباء المختلفة التي يخلقها الاحتلال الإسرائيلي على الحق في الصحة والزيادة المستمرة في عدد كبار السن، ولاسيما رفع الموازنة التطويرية والموازنة المخصصة لتطوير البحث العلمي في المجال الصحي، زيادة عدد المشافي ومراكز الرعاية الصحية الأولية، رفع عدد الأسرة، زيادة عدد الكوادر الصحية، وزيادة قائمة الأدوية والخدمات الصحية الموفرة للمرضى.
- ضرورة إيلاء اهتمام أعلى بالحق في الصحة في قطاع غزة لمواجهة الارتفاع المستمر في عدد السكان، والحصار الذي تفرضه سلطات الاحتلال الإسرائيلي على القطاع منذ أكثر من (13) عاماً.
- في إطار تطوير الخدمات الصحية المقدمة للمرضى، فإنه من الضروري رفع مستوى المساءلة التي تقوم بها وزارة الصحة، ولاسيما في مجال تنفيذ القرار بقانون الخاص بالحماية والسلامة الطبية والصحية، وبالسرية الممكنة، مع ما يتطلبه ذلك من إنشاء سجل للأخطاء الطبية، إنشاء لجنة دائمة للأخطاء الطبية، إنشاء صندوق التعويض عن أضرار الحوادث الطبية، ووضع البروتوكولات الطبية اللازمة.
- ضرورة وضع التنظيم القانوني للتأمين الصحي الوطني الإلزامي، مقابل التغطية التأمينية الشاملة لكافة الخدمات الطبية التي يحتاجها المواطن، بما في ذلك توفير رعاية صحية شاملة ومتساوية للمواطنين كافة، كتوزيع متساوٍ للمستشفيات والمراكز الطبية، والكوادر البشرية المؤهلة، وأعداد الأسرة، وفقاً للمؤشرات العالمية.
- ضرورة أن توجه الجامعات والمعاهد باحثيها وطلبتها إلى دراسة الموضوعات المتعلقة بالصحة، ولاسيما المتعلقة ببناء مؤشرات وطنية لقياس الحق في الصحة، والمساءلة والمحاسبة على انتهاكات الحق في الصحة، ومستوى الإنفاق على تأهيل وتدريب الكوادر الصحية المختلفة والنفقات التطويرية لقطاع الصحة.

القسم الثالث: الحق في التعليم

1 المتغير في الإطار القانوني الوطني

تم إصدار القرار بقانون رقم (11) لسنة 2019 بشأن فصل وزارة التربية والتعليم العالي إلى وزارتين: وزارة التربية والتعليم، ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي،¹¹² ولم تجرِ دولة فلسطين أي تعديلات أخرى على التشريعات النافذة والمتعلقة بالحق في التعليم خلال العام 2019. إن تشكيل جسم مستقل خاص بالتعليم العالي (وزارة)، وعدم اكتفاء الحكومة بتشكيل «مجلس التعليم العالي» الذي نص عليه القرار بقانون رقم (6) لسنة 2018م، بشأن التعليم العالي، قد يكون بداية لاعتماد مبدأ «الحكومة» في إدارة قطاع التعليم العالي¹¹³، وبداية لإعادة صياغة السياسات الإدارية والتمويلية باتجاه توفير تعليم بجودة عالية مع الحفاظ على مبدأ المساواة في الحصول على تعليم عالٍ للطلبة المؤهلين.

2 انتهاكات الحق في التعليم

2.1 ضعف الإنفاق الحكومي على تطوير التعليم

لم يتم إعداد موازنة عامة للعام 2019، وبلغ حجم الانفاق الحكومي الفعلي لمركز المسؤولية الخاص بوزارة التربية والتعليم، بحسب بيانات وزارة المالية وحتى تاريخ 2019/11/30، (13,669,067,000) شيكل، أي ما نسبته (19,53%) من إجمالي النفقات الحكومية على مراكز المسؤولية المالية. خصص منها مبلغ (1,036,686,000) شيكل كنفقات تطويرية، و(6,682,841,000) شيكل رواتب وأجور.

يشكل حجم الانفاق الحكومي لمركز المسؤولية الخاص بوزارة التربية والتعليم للعام 2019، حوالي (19,53%) من إجمالي النفقات الحكومية على مراكز المسؤولية، وتشكل الرواتب والأجور حوالي (49%) منها، بينما تشكل النفقات التطويرية قرابة (25%) فقط من نفقات الوزارة، وهذا من شأنه أن يضع العملية التعليمية في ظروف صعبة من حيث تطوير البنية التحتية لها، مما قد يؤثر سلباً على مبدأ التوافر الذي يفترض أن تعمل الدولة على توفير مؤسسات وبرامج تعليمية وبنية تحتية تشتمل على كل العناصر التي تحافظ على كرامة الإنسان، وتدعم حقه في تعليم نوعي.

2.2 المساس بمبدأ مجانية التعليم

استناداً إلى المادة رقم (45) من القرار بقانون رقم (8) لسنة 2017، بشأن التربية والتعليم العام، التي تجيز «جمع التبرعات في المؤسسات التعليمية الحكومية بداية كل عام دراسي لغايات تطوير الجودة وتحسين التعليم»، تقوم وزارة التربية والتعليم في بداية كل عام دراسي بجباية «تبرعات» مادية بمبالغ ذات قيمة محددة من الطلبة، تبدو للجمهور وكأنها إلزامية، من خلال طريقة جمعها.

ولا توفر وزارة التربية والتعليم الكتب المدرسية المقررة للمنهاج الفلسطيني للغة الإنجليزية أو اللغات الأجنبية الأخرى للطلبة بشكل مجاني، وبحسب المادة (2/36) من القرار بقانون بشأن التربية والتعليم العام، تقوم الوزارة بتحديد أسعار هذه الكتب، وكلا الأمرين يشكلان مخالفة صريحة لما وقعت عليه والتزمت به دولة فلسطين من معاهدات دولية، وبخاصة ما جاء في المادتين (13) و(14) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك فإن هذه الممارسات فيها مخالفة لنص المادة (2/5) من القرار بقانون رقم (8) لسنة 2017، بشأن التربية والتعليم العام.

وفيما يتعلق بدور الدولة في إعمال الحق في التعليم العالي، فلم يوضح القرار بقانون رقم (6) لسنة 2018 بشأن التعليم

112. الوقائع الفلسطينية، العدد (154) ص 11.

113. كانت إحدى توصيات التقرير الصادر عن الهيئة عام 2017، تحت عنوان «الحق في التعليم والأزمة المالية في الجامعات الفلسطينية العامة» تنص على ضرورة أن تقوم الحكومة باعتماد مبدأ الحكومة في إدارة قطاع التعليم العالي من خلال العمل على تشكيل جسم مستقل عن وزارة التعليم العام.

العالي، مسؤولية ودور الدولة في إعمال هذا الحق وفي الأخذ التدريجي بمجانية التعليم العالي. ولا تزال الأزمة المالية مستمرة في الجامعات المصنفة «جامعات عامة» وعددها تسع جامعات وتضم قرابة 78% من مجموع عدد الطلبة الملتحقين بالجامعات الفلسطينية.¹¹⁴

إن ضعف الإمكانيات المالية للجامعات العامة، وعدم قدرة الحكومة على توفير الدعم المالي اللازم لسد العجز المتراكم في موازنتها، يؤثر بشكل مباشر على مبدأ إمكانية الالتحاق ببعده الاقتصادي، وبعده التمييزي، أيضاً، بحيث لن تتمكن الفئات الضعيفة بحكم القانون والواقع من الالتحاق بالتعليم العالي. كما أن العجز المالي يؤثر في قدرة الجامعات على الحفاظ على تعليم وبنية تحتية بجودة عالية تحافظ على مخرجات التعليم، بما يتناسب والتقدم التكنولوجي والعلمي الحاصل.

2.3 قصور المنهاج المدرسي في التعليم على حقوق الإنسان

لا تزال عملية تطوير وتحديث المنهاج المدرسي مستمرة، حيث بدأت بطرح منهاج جديد للعام الدراسي 2016-2017، للصفوف من الأول وحتى الرابع الأساسي، ومنهاج جديد للعام الدراسي 2017-2018، للصفوف من الخامس وحتى الصف الحادي عشر، ومنهاج جديد للصف الثاني عشر، كما تم طرح منهاج جديد للعام الدراسي 2018-2019 للصف الحادي عشر مهني.

ويواجه المنهاج المدرسي، بشكل عام، العديد من الانتقادات؛ فما يزال المنهاج الفلسطيني بحاجة إلى تضمينه مبادئ حقوق الإنسان وعكسها قيمياً بشكل واضح وسلس ومعبّر، كمّاً ونوعاً، في الكتب المدرسية المقررة، باعتبارها تربية «قيمية»، وليست «معرفية» فقط، والعمل على إزالة المضامين المناهية لحقوق الإنسان.

كما تبين من خلال تحليل محتوى الكتب المدرسية من منظور حقوق الإنسان أن عملية إدماج حقوق الإنسان في الكتب الدراسية لم تأت في سياق عملية ممنهجة ومخططة، فهناك تكرارات كبيرة للعديد من الحقوق، وتكرارات محدودة لحقوق أخرى، ولم تخل هذه الكتب من تضمين قيم حقوق الإنسان، ولكن هناك تفاوتاً في وجود هذه القيم، الأمر الذي يعني أن هذه القيم واردة بشكل عشوائي، وغير مخطط لها.¹¹⁵

واتضح أيضاً من خلال تحليل محتوى الكتب المدرسية في ضوء مدى حساسيتها للنوع الاجتماعي، أنها كانت عشوائية وغير ممنهجة، وأحياناً يكون موضوع الدرس، أو النص، حساساً للنوع الاجتماعي، إلا أن الصورة النمطية التي تعكس من خلالها المرأة، تشير إلى ضابطة الفلسفة التربوية التي يركز عليها اختيار النصوص، أو طبيعة موضوعات الدروس.¹¹⁶

وبما أن المنهاج المدرسي يلعب دوراً رئيساً في تشكيل ثقافة جمعية، وفي عملية تغيير أنماط السلوك وبناء القيم، ويُعول عليه كثيراً في إعادة تشكيل المجتمع وتوجيهه نحو الغايات المرجوة من التعليم والتربية على حقوق الإنسان، والمتمثلة أساساً في صون الكرامة الإنسانية واحترامها، والحرية، والمساواة وعدم التمييز، واحترام التنوع والاختلاف، فلا بد من اعتماد فلسفة تربوية واضحة لدى بناء، أو تطوير المناهج، أساسها إدماج قيم حقوق الإنسان في محتوى الكتب المدرسية بشكل مخطط، وواع وممنهج.

2.4 العنف في المدارس

تشير النتائج الأولية لمسح العنف الأسري 2019 الصادر عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى أن (25%) من الأطفال في الضفة الغربية وقطاع غزة ما بين الفئة العمرية من 12-17 عاماً تعرضوا لأحد أنواع العنف في المدارس بواقع (26%) للذكور،

114. أهم أسباب الأزمة المالية في الجامعات الفلسطينية العامة هي قلة المخصصات المالية التي تقدمها الحكومة لها، وعدم انتظامها، وضعف و/أو غياب دور القطاع الخاص، وعدم كفاية العائد من الأقساط الجامعية، وقلة الدعم المالي الخارجي المباشر، والارتفاع المستمر في التكاليف التشغيلية والتعليمية، في ظل شح و/أو عدم وجود استثمارات وعوائد مادية ذاتية للجامعات.

115. الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، تحليل محتوى الكتب المدرسية من منظور حقوق الإنسان، (اللغة العربية، والعلوم والحياة)، سلسلة التقارير الخاصة رقم (100)، 2019.

116. الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، تحليل محتوى الكتب المدرسية في ضوء مدى حساسيتها للنوع الاجتماعي، سلسلة التقارير الخاصة رقم (98)، 2019.

و(15%) للإناث. فهناك (17%) من الأطفال تعرضوا للعنف الجسدي من قبل أحد المعلمين أو الملمات، بواقع (26%) للذكور، و(7%) للإناث، و(15%) من الأطفال، تعرضوا للعنف النفسي من قبل أحد المعلمين أو الملمات، بواقع (18%) للذكور، و(12%) للإناث.

كما كشفت نتائج المسح بأن نسبة العنف المدرسي مرتفعة في قطاع غزة عنها في الضفة الغربية، حيث أن (34%) من الأطفال ما بين الفئة العمرية من 12-17 في قطاع غزة قد تعرضوا لأحد أنواع العنف في المدارس، بينما تنخفض هذه النسبة إلى (19%) في الضفة الغربية. وأن الأطفال ضمن الفئة العمرية المذكورة، الذين تعرضوا للعنف الجسدي في المدارس من قبل أحد المعلمين أو الملمات في قطاع غزة وصلت إلى 26% بواقع (41%) للذكور، و(10%) للإناث، وتنخفض هذه النسبة في الضفة الغربية إلى (10%) بواقع (15%) للذكور، و(6%) للإناث.¹¹⁷

تُظهر بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني نتائج مقلقة حول العنف في المدارس، وبخاصة في قطاع غزة، وضد الطلبة الذكور بوجه عام، وهذا يتطلب من وزارة التربية والتعليم مراجعة سياساتها الخاصة بالحد من العنف داخل المدارس، والعمل على تقييم وتحديث برامجها المعتمدة في هذا الموضوع لتهيئة بيئة آمنة وخالية من العنف داخل المدارس.

من خلال الردود التي تلقتها الهيئة من وزارة التربية والتعليم حول سبل الحد من العنف داخل المدارس، أفادت الوزارة بأنها تعمل على تكثيف البرامج والأنشطة للحد من ظاهرة العنف في المدارس مثل تطبيق البرامج الإرشادية الإنمائية، والبرامج الإرشادية الوقائية، والبرامج الإرشادية والعلاجية، وتنفيذ تدريبات للكوادر التعليمية والإرشادية على بدائل العنف، وتعمل على تطوير سياسات وبرامج للحد من العنف في المدارس.¹¹⁸

3 انتهاك الحق في التعليم وفق الشكاوى

تلقت الهيئة (29) شكوى تضمنت ادعاءات بانتهاكات للحق في التعليم، منها (6) شكاوى في قطاع غزة توزع بواقع (2) شكويين على وزارة الخارجية، وشكويين على وزارة التربية والتعليم، وشكوى واحدة على كل من جهاز المخابرات العامة، ومجلس القضاء الأعلى.

وفي الضفة الغربية كان عدد الشكاوى (23) شكوى، توزعت بمعدل (8) شكاوى على وزارة التربية والتعليم، و(12) شكوى على الجامعات وشكوى واحدة على كل من: وزارة الشؤون الخارجية، جهاز المخابرات العامة، وضد إحدى المحافظات.

تضمنت الشكاوى التي تلقتها الهيئة في الضفة الغربية (12) شكوى ماسة بالحريات الأكاديمية، وشكويين متعلقين بتوفير الحق في التعليم العام للأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص الذين يعانون من صعوبة التعلم وممارسة العنف ضدهم، و(4) شكاوى تتعلق بالحق في مواصلة التعليم المدرسي، و(3) شكاوى تتعلق بالحق في مواصلة التعليم العالي، وشكوى واحدة متعلقة بتوفير المتطلبات الأساسية لمدرسة تعاني من نقص في الخدمات العامة، و شكوى واحدة تتعلق بحل مشكلة الدوام الصباحي والمسائي لمدرسة واقعة في منطقة نائية.

117. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2019، النتائج الأولية لمسح العنف في المجتمع الفلسطيني، 2019، رام الله - فلسطين.

118. رسالة وزارة التربية والتعليم الواردة إلى الهيئة بتاريخ 2020/01/29.

نقص في المرافق العامة والخدمات

أفادت المواطنات في بلدة فصايل التابعة لمحافظة أريحا والأغوار أن أولادهن يدرسون في مدرسة فصايل الثانوية المختلطة حيث أنهم يعانون من:

- عدم وجود تكييف في المدرسة مع الحرارة العالية تصل إلى (52) درجة مئوية
- عدم وجود مرافق صحية منفصلة للإناث والذكور
- عدد الحمامات المتوفرة أربعة لما يقارب (380) طالباً وطالبة من الصف الأول وحتى التوجيهي
- عدم توفر مياه للمرافق الصحية
- تبول عدد من طلاب وطالبات المدرسة على أنفسهم نتيجة عدم حصولهم على دور لدخول دورة المياه
- عدم توفر مشربيات داخلية للماء حيث أن المشربيات الخارجية تكون المياه فيها شديدة الحرارة ويصعب الشرب منها أو استخدامها، بالإضافة إلى انقطاعها معظم الوقت.
- عدم توفر مظلة صيفا وشتاء
- أرضية الملعب ترابية مما يعرض الطلبة للإصابات عند اللعب أو الاستخدام
- وجود محول كهربائي لبلدة العوجا ملاصق لسور المدرسة مما يشكل خطراً على الطلبة

أما في قطاع غزة فكان عدد الشكاوى (6) شكاوى توزعت بواقع شكاويين تتعلقان بمطالبة وزارة الخارجية الفلسطينية بالتحقيق في موضوع وضع اسم المشتكى على ما يعرف باللائحة السوداء ومنعه من السفر عبر المعابر الفلسطينية لاستكمال دراسته في الخارج، وشكاوى واحدة تتعلق بمطالبة وزارة التربية والتعليم بالتحقيق في موضوع طرد أحد الطلبة من المدرسة بسبب خلاف مع مديرها، وشكاوى تتعلق بمطالبة خريجي إحدى الكليات الجامعية في قطاع غزة وزارة التعليم بالاعتراف بشهاداتهم، وشكاوى بمطالبة مجلس القضاء الأعلى ووزارة الداخلية التحقيق في موضوع منع المشتكية من السفر لاستكمال تعليمها الجامعي بحجة أنها عذباء ووالداها منفصلان، وشكاوى بمطالبة جهاز المخابرات العامة بالتحقيق في ظروف استدعاء المشتكى واحتجازه على خلفية قيامه بمسح ميداني (تعبئة استمارات) من أجل إعداد بحث لصالح إحدى جامعات الضفة الغربية.

من الملاحظ أن العدد الأكبر من الشكاوى التي يقدمها المواطنون لها علاقة مباشرة بالجودة، والكفاية، والوفرة، والبنية التحتية، والحريات الأكاديمية والوصول إلى التعليم وغيرها من القضايا ذات العلاقة بمضمون العملية التعليمية ومكوناتها، وهذا قد يؤشر إلى تحسن في معرفة المواطن بمسؤوليات الدولة تجاه حقه في التعليم كحق أساسي تمكيني.

4 السياسات والإجراءات والتدابير المتخذة في سبيل الإنفاق على التعليم وتوفير بيئة تعليمية مناسبة

بلغ حجم الإنفاق الحكومي الفعلي لمركز المسؤولية الخاص بوزارة التربية والتعليم للعام 2019، بحسب بيانات وزارة المالية وحتى تاريخ 2019/11/30، (13,669,067,000) شيكل، أي ما نسبته (19,53%) من إجمالي النفقات الحكومية على مراكز المسؤولية المالية، خصص منها مبلغ (1,036,686,000) شيكل كنفقات تطويرية، و(6,682,841,000) شيكل رواتب وأجور، ويلاحظ هنا مدى انخفاض قيمة النفقات التطويرية قياساً بما تحتاجه البنية التحتية لقطاع التعليم العام.

تعمل وزارة التربية والتعليم ضمن ما يُخصص لها من أموال من طرف الحكومة وليس بناءً على احتياجاتها الفعلية، لذلك نجد أن البنية التحتية للمدارس الحكومية لا تلبي الحد الأدنى من الحفاظ على كرامة الإنسان، وبخاصة في المناطق البعيدة عن مراكز المدن، حيث يعاني الطلبة، مثلاً، من صعوبة المواصلات شتاءً وصيفاً، وتفتقر المدارس، بشكل عام، إلى وسائل التدفئة، أو التكييف حفاظاً على صحة الطالب، كذلك قلة عدد المدارس التي تستجيب بنيته التحتية لاحتياجات الطلبة من ذوي الإعاقة،

وأيضاً قلة عدد رياض الأطفال الحكومية، التي لا تصل نسبتها إلى (9%) من مجمل عدد رياض الأطفال. كما تعتمد المدارس في بعض نفقاتها التشغيلية على ما تفرضه من رسوم (تبرعات) على الطلبة في بداية العام الدراسي، وعلى عوائد تلزيم الكافيتريا (المقاصف)، وعلى بعض التبرعات التي يقدمها أولياء أمور الطلبة وغيرهم.

4.1 المساءلة والمحاسبة عن انتهاكات الحق في التعليم

4.1.1 المساءلة والمحاسبة الإدارية

من خلال الردود التي تلقتها الهيئة من وزارة التربية والتعليم حول المساءلة والمحاسبة للمسؤولين عن انتهاكات الحق في التعليم، فقد تم تشكيل حوالي (117) لجنة تحقيق لمخالفات منسوبة للموظفين، منها (19) مخالفة على التأخر الصباحي والغياب المتكرر، و(16) مخالفة على استخدام أسلوب الضرب والعنف بحق الطلبة، و(18) مخالفة على الامتناع عن أداء الواجب، و(13) مخالفة على التلفظ بألفاظ نابية، و(7) مخالفات على الإساءة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، و(4) مخالفات على التحرش الجنسي، و(4) مخالفات على تزوير وثائق رسمية، و(7) مخالفات على السرقة والكسب غير المشروع، و(29) مخالفة أخرى. كما تم توقيف (38) موظفاً عن العمل كإجراء استباقي للتحقيق الانضباطي، واتخاذ (11) قرار فقدان وظيفة بسبب التغيب عن العمل مدة تزيد عن (15) يوماً متصلة لأسباب غير مبررة.¹¹⁹

التوصيات

من خلال ما تم استعراضه من واقع الحق في التعليم، فإن الهيئة توصي بالآتي:

- ضرورة قيام مجلس الوزراء ووزارة المالية بزيادة موازنة وزارة التربية والتعليم، وأن تقوم وزارة التربية والتعليم بزيادة النفقات التطويرية، ما يُمكّنها من تحسين جودة ونوعية ومخرجات العملية التعليمية، وتنفيذ البرامج المتعلقة بمحو الأمية وتعليم الكبار، ودمج مرحلة التربية ما قبل المدرسية في البنية التعليمية العامة؛ تنفيذاً لما نص القرار بقانون بشأن التربية والتعليم العام.
- و ضرورة بناء مدارس جديدة، وبخاصة في قطاع غزة، للحد من الاكتظاظ داخل الصفوف المدرسية، وتحسين ظروف المدارس في منطقة الأغوار بما يتلاءم مع الظروف المناخية، وبخاصة في فصل الصيف.
- ضرورة قيام وزارة التربية والتعليم بتنقيح المنهاج المدرسي الجديد، بالعمل على تحييد المضامين المناهية لحقوق الإنسان في الكتب المدرسية، وضمان تناسق وانسجام وترابط كامل بين الكتب المدرسية المقررة للمراحل كافة في الجانب المتعلق بالتعليم والتربية على حقوق الإنسان في المنهاج المدرسي.
- ضرورة استمرار وزارة التربية والتعليم بتوفير الموارد المالية اللازمة من طرف الحكومة الفلسطينية لدمج وزيادة أعداد الطلبة ذوي الإعاقة في العملية التعليمية، من خلال تهيئة البيئة المدرسية اللازمة لاستيعابهم وتمكينهم، إسوة بباقي الطلبة. ومن ناحية أخرى تعزيز جهود تعميم التعليم الإلزامي ورفع معدلات الالتحاق في مرحلة رياض الأطفال، وفي المرحلة الثانوية وتحديداً الفروع المهنية منها، وبخاصة للإناث والأشخاص ذوي الإعاقة، والفئات الضعيفة والمهمشة بحكم الواقع والقانون.
- ضرورة تطوير سياسات واتخاذ إجراءات للحد من العنف داخل المدارس وذلك بالتعاون والشراكة التامة مع المؤسسات الحكومية والأهلية ذات العلاقة والاختصاص، وإشراك مجلس أولياء الأمور والمجتمع المحلي في وضع وإقرار هذه السياسات.

119. رسالة وزارة التربية والتعليم، مصدر سابق.

الفصل الرابع

تقييم تعامل المؤسسات الرسمية مع الهيئة
فيما يتعلق الشكاوى

الفصل الرابع

تقييم تعامل المؤسسات الرسمية مع الهيئة فيما يتعلق الشكاوى

وجّهت الهيئة (1260) مخاطبة مكتوبة أصلية وتذكيرية خلال العام 2019، في حين وجهت ما يقارب (1748) في العام 2018. وفي العام 2017 وجهت ما يقارب (2273) مخاطبة. بالمقابل؛ تلقت الهيئة (635) رداً في العام 2019 نتيجة تلك المخاطبات، تراوحت الردود بين الإيجابية والسلبية.

ونشير هنا إلى أنه، وعلى الرغم من الردود الخطية التي تلقتها الهيئة، إلا أنها لا تزال تتلقى ردوداً نمطية، وبخاصة من قبل الأجهزة الأمنية التي لا تجيب في الكثير من الأحيان على مطالبات الهيئة، أو تُنكر ما ورد في ادعاءات المواطنين دون اتخاذ أي إجراء للتأكد من صحة تلك الادعاءات. وللتغلب على ذلك لجأت الهيئة إلى تضمين المخاطبات النصوص القانونية التي تم انتهاكها، إلا أن ذلك لم يغيّر من الأمر شيئاً، واستمرت الردود النمطية. وبالمقابل تتحدث بعض الأجهزة الأمنية عن قيامها بالعديد من الإجراءات الانضباطية في حال ثبوت وقوع تقصير، أو خلل نتج عنه انتهاك بحق المواطنين، وهذا الأمر ليس بالضرورة أن يتم إبلاغ الهيئة به، وفقاً لإفادة أحد الأجهزة الأمنية.

القسم الأول: تقييم تعامل المؤسسات الرسمية مع الهيئة فيما يتعلق بالشكاوى في الضفة الغربية

• وزارة الصحة

تلقت الهيئة (51) شكوى بحق وزارة الصحة، تم اغلاق (11) منها، كان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (3) شكاوى أُغلقت بتعاون وبنتيجة مرضية، شكاويان أُغلقتا بتعاون، وبنتيجة غير مرضية، وشكاوى واحدة دون تعاون. هذا وقد بلغ عدد مخاطبات الهيئة للوزارة (23) رسالة أصلية، و(21) رسالة تذكيرية، و(3) رسائل مركزية، في حين تلقت الهيئة (15) رداً.

تمحورت مطالبات الشكاوى الواردة للهيئة في الإعادة للعمل؛ وبخاصة من قبل المحالين على التقاعد المبكر، واحتساب سنوات العمل لأغراض احتسابها كسنوات للتقاعد، والمطالبة بنتيجة فحص الأنسجة، وعدم صرف أدوية من قبل الصيدليات، والحصول على العلاجات والأدوية، والمطالبة بالتحقيق في أخطاء طبية، وطلب شراء خدمة طبية، وعدم اعتماد تخصص دبلوم الصيدلة لطلبة الكلية العصرية، والتحويلات الطبية.

ومن ضمن الشكاوى التي تابعتها الهيئة مع الوزارة قامت الوزارة بتشكيل لجنة تحقيق حيث توصلت اللجنة إلى تحميل الوزارة المسؤولية عن أخطاء الطبيب، وحملت الوزارة مسؤولية علاج الطفل ودفع كافة التكاليف المترتبة على ذلك. وأوصت اللجنة زيادة عدد الكادر الطبي في قسم الولادة، وزيادة عدد الأسرة والتجهيزات.

• وزارة التنمية الاجتماعية

تلقت الهيئة (65) شكوى بحق وزارة التنمية الاجتماعية، تم إغلاق (16) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (4) شكاوى أُغلقت بتعاون وبنتيجه مرضية، شكاويان أُغلقتا بتعاون، وبنتيجه غير مرضية.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة للوزارة (25) رسالة أصلية، و (20) رسالة تذكيرية، ورسالة مركزية واحدة في حين تلقت (3) ردود خطية .

تمحورت الشكاوى الواردة للهيئة بالحصول على المساعدات الإنسانية، والإحالة على التقاعد المبكر، والحصول على تأمين طبي، والمطالبة بتفعيل الملف، وتحويل الملف إلى وزارة المالية وهيئة التقاعد.

تتعاون وزارة التنمية الاجتماعية مع الهيئة بـصور إيجابية في كافة الشكاوى، وبخاصة في الشكاوى التي يتم متابعتها ميدانياً في المناطق.

• وزارة الحكم المحلي

تلقت الهيئة (17) شكوى بحق وزارة الحكم المحلي، تم إغلاق (3) منها بتعاون وبنتيجه مرضية. بلغ عدد مخاطبات الهيئة للوزارة (3) رسائل أصلية، و(10) رسائل تذكيرية في حين تلقت (8) ردود.

تركزت الشكاوى الواردة للهيئة حول المطالبة بالاتصال بالصرف الصحي، ومطالبة إحدى البلديات وإلزامها بتسوية كافة الحقوق القانونية التي كفلها القانون ومن ضمنها إجازة الأمومة، ووقف الإجراءات التعسفية التي تقوم بها إحدى البلديات، وإنهاء عقد لموظفة، والمطالبة بالتوقف عن البناء.

تتعاون وزارة الحكم المحلي بصورة إيجابية مع شكاوى الهيئة وتعالجها بصورة جيدة وقانونية.

• ديوان الموظفين العام

تلقت الهيئة (5) شكاوى بحق ديوان الموظفين العام، تم إغلاق اثنتين منها بتعاون وبنتيجه مرضية، وبلغ عدد مخاطبات الهيئة للديوان (4) رسائل أصلية، و(3) رسائل تذكيرية ورسالة مركزية واحدة، في حين تلقت (5) ردود

تمحورت الشكاوى الواردة للهيئة حول احتساب الراتب لغاية التقاعد، وتعديل المسميات الوظيفية والتسكين على الدرجات، وتسوية الأوضاع المالية، وإعادة صرف المبالغ المالية المخصصة فترة توقيف المواطن لدى الأجهزة الأمنية.

تمتاز ردود ديوان الموظفين العام بالوضوح والإجابة عن كل الاستفسارات والطلبات، وقد رد الديوان على جميع مخاطبات الهيئة دون استثناء.

• مجلس القضاء الأعلى

تلقت الهيئة (66) شكوى، تم إغلاق (8) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (5) شكاوى أُغلقت بتعاون وبنتيجه مرضية، شكاويان أُغلقتا بتعاون وبنتيجه غير مرضية، وشكاوى واحدة دون تعاون.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة للمجلس (19) رسالة أصلية، و(12) رسالة تذكيرية في حين تلقت (15) رداً. تركزت الشكاوى حول المطالبة بانتداب محامٍ، المطالبة بالإفراج بسبب المرض، احتساب مدة التوقيف من مدة العقوبة، الإسراع في الإجراءات القانونية. يتعاون مجلس القضاء الأعلى مع مطالب الهيئة، ويُسرّع إجراءات المحاكمة.

• الأمانة العامة لمجلس الوزراء

تلقت الهيئة (4) شكاوى على الأمانة العامة لمجلس الوزراء، تم إغلاق واحدة منها بتعاون وبنتيجة مرضية.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة لمجلس الوزراء (8) رسائل أصلية، و(3) رسائل تذكيرية و(13) رسالة مركزية في حين تلقت (5) ردود.

تركزت الشكاوى حول الإعادة للعمل، وبخاصة للموظفين المحالين على التقاعد المبكر، واحتساب سنوات الفصل الأمني سنوات فعلية لأغراض التقاعد، والمطالبة بتشكيل لجنة تحقيق لغرض سيادة القانون، العودة والعدول عن قرار الإغلاق لمحال تجارية والالتزام بقرار المحكمة الذي ينص على خلاف ذلك، والموافقة على منحه تغطية طبية.

تمتاز ردود مجلس الوزراء بالوضوح، والإجابة عن كل الاستفسارات والطلبات، وقد رد مجلس الوزراء على جميع مخاطبات الهيئة دون استثناء.

• النيابة العامة

تلقت الهيئة (32) شكوى على النيابة العامة، تم إغلاق (14) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (12) شكوى أغلقت بتعاون وبنتيجة مرضية، شكاويان أغلقتا بتعاون وبنتيجة غير مرضية.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة للنسبة العامة (43) رسالة أصلية، و(11) رسالة تذكيرية، (3) رسائل مركزية في حين تلقت (144) رداً.

تركزت الشكاوى الواردة للهيئة حول تنفيذ قرارات المحاكم بالسماح بالسفر، ومصادرة الأجهزة الإلكترونية والهواتف النقالة، والإفراج بالكفالة، وطلب رد الاعتبار، والمطالبة بنتائج فحص D N A، والتحقيق في ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة. تتعاون النيابة العامة بشكل جيد مع الهيئة، وبخاصة في السماح بانتداب الأطباء لحضور تشریح الوفيات.

• وزارة الداخلية

تلقت الهيئة (80) شكوى على وزارة الداخلية، تم إغلاق (11) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (8) شكوى أغلقت بتعاون وبنتيجة مرضية، (3) شكاوى أغلقت بتعاون وبنتيجة غير مرضية.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة لوزارة الداخلية (38) رسالة أصلية، و(19) رسالة تذكيرية و(3) رسائل مركزية في حين تلقت (23) رداً.

تركزت الشكاوى الواردة للهيئة حول الادعاءات بالتعذيب وسوء المعاملة لدى اللجنة الأمنية المشتركة، وعدم الحصول، أو تجديد جوازات السفر بسبب رفض وعدم موافقة الأجهزة الأمنية، الحصول على لم شمل، وعدم استصدار بطاقة هوية بدل فاقد بحجة عدم دفع ديون شركة الكهرباء، رفض تغيير عنوان، عدم منح حسن سيرة وسلوك، عدم تنفيذ قرار إفراج صادر عن الجهات القضائية، والمطالبة بالإفراج عن أنصار حزب التحرير، والمنع من السفر، والمطالبة بتوفير الحماية من الاعتداء من قبل عائلات أخرى، والتحقيق في التهديد، والتحقيق في ظروف الاعتداء على أحد الصحفيين من قبل الأجهزة الأمنية أثناء عمله الصحفي، واحتساب سنوات خدمة.

بصورة عامة تجيب وزارة الداخلية على معظم مخاطبات الهيئة، إلا أن وجود اللجنة الأمنية المشتركة، رغم تغيير اسمها، لا تزال تقوم، وحسب ادعاءات المواطنين، بالعديد من حالات التعذيب وسوء المعاملة، ولا تزال الهيئة تتلقى شكاوى حول هذا الموضوع. بالنسبة لجوازات السفر نجحت الهيئة في استصدار العديد من جوازات السفر بعد مخاطبة وزير الداخلية.

• المحافظات

تلقت الهيئة (246) شكوى، تم إغلاق (22) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (5) شكاوى أُغلقت بتعاون وبنتيجة مرضية، (17) شكاوى أُغلقت بتعاون وبنتيجة غير مرضية.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة للمحافظات (4) رسائل أصلية، و(3) رسائل تذكيرية في حين لم تتلقَ أي رد.

تتركز غالبية الشكاوى الواردة للهيئة على المحافظات حول التوقيف التعسفي على ذمة المحافظ.

• وزارة المالية

تلقت الهيئة (12) شكوى على وزارة المالية، تم إغلاق واحدة منها بتعاون وبنتيجة مرضية. بلغ عدد مخاطبات الهيئة لوزارة المالية (8) رسائل أصلية، و(648) رسالة تذكيرية و(14) رسالة مركزية في حين تلقت (5) ردود.

جاءت الشكاوى الواردة للهيئة على وزارة المالية حول الامتناع عن احتساب علاوة اجتماعية بالراتب التقاعدي، وعدم صرف التعويضات عن هدم الاحتلال لمركز ثقافي، وعدم صرف مستحقات مالية، وإعادة صرف الراتب.

طراً تحسن هذا العام من قبل وزارة المالية، وبخاصة في موضوع التعاون والردود على مخاطبات الهيئة.

• وزارة التربية والتعليم

تلقت الهيئة (32) شكوى على وزارة التربية والتعليم، تم إغلاق (6) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (3) شكاوى أُغلقت بتعاون وبنتيجة مرضية، شكوياي أُغلقتا بتعاون وبنتيجة غير مرضية، وشكوى واحدة دون تعاون.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة لوزارة التربية والتعليم (21) رسالة أصلية، و(4) رسائل تذكيرية في حين تلقت (19) ردا.

تركزت الشكاوى بالمطالبة باستحقاق الدرجة وبأثر رجعي، والعودة عن فصل أحد الطلبة، وعدم اعتماد تقارير طبية صادرة عن الأطباء الاختصاصيين لأغراض احتساب الإجازة، ادعاء حول سوء المعاملة من قبل لجنة المقابلات، والادعاء بالتلاعب بالمنح الدراسية الخارجية، والمطالبة بالإعادة للعمل وصرف مستحقات مالية، والإحالة على التقاعد المبكر، والاعتراض على العقوبات، والوقوف عن العمل.

تتعاون وزارة التربية والتعليم بإيجابية مع شكاوى الهيئة، وترد على كافة مخاطباتها من قبل وحدة الشكاوى في الوزارة

• جهاز الأمن الوطني

تلقت الهيئة (10) شكاوى، تم إغلاق (3) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: أُغلقت شكوياي بتعاون وبنتيجة مرضية، وشكوى واحدة بتعاون وبنتيجة غير مرضية.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة للجهاز (7) رسائل أصلية، ورسالتين تذكيريتين في حين تلقت (3) ردود.

تركزت الشكاوى حول الادعاءات بالتعرض للتعذيب وسوء المعاملة والضرب وعدم اتباع الإجراءات القانونية عند دخول المنازل، إضافة إلى ورود عدد من الشكاوى حول صرف مستحقات مالية لأحد أفراد الجهاز والاستغناء عن خدمات آخر.

كانت ردود جهاز الأمن الوطني للهيئة مقنعة، وفيها تفاصيل واضحة، وفيها تنفيذ للادعاءات.

• جهاز الأمن الوقائي

تلقت الهيئة (259) شكوى، تم إغلاق (44) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: أُغلقت (26) شكوى بتعاون وبنتيجة مرضية، و(17) شكوى أُغلقت بتعاون وبنتيجة غير مرضية، وشكوى واحدة دون تعاون.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة للجهاز (39) رسالة أصلية، و(40) رسالة تذكيرية، ورسالة واحدة مركزية، في حين تلقت (37) رداً.

تركزت الشكاوى حول التحقيق في ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة وعدم توافر ظروف احتجاز ملائمة، كعدم توفر الفورة والاحتجاز في زنزانة وسحب الفراش، إضافة إلى ورود عدد من الشكاوى حول عدم اتباع الجهاز للإجراءات القانونية لتوجيه تهمة غير جديّة، وعدم العرض على الجهات القضائية المختصة، والتفتيش دون وجود مذكرة بذلك من قبل النيابة العامة، في حين ورد عدد من الشكاوى حول الاعتقال التعسفي على خلفية سياسية، أو على خلفية حرية الرأي والتعبير. كذلك ورد للهيئة عدد من الشكاوى حول عدم تنفيذ قرارات المحاكم، وعدد آخر حول مصادرة مضبوطات مثل (أجهزة كمبيوتر، نقود، وبطاقات شخصية).

يسهل الجهاز عمليات الزيارة لأماكن الاحتجاز، سواء الزيارات المنتظمة العادية أو الاستثنائية، على الرغم من الردود على مخاطبات الهيئة، إلا أن تلك الردود لا تزال تتصف بالتمطية، وهناك توجه عام لإنكار كافة ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة، ولا يتم إطلاع الهيئة على نتائج التحقيق إذا ما تمت، إضافة إلى أنه لا توجد أية معايير محددة لإعادة المضبوطات، سواءً المالية، أو العينية، والتي تتم دون قرار قضائي.

• جهاز المخابرات العامة

تلقت الهيئة (141) شكوى على جهاز المخابرات العامة، تم إغلاق (32) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (21) شكوى أُغلقت بتعاون وبنتيجة مرضية، و(11) شكوى أُغلقت بتعاون وبنتيجة غير مرضية.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة للجهاز (67) رسالة أصلية، و(19) رسالة تذكيرية، ورسالة واحدة مركزية، في حين تلقت (44) رداً.

تركزت الشكاوى حول ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة والاعتقال التعسفي على خلفية الانتماء السياسي، والاعتقال على خلفية العمل الصحي، واستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، إضافة إلى ورود عدد من الشكاوى حول عدم اتباع الإجراءات القانونية كالدخول إلى المنزل دون مذكرة، تكسير الأبواب، والاعتداء على أصحاب المنزل. وتلقت الهيئة كذلك عدداً من الشكاوى حول قيام الجهاز بمصادرة عدد من الهواتف ومبالغ مالية. كما ورد للهيئة عدد من الشكاوى حول منع السفر، الاستدعاء، عدم تنفيذ قرارات المحاكم، ومنع نشر كتاب. في حين تلقت عدداً من الشكاوى حول عدم العرض على الجهات القضائية المختصة، عدم الحصول على وثائق رسمية كحجة حصر إرث، إضافة إلى عدد من الشكاوى حول ظروف الاحتجاز والحصول على العلاج اللازم.

على الرغم من الردود على مخاطبات الهيئة، إلا أن تلك الردود لا تزال تتصف بالتمطية، وهناك توجه عام لإنكار كافة ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة، ولا يتم إطلاع الهيئة على نتائج التحقيق إذا ما تمت، إضافة إلى أنه لا توجد أية معايير محددة لإعادة المضبوطات، سواءً المالية، أو العينية، والتي تتم دون قرار قضائي.

يُسَهَّلُ الجهاز عمليات الزيارة لأماكن الاحتجاز، سواءً الزيارات المنتظمة العادية، أو الاستثنائية.

• جهاز الاستخبارات العسكرية

تلقت الهيئة (53) شكوى على جهاز الاستخبارات العسكرية، تم إغلاق (14) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (9) شكوى أُغلقت بتعاون وبنتيجة مرضية، و(5) شكوى أُغلقت بتعاون وبنتيجة غير مرضية.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة للجهاز (8) رسائل أصلية، و (5) رسائل تذكيرية، ورسالة واحدة مركزية، في حين تلقت (7) ردود.

تركزت الشكاوى حول ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة، التعرض للتهديد بالقتل، والمطالبة بتقديم العلاج والاعتداء من قبل دورية تابعة للجنة الأمنية المشتركة بالضرب والتحقيق.

يتابع جهاز الاستخبارات العسكرية شكاوى الهيئة بصورة جديّة، ويُسهّل لطواقمها عملية الزيارات العادية والاستثنائية، ويرد على كافة مخاطبات الهيئة، إضافة إلى معالجة ميدانية للعديد من الشكاوى، وبخاصة التي تتعلق بظروف الاحتجاز التابعة للجهاز.

• جهاز الشرطة

تلقت الهيئة (439) شكوى على جهاز الشرطة، تم إغلاق (111) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (53) شكاوى أُغلقت بتعاون وبنتيجه مرضية، (57) شكوى أُغلقت بتعاون وبنتيجه غير مرضية، وشكاوى واحدة دون تعاون.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة للجهاز (178) رسالة أصلية، و(48) رسالة تذكيرية، و(8) رسائل مركزية في حين تلقت (144) ردا.

تركزت الشكاوى حول ظروف الاحتجاز، وبخاصة الاكتظاظ، وعدم كفاية الطعام، احتجاز حدث مع بالغين، المطالبة بالنقل من مركز إصلاح إلى مركز إصلاح قريب من مكان سكن المحتجز، التوقيف على ذمة المحافظ، الإضراب عن الطعام، تفعيل إجراءات السير في الشكوى، التأخير في تنفيذ قرارات أوامر الحبس، احتساب مدة التوقيف من ضمن العقوبة، تقديم الخدمات الصحية والطبية. إضافة إلى ذلك فقد تلقت الهيئة العديد من الشكاوى حول ادعاءات التعرض للتعذيب وسوء المعاملة، وبخاصة لدى شرطة المباحث العامة وشرطة المخدرات، والحرمان من النوم كوسيلة للضغط. وتلقت الهيئة كذلك عدداً من الشكاوى حول عدم اتباع الإجراءات القانونية من قبل أفراد جهاز الشرطة، كالتفتيش دون مذكرة، وعدم إعادة المضبوطات، فضلاً عن شكوى حول مطالبة الجهاز بإعادة أحد أفراده للعمل ضمن الجهاز.

طراً تحسن هذا العام في موضوع الردود حيث سجلت الهيئة (19) إجراءً بحق أفراد الجهاز، منها اتخاذ إجراءات انضباطية، وتحويل عدد من المخالفين إلى مجالس تأديبية، والنقل كإجراءات عقابية خارج المحافظة.

يتعاون ديوان المظالم بشكل خاص، وجهاز الشرطة بشكل عام، مع شكاوى الهيئة ويوليها اهتماماً كبيراً، إضافة إلى سرعة استجابة الشرطة للمتابعات الميدانية المتعلقة بمراكز الإصلاح والتأهيل. ويسهل جهاز الشرطة كذلك زيارات الهيئة العادية والاستثنائية لمراكز الإصلاح والتأهيل والنظارات.

القسم الثاني: تقييم تعامل المؤسسات الرسمية مع الهيئة فيما يتعلق بالشكاوى في قطاع غزة

• وزارة التنمية الاجتماعية

تلقت الهيئة (56) شكوى، تم إغلاق (30) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (5) شكاوى أُغلقت بتعاون وبنتيجه مرضية، و(10) شكاوى أُغلقت بتعاون وبنتيجه غير مرضية، و(15) شكاوى دون تعاون.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة لوزارة التنمية الاجتماعية (53) رسالة أصلية، و (39) رسالة تذكيرية في حين تلقت (6) ردود.

تركزت الشكاوى حول صرف المستحقات والمساعدات العينية والنقدية للأسر المحتاجة، إضافة إلى عدد من الشكاوى والادعاءات التي تتعلق بالأطفال في نزاع مع القانون المتعلقة بمؤسسة الربيع، والحق بالحصول على الضمان الاجتماعي، إضافة إلى المطالبة بتوفير أدوات طبية للمساعدة في الحركة للأشخاص ذوي الإعاقة، واعتماد حالات اجتماعية.

تعمل الوزارة وفق نظام محوسب، وضمن معادلة يتم التعامل معها بحيادية دون تدخل رغم أنه في بعض الحالات تُخرج بعض المستفيدين لأسباب تتعلق بالمعلومات المقدمة من قبل صاحب الشأن. بصورة عامة تتلقى الهيئة حلولاً مرضية من قبل الوزارة، وهناك متابعة ميدانية مباشرة من قبل طاقم الهيئة، فقد شكلت المتابعة والحلول الميدانية الجزء الأكبر من ردود وزارة التنمية الاجتماعية، كان أبرزها إعادة صرف مساعدات نقدية لحالات، واتخاذ إجراءات خاصة بحماية الأحداث في مؤسسة الربيع.

ولكن فيما يتعلق بالمساعدات النقدية فإن محل الشكاوى مرتبط في وزارة التنمية الاجتماعية في رام الله، والتي في كثير من الأحيان لا يتم تلقي ردود عن الشكاوى المقدمة لها .

• وزارة الصحة

تلقت الهيئة (21) شكوى، تم إغلاق (8) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: أُغلقت شكاوى بتعاون وبنتيجه مرضية، وأُغلقت أخرى بتعاون وبنتيجه غير مرضية، و(6) شكاوى دون تعاون.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة لوزارة الصحة (19) رسالة أصلية، و (17) رسالة تذكيرية، في حين تلقت (8) ردود.

تركزت الشكاوى حول توفير المراكز العلاجية في المناطق النائية، إضافة إلى شكاوى خاصة بالأخطاء الطبية والإهمال الطبي والمسؤولية عنها، والتي نتج عن بعضها حالات وفاة، منهم عدد من الأطفال، أو التسبب في إعاقة دائمة.

تلقت الهيئة ردوداً على الشكاوى التي تقدمت بها لوزارة الصحة في قطاع غزة، إلا أن غالبيتها تتميز بإنكار الادعاءات بصورة مطلقة لدرجة النمطية، تحديداً في الشكاوى الخاصة بالأخطاء الطبية والإهمال الطبي، وإلقاء العبء أحياناً على عدم توفر الإمكانيات المناسبة في القطاع فيما يتعلق بتوفير المراكز العلاجية. أما فيما يتعلق بالعلاج بالخارج، فهناك استجابة نسبية لشكاوى الهيئة.

• وزارة الأشغال العامة والإسكان

تلقت الهيئة (22) شكوى، تم إغلاق (11) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (3) شكاوى أُغلقت بتعاون وبنتيجه مرضية، و(2) وشكويان أُغلقتا بتعاون وبنتيجه غير مرضية، و(6) شكاوى دون تعاون.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة لوزارة الأشغال العامة والإسكان (25) رسالة أصلية، و (23) رسالة تذكيرية في حين تلقت (8) ردود.

تركزت الشكاوى الواردة حول توفير الحق بالسكن، وتحديدًا فيما يتعلق بملف إعادة الإعمار والتمكين من توفير مأوى لمواطني.

تلقت الهيئة ردوداً على الشكاوى التي تقدمت بها لوزارة الأشغال العامة والإسكان في قطاع غزة، وكان جزء من هذه الردود مرضياً، وبنتيجة مرضية أيضاً.

• جهاز الشرطة

تلقت الهيئة (463) شكوى، تم إغلاق (184) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (172) شكوى أُغْلِقَتْ بتعاون وبنتيجة مرضية، (129) شكوى أُغْلِقَتْ بتعاون وبنتيجة غير مرضية، و(55) شكوى دون تعاون.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة لجهاز الشرطة (469) رسالة أصلية، و(389) رسالة تذكيرية، و(10) رسائل مركزية، في حين تلقت (359) رداً.

تركزت غالبية الشكاوى حول ادعاءات بالتعذيب وسوء المعاملة أثناء التحقيق، وتحديدًا تجاه المباحث العامة ومكافحة المخدرات، وأيضاً حول الإجراءات القانونية، وبخاصة الاحتجاز التعسفي والاعتقال دون إبراز مذكرة قانونية وفقاً لأحكام القانون. وورد للهيئة عدد من الشكاوى حول تحسين ظروف الاحتجاز، وبخاصة ظروف التهوية، العناية الطبية داخل مراكز التوقيف، والاحتفاظ ومكان الاحتجاز. كما تلقت الهيئة عدداً من الشكاوى حول الاعتقال على خلفية التعليقات على صفحات التواصل الاجتماعي (الفيس بوك)، تضمنت الشكاوى الواردة للهيئة ادعاءات بفض تجمعات سلمية، ومنع عدد من التجمعات السلمية في أماكن مغلقة، وفي الأماكن العامة دون الحصول على إذن مسبق بها.

يقوم الجهاز بتسهيل مهمة طاقم الهيئة في الزيارات الدورية للنظارات وفي الزيارات الاستثنائية.

لوحظ هذا العام زيادة في عدد الردود المكتوبة الواردة للهيئة، وبخاصة في شكاوى الادعاء بالتعذيب، حيث بلغ عددها (167) رداً. وهناك تطور آخر يتعلق بالردود التي جاءت مكتوبة، وتحديدًا في شكاوى التعذيب حيث تضمنت هذه الردود، ولأول مرة، اعترافاً بالشكوى إما (بإصدار تعليمات بمنع التعذيب، أو مساءلة مسؤول التحقيق أو ضابط التحقيق) مرفق بتقرير تفصيلي بردود شكاوى التعذيب. لكن، وعلى الرغم من أن بعض الردود على شكاوى الهيئة، والتي تُصنَّف بأنها إيجابية وبنسبة عالية مقارنة بالأعوام السابقة، إلا أن جزءاً كبيراً منها ينكر الادعاءات بصورة مطلقة لدرجة النمطية. أما بالنسبة للشكاوى المتعلقة بالعمل على تحسين ظروف الاحتجاز والعناية الطبية فإنه يتم التعامل معها بجدية قدر الإمكان، ووفق الموارد المتاحة.

كما لوحظ زيادة في مستوى التعاون بين الهيئة وجهاز الشرطة من خلال الاتصال المباشر مع مكتب مفتش عام الشرطة في قطاع غزة، سواءاً في ظروف النظارات، أو التحقيق في الشكاوى.

• جهاز الأمن الداخلي

تلقت الهيئة (118) شكوى، تم إغلاق (19) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (3) شكوى أُغْلِقَتْ بتعاون وبنتيجة مرضية، و(7) شكوى أُغْلِقَتْ بتعاون وبنتيجة غير مرضية، و(9) شكوى دون تعاون.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة لجهاز الأمن الداخلي (147) رسالة أصلية، و (84) رسالة تذكيرية في حين تلقت (66) رداً.

تركزت غالبية الشكاوى حول الإجراءات القانونية، وبخاصة الاحتجاز التعسفي على خلفية الانتماء السياسي والعقيدة والتعبير عن الرأي، التفتيش والاعتقال دون إبراز مذكرات قانونية وفق الأحكام القانونية، تكرار الاستدعاءات للمواطنين والتي ترتقي إلى درجة الاحتجاز التعسفي. كما تلقت الهيئة عدداً من الشكاوى حول الاعتقال على خلفية التعليقات على صفحات

التواصل الاجتماعي (الفيس بوك)، وشكاوى حول المنع من السفر، وادعاءات بالتعذيب وسوء المعاملة، وضبط ومصادرة الأموال والأجهزة الإلكترونية، سواء كانت كاميرات، أو أجهزة حاسوب أو فلاشات، وتم إعادة تلك المصادرات أو المضبوطات للمواطنين بعد الإفراج عنهم. فيما وردت بعض الشكاوى حول قيام أفراد من الجهاز بمنع إقامة تجمعات سلمية للمواطنين من خلال الاتصال على المكان المقرر فيه عقد اللقاء، وإبلاغه بمنعه.

يقوم الجهاز بتسهيل مهمة طاقم الهيئة في الزيارات الدورية والخاصة، ولكن لوحظ خلال هذا العام تراجع في تجاوب الجهاز في التعاون الخاص بزيارات الهيئة، وبخاصة مع عدة أحداث أهمها حراك (بدنا نعيش) والتصعيدات العسكرية الإسرائيلية .

على الرغم من الردود على شكاوى الهيئة الشفوية إلا أن غالبيتها تتميز بإنكار الادعاءات بصورة مطلقة لدرجة النمطية.

• مراكز التأهيل والإصلاح

تلقت الهيئة على (129) شكوى، تم إغلاق (90) منها، وكان تقييم الشكاوى المغلقة على النحو التالي: (76) شكاوى اغلقت بتعاون وبنتيجة مرضية، و(8) شكاوى اغلقت بتعاون وبنتيجة غير مرضية، و(6) شكاوى دون تعاون.

بلغ عدد مخاطبات الهيئة لمراكز التأهيل والإصلاح (42) رسالة أصلية، و (38) رسالة تذكيرية، في حين تلقت (143) ردا.

تركزت غالبية الشكاوى حول الظروف المعيشية للنزلاء داخل المركز، وتحديدًا فيما يتعلق بالوضع الصحي للموقوفين، وهناك بعض الشكاوى لا تتعدى (7) متعلقة باعتداء على بعض النزلاء.

تقوم إدارة مراكز التأهيل والإصلاح بتسهيل مهمة طاقم الهيئة في الزيارات الدورية، وفي الزيارات الاستثنائية، والمفاجئة .

بالنسبة للشكاوى المتعلقة بالعمل على تحسين ظروف الاحتجاز والعناية الطبية فإنه يتم التعامل معها بجدية قدر الإمكان، ووفق الموارد المتاحة. كما تم إجراء تحقيق في الشكاوى المتعلقة بالاعتداء على النزلاء، وتحديدًا ما حدث في سجن النساء حيث تم إجراء مساءلة لطاقم المركز، ولكنها كانت غير كافية من وجهة نظر الهيئة .


الملاحق

الملاحق

واقع الشكاوى

تلقت الهيئة (2815) شكوى خلال العام 2019، مقارنة بـ (2638) شكوى خلال العام 2018، أي بفارق زيادة (177) شكوى. وبلغ عدد الشكاوى (2656) شكوى خلال العام 2017، و(2685) شكوى خلال العام 2016 أي بفارق نقصان (18) شكوى، في حين كان عدد النقصان في الشكاوى خلال العام 2017 عن العام 2016 (28) شكوى.

رسم بياني رقم (1): مقارنة عدد الشكاوى خلال 3 أعوام




1. تصنيفات الشكاوى

أولاً: توزيع الشكاوى بين الضفة الغربية وقطاع غزة

توزعت الشكاوى التي تلقتها الهيئة على النحو التالي: (1761) شكوى في الضفة الغربية، (1054) شكوى في قطاع غزة. في حين توزعت الـ (2638) شكوى التي تلقتها الهيئة خلال العام 2018 على النحو التالي: (1712) شكوى في الضفة الغربية، (926) شكوى في مكاتب الهيئة في قطاع غزة. أما خلال العام 2017 فقد توزعت الشكاوى أُلـ (2656) التي تلقتها الهيئة خلال العام 2017 على النحو التالي: (1551) شكوى في الضفة الغربية، و(1105) شكوى في قطاع غزة.


رسم بياني رقم (2): العدد الإجمالي للشكاوى لعام 2019



يظهر الجدول بأن نسبة توزيع الشكاوى بين الضفة الغربية وقطاع غزة وفقاً للعدد الإجمالي للشكاوى جاءت مرتفعة مقارنة مع الأعوام السابقة، فخلال العام 2019 كانت النسبة في قطاع غزة 37% في حين بلغت نسبتها في الضفة الغربية 63%، وخلال العام 2018 بلغت 65% في الضفة الغربية في حين بلغت 35% في قطاع غزة. أما خلال العامين 2017 و2016 فقد كانت النسبة متقاربة تتراوح بين 54% - 58% في الضفة الغربية. و42% - 46% في قطاع غزة.

وبالنسبة لتصنيف الشكاوى حسب التوزيع الجغرافي لمحاافظات الضفة الغربية وقطاع غزة، فقد توزعت الشكاوى على مكاتب الهيئة على النحو التالي: الضفة الغربية (مكتب الجنوب 575 شكوى، مكتب الوسط 494 شكوى، ومكتب الشمال 692 شكوى)، وقطاع غزة (مكتب الوسط والجنوب 478 شكوى، ومكتب غزة والشمال 576 شكوى).


رسم بياني رقم (4): التوزيع الجغرافي لعدد الشكاوى على المكاتب في الضفة الغربية وقطاع غزة لعام 2019



ثانياً: تصنيف الشكاوى حسب كيفية ورودها للهيئة

أما عن كيفية ورود الشكاوى للهيئة، فقد تم تقديم عدد منها بصورة مباشرة من قبل المشتكين إلى أحد مكاتب الهيئة، وقد بلغ عدد الشكاوى المقدمة مباشرة للمكاتب في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال الفترة التي يغطيها التقرير (475) شكاوى من المجموع الكلي للشكاوى والبالغ (2815) شكاوى. كما تلقى باحثو الهيئة الميدانيون المتواجدون في مختلف المحافظات في الضفة الغربية وقطاع غزة (2340) شكاوى، وذلك بزيارة الشخص في مكان سكنه أو عمله إذا تعذر حضوره للهيئة، وهو ما ينطبق أيضاً على الموقوفين أو المحتجزين في السجون ومراكز التوقيف.

رسم بياني رقم (5): كيفية ورود الشكاوى




ثالثاً: تصنيف الشكاوى حسب الجهات العامة المشتكى عليها

أ. الجهات المدنية التي تضم كلا من: مكتب الرئاسة، الجهات الوزارية وتشمل (مجلس الوزراء والوزارات المختلفة)، والمؤسسات العامة غير الوزارية، وتشمل كل دائرة حكومية لا تتبع لوزارة من حيث الإشراف والرقابة والمساءلة، والجهات القضائية والتي بدورها تشمل (مجلس القضاء الأعلى والنيابة العامة)، والهيئات المحلية، ويقدر عدد الشكاوى المدنية (1025) شكاوى في الضفة الغربية وقطاع غزة، وتقدر النسبة من إجمالي عدد الشكاوى بـ (36%). هذا وبلغ عدد الشكاوى المدنية خلال العام 2018 في الضفة الغربية وقطاع غزة (948) شكاوى بنسبة (36%) من إجمالي عدد الشكاوى. أما خلال العام 2017 في الضفة الغربية وقطاع غزة فكان عدد الشكاوى المدنية (755) شكاوى في الضفة الغربية وقطاع غزة، وفي هذا المجال تقدر نسبة الشكاوى المدنية (28%) من إجمالي عدد الشكاوى والبالغ (2656) شكاوى.

ب. الجهات الأمنية التي تضم الأجهزة الأمنية العاملة في فلسطين وتشمل: الشرطة المدنية، والتي تضم عدداً من التقسيمات بين المباحث العامة، المباحث الجنائية والإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل، والأجهزة الأمنية الأخرى كجهاز المخابرات العامة، والأمن الوقائي، والاستخبارات العسكرية، والخدمات الطبية العسكرية، والأمن الوطني والقوة الأمنية المشتركة، وقوات حرس الرئاسة، وهيئة التنظيم والإدارة، والنيابة العسكرية. أما في قطاع غزة فتشمل: قوات الأمن الداخلي والشرطة، وحديثاً تم انشاء جهاز مخابرات. وقد بلغ عدد الشكاوى الأمنية التي تلقتها الهيئة (1790) شكاوى بنسبة (64%) من إجمالي عدد الشكاوى المشار اليه سابقاً. في حين كان عدد الشكاوى المدنية (1690) شكاوى خلال العام 2018 في الضفة الغربية وقطاع غزة، وقد كانت نسبتها من إجمالي عدد الشكاوى (64%). أما خلال العام 2017 فقد كان عدد الشكاوى في الضفة الغربية وقطاع غزة (1901) شكاوى، وبلغت نسبة الشكاوى الأمنية (72%) من عدد الشكاوى الإجمالي البالغ (2656) شكاوى.

مما سبق يظهر بأن العام 2019 شهد زيادة في عدد الشكاوى عن العام 2018، ورغم ذلك بقيت نسبة الشكاوى الأمنية أعلى من الشكاوى المدنية كما هي الحال في العام السابق، وهذا يشير إلى استمرار الأجهزة الأمنية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة بممارسة إجراءات تنتهك من خلالها حقوق الإنسان.

رسم بياني رقم (6): تصنيف الشكاوى حسب الجهات العامة المشتكى عليها
العدد الإجمالي للشكاوى لعام 2019 (2815) شكاوى
عدد الشكاوى الأمنية (1790) والشكاوى المدنية (1025)



جدول رقم (1): مقارنة بين الأعوام 2017، 2018، 2019 حول عدد الشكاوى التي سجلت على الجهات الأمنية
والمدنية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة.

السنة	ضفة	قطاع غزة	ضفة	قطاع غزة	ضفة	الجهة التي وردت عليها الشكاوى
2017	2017	2018	2018	2019	2019	
-	205	-	197	-	259	الأمن الوقائي
152	-	72	-	117	-	الأمن الداخلي قطاع غزة
0	-	7	-	1	-	قوى الأمن الداخلي قطاع غزة
-	66	1	57	-	53	الاستخبارات العسكرية
5	179	3	136	32	141	المخابرات العامة
604	353	531	367	463	442	الشرطة المدنية (شرطة، مباحث جنائية، مباحث عامة، مكافحة مخدرات)
116	107	128	140	129	59	شرطة (الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل)
2	40	2	79	2	32	وزارة التربية والتعليم العالي
25	106	20	111	38	80	وزارة الداخلية
56	73	62	75	56	67	وزارة التنمية الاجتماعية
21	72	15	55	21	52	وزارة الصحة
9	21	21	14	70	12	وزارة المالية
6	17	1	12	1	17	وزارة الحكم المحلي

السنة	ضفة	قطاع غزة	ضفة	قطاع غزة	ضفة	الجهة التي وردت عليها الشكاوى
2019	2019	2018	2018	2017	2017	قطاع غزة
6	-	2	0	7	0	وزارة النقل والمواصلات
9	2	6	0	4	0	هيئة شؤون الأسرى والمحررين
4	1	6	1	5	2	وزارة الزراعة
33	8	36	4	22	12	النيابة العامة
5	3	4	3	5	1	ديوان الموظفين العام
5	-	5	0	7	0	مجلس الوزراء
66	7	47	5	24	10	مجلس القضاء الأعلى
3	1	3	0	8	0	وزارة الأوقاف
9	2	10	1	12	2	هيئة التقاعد العام
247	1	237	0	99	0	المحافظات
36	4	33	2	27	0	المجالس البلدية والقروية
-	-	0	0	2	0	مكتب الرئيس
-	15	-	4	-	56	الشرطة العسكرية

يظهر من الجدول السابق أن هناك عدداً من الجهات انخفض عدد الشكاوى المقدمة ضدها، سواءاً في الضفة الغربية أو في قطاع غزة، وهناك جهات أخرى زاد عدد الشكاوى عما كان خلال العام السابق، فقد زاد بشكل ملحوظ عدد الشكاوى المسجلة ضد المحافظات في الضفة الغربية، وذلك بسبب زيادة حالات التوقيف على ذمة المحافظين، كما لوحظ خلال العام 2019 ارتفاع عدد الشكاوى التي سجلت ضد الشرطة العسكرية في غزة، مقارنة مع العام السابق.

2. الانتهاكات من واقع الشكاوى التي تلقتها الهيئة

بلغ عدد ادعاءات انتهاك الحقوق المدنية والسياسية (3757) ادعاءً، توزعت على النحو التالي: (2271) ادعاءً بانتهاك في الضفة الغربية، و(1486) ادعاءً بانتهاك في قطاع غزة. أما في مجال انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فقد سجلت الهيئة (244) ادعاءً بانتهاك توزعت بواقع (123) ادعاءً بانتهاك في الضفة الغربية، و(121) ادعاءً بانتهاك في قطاع غزة.

تعد انتهاكات العام 2019 استمراراً لتلك الأنماط المرصودة خلال الأعوام السابقة وإن كانت بوتيرة متفاوتة، وحلت الانتهاكات الماسة في الحق بضمانات المحاكمة العادلة في المرتبة الأولى بواقع (1498) ادعاءً، وشكّل الادعاء بالانتهاكات على خلفية الاحتجاز التعسفي (862) ادعاءً، والتوقيف على خلفية سياسية بواقع (225) ادعاءً، انتهاك حق المواطن بالسلامة الجسدية (739) ادعاءً، انتهاك الحق في الحرية والأمان الشخصي (259) ادعاءً، انتهاك الحق في تقلد المناصب العامة (175) ادعاءً، انتهاك الحق في التقاضي بواقع (158) ادعاءً، في حين بلغ عدد ادعاءات انتهاك الحقوق الناتجة عن التعسف في استعمال السلطة (132) ادعاءً، وانتهاك الحق في الضمان الاجتماعي (111) ادعاءً، انتهاك حقوق الأفراد في التجمع السلمي (83) ادعاءً، وانتهاك حقوق الأفراد نتيجة عدم تنفيذ قرارات المحاكم بواقع (63) ادعاءً..

أولاً: أبرز أنماط الانتهاكات وفقاً للشكاوى الواردة للهيئة

يسهم هذا التقسيم بوضع مؤشر للانتهاكات الأوسع انتشاراً التي تلقتها الهيئة خلال العام 2019، ومقارنة معدل الانتهاك مع العام الذي سبقه، وتجدر الإشارة إلى أن عدد الانتهاكات دائماً يفوق عدد الشكاوى المسجلة، وذلك لأن الشكاوى الواحدة تحتوي في غالب الأحيان على أكثر من الانتهاك في ذات الوقت.

جدول رقم (2): أبرز أنماط الانتهاكات وفقاً للشكاوى الواردة للهيئة في عام 2019
مقارنة مع أعوام سابقة

الرقم	الانتهاك	2019 ضفة	2019 غزة	2018	2017
	الحق في ضمانات المحاكمة العادلة	889	609	676	2029
	حق المواطن في السلامة الجسدية	278	461	701	898
	الحق في تقلد الوظيفة العامة	95	80	194	123
	القيام بواجب قانوني أو الامتناع عن القيام	75	33	(146)	171
	الحق في الضمان الاجتماعي	39	72	(80)	88
	التعسف في استعمال السلطة	113	19	(74)	97
	الحق في التقاضي	142	16	(146)	172
	الحق في الصحة	49	19	32	91

جدول رقم (3): الانتهاكات التي تم رصدها من قبل الشكاوى الواردة للهيئة ومعدلاتها في الضفة الغربية وقطاع غزة، وأيضاً مقارنة ما بين الأعوام 2018، 2017

الانتهاك	2019	2018	2017
الحق في سلامة الإجراءات القانونية ويشمل الاعتقال التعسفي والسياسي	1982	3014	2029
حق المواطن في السلامة الجسدية	739	701	898
الحق في المشاركة بتقلد الوظائف العامة وحقوق شاغليها ويشمل التنافس والفصل بسبب السلامة الأمنية	175	194	102
حقوق الأطفال/ المراهقين وحياتهم من الاستغلال الاجتماعي والاقتصادي والإيذاء.. الخ	81	126	167
التعاس عن القيام بواجب قانوني	108	146	171
التعسف في استعمال السلطة	132	74	106
الحق في التقاضي	158	146	172
الحق في الضمان الاجتماعي	111	80	88
عدم احترام أحكام القضاء	63		100
الحق بالصحة	68	32	91

2017	2018	2019	الانتهاك
52	68	28	حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
	52	68	الحق في الملكية
	49	61	عدم الحصول على الوثائق الرسمية وفقاً للقانون
58	56	20	الحق في التجمع السلمي
68	62	83	حرية التعبير عن الرأي، وحرية الإعلام والوصول للمعلومات

3. شكاوى وانتهاكات الفئات المستضعفة

تشمل الفئات المستضعفة لهذا الغرض فئة الأطفال، النساء والأشخاص ذوي الإعاقة، وكانت الشكاوى المقدمة منهم على النحو التالي:

3.1 الشكاوى الخاصة بالأطفال

بلغ عدد شكاوى الأطفال الواردة للهيئة (152) شكوى، وذات العدد في العام 2018، في حين بلغ عدد الشكاوى (204) شكاوى خلال العام 2017. توزعت الشكاوى الواردة للهيئة خلال العام 2019 على النحو التالي:

جدول رقم (4)

الأطفال	ضفة	غزة	المجموع
أطفال عن أنفسهم	24	84	108
قدمت نيابة عنهم	32	12	44
المجموع	56	96	152

تركزت شكاوى الأطفال خلال العام 2019 حول انتهاكات الحق في رعاية الأطفال، الحماية من العنف والإساءة خارج الأسرة، حماية الأطفال في نزاع مع القانون والتي تشمل توفير ضمانات المحاكم العادلة وتوفير مراكز الإيواء والرعاية.

جدول رقم (5): أبرز الانتهاكات الواردة في شكاوى الأطفال خلال العام 2019 في الضفة الغربية

الانتهاك	الفرع	طفل	المجموع
الحق بالاجتماع والتجمع السلمي	الاعتداء على المشاركين	0	0
الحق بالصحة	توفر تحويلات للعلاج خارج إطار وزارة الصحة	5	5
	المسؤولية عن الأخطاء الطبية	4	4
	توافر الخدمات الصحية المناسبة	2	2
	احترام حقوق النزلاء	3	3
الحق بضمانات المحاكمة العادلة	الاحتجاز التعسفي	7	7
	الحق بالعناية الطبية داخل مراكز الاحتجاز	2	2
	الحق بزيارة الأهل	2	2
	الظروف المعيشية داخل مراكز الاحتجاز	1	1
	التكيف وتوفير التعليم	2	2
الحق في التعليم	إلزامية وتوافر التعليم المجاني	3	3
		1	1
	عدم تنفيذ قرارات المحاكم	1	1
الحق في التقاضي	الحق في سرعة الفصل في القضايا	1	1
		3	3
القيام بواجب قانوني أو الامتناع عن القيام به		3	3
حق المواطن في السلامة الجسدية	الاعتداء الجسدي أو المعنوي	2	2
	التعذيب والتهديد أثناء التوقيف	5	5
	المعاملة القاسية واللاإنسانية والحاطة بالكرامة	3	3
	الحق في الضمان الاجتماعي	0	0
حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الحق في المواءمة	0	0
		0	0
		0	0
حقوق الأطفال	الحماية من العنف والإساءة داخل الأسرة	1	1
	حماية الأطفال في نزاع مع القانون	10	10
		2	2

جدول رقم (6): أبرز الانتهاكات الواردة في شكاوى الأطفال خلال العام 2019 في قطاع غزة

الانتهاك	الفرع	طفل	المجموع
الحق بالصحة	المسؤولية عن الأخطاء الطبية	1	1
	توافر الخدمات الصحية المناسبة (تحويلات)	6	6
الحق بضمانات المحاكمة العادلة	احترام حقوق النزلاء	17	17
	الاحتجاز التعسفي	3	3
	عدم الفصل بين البالغين والأحداث	7	7
	الحق بالعناية الطبية داخل مراكز الاحتجاز	12	12
	الظروف المعيشية داخل مراكز الاحتجاز	1	1
	الاحتجاز في الأماكن المحددة قانوناً	3	3
		0	0
الحق في الحياة	الوفاة لعدم اتباع إجراءات السلامة العامة	3	3
	الوفاة نتيجة الإهمال والخطأ الطبي	1	1
القيام بواجب قانوني أو الامتناع عن القيام		1	1
حق المواطن في السلامة الجسدية	الاعتداء الجسدي أو المعنوي	16	16
	التعذيب والتهديد أثناء التوقيف	56	56
	المعاملة القاسية واللاإنسانية والحاطة بالكرامة	16	16
حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الحق في الضمان الاجتماعي	1	1
حقوق الأطفال	الحماية من العنف والإساءة خارج الأسرة	1	1
	حماية الأطفال في نزاع مع القانون	63	63
	رعاية الأطفال	1	1

3.2 شكاوى الإناث الواردة للهيئة

بلغ عدد شكاوى الإناث الواردة للهيئة (283) شكوى، في حين بلغت (251) شكوى خلال العام 2018، وقد كان توزيع الشكاوى خلال العام 2019 على النحو التالي:

جدول رقم (7): أبرز الانتهاكات الواردة في شكاوى الإناث في الضفة الغربية وقطاع غزة

إناث	ضفة	غزة	المجموع
إناث تقدمن عن أنفسهن	150	100	250
شكاوى قدمت نيابة عنهن	19	14	33
المجموع	169	114	283

جدول رقم (8): أنواع الانتهاك الماسة بالنساء في الضفة

الانتهاك	الفرع	نساء	المجموع
التعسف في استعمال السلطة	تجاوز الصلاحيات من موظفين رسميين	23	23
الحق بالاجتماع والتجمع السلمي	الاعتداء على المشاركين	0	0
	فض تجمعات سلمية	0	0
الحق بالتمتع ببيئة نظيفة		1	1
الحق بالحصول على خدمة عامة		3	3
الحق بالصحة	المسؤولية عن الأخطاء الطبية	3	3
	توافر التطعيمات	3	3
	توافر الخدمات الصحية المناسبة	13	13
	التحويلات للعلاج خارج إطار وزارة الصحة	3	3
الحق بالضمان الاجتماعي	الحقوق المالية لذوي الأسرى والشهداء	2	2
	الحقوق المالية للفئات المهمشة	2	2
الحق بالعمل			
الحق بضمانات المحاكمة العادلة	احترام حقوق النزلاء	4	4
	الاحتجاز التعسفي	11	11
	الحق بالعناية الطبية داخل مراكز الاحتجاز	4	4
	الحق بالمعاملة على أساس البراءة	1	1
	الحق بزيارة الأهل	56	56
	الظروف المعيشية داخل مراكز الاحتجاز	7	7
	تفتيش دون مذكرة	3	3
	الإضراب عن الطعام	2	2
الحق بعدم التدخل بالحياة الخاصة		1	1
الحق في التعليم	الزامية ومجانية التعليم الأساسي	1	1
	التعدي على الحريات الأكاديمية	3	3
	التكيف وتوفير التعليم	1	1
		2	2
الحق في التقاضي	الحق في سرعة الفصل في القضايا	5	5
	عدم تنفيذ قرارات المحاكم	5	5
الحق في المشاركة في الحياة السياسية	الترشح	0	0
الحق في الملكية	صيانة الملكية	3	3

الانتهاك	الفرع	نساء	المجموع
الحق في تقلد الوظيفة العامة	المنازعات الإدارية، ترقية، التقاعد، مالية	8	8
	الحق في التقاعد والحصول على مستحقات التقاعد	5	5
	تجاوز الأحقية في التعيين	3	3
	فصل تعسفي	2	2
القيام بواجب قانوني أو الامتناع عن القيام به		16	16
حرية الرأي والتعبير	حرية استخدام مواقع التواصل الاجتماعي	1	1
حق المواطن في السلامة الجسدية	الاعتداء الجسدي أو المعنوي	6	6
	التعذيب والتهديد أثناء التوقيف	5	5
	المعاملة القاسية واللاإنسانية والحاطة بالكرامة	5	5
حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الحق في الضمان الاجتماعي	3	3
حقوق الأطفال	حماية من العنف والإساءة داخل الأسرة	2	2
		2	2
حقوق المرأة	حماية المرأة في نزاع مع القانون	12	12
	حماية من العنف والإساءة خارج الأسرة	2	2
	حماية من العنف والإساءة داخل الأسرة	5	5
عدم الحصول على الوثائق الرسمية وفقا للقانون		9	9

جدول رقم (9): أشكال الانتهاكات الماسة بالنساء في قطاع غزة

الانتهاك	الفرع	نساء	المجموع
الحق بالسكن		5	5
الحق بالصحة	المسؤولية عن الأخطاء الطبية	2	2
	توافر الخدمات الصحية المناسبة/ تحويلات	4	4
الحق بالضمان الاجتماعي	توفر التطعيمات	1	1
	الحقوق المالية لذوي الأسرى والشهداء	4	4
	الحقوق المالية للفئات المهمشة	11	11
	الحقوق المالية لمتضرري الاحتلال	1	1

الانتهاك	الفرع	نساء	المجموع
الحق بضمانات المحاكمة العادلة	احترام حقوق النزلاء	0	0
	الاحتجاز التعسفي	3	3
	الحق بالعناية الطبية داخل مراكز الاحتجاز	19	19
	الحق بزيارة الأهل	0	0
	الظروف المعيشية داخل مراكز الاحتجاز	5	5
	تفتيش دون مذكرة	2	2
الحق في التقاضي	عدم تنفيذ قرارات المحاكم	2	2
الحق في الحياة	الوفاة نتيجة الإهمال الطبي	2	2
الحق في الملكية	صيانة الملكية	3	3
	المنازعات الإدارية، ترقية، تقاعد، مالية	8	8
	قطع أو تأخير الرواتب	2	2
	القيام بواجب قانوني أو الامتناع عن القيام	16	16
حرية الحركة والتنقل	المنع من إصدار جواز السفر	3	3
	المنع من السفر عبر المعابر	2	2
حرية الرأي والتعبير	حرية الصحافة والإعلام	5	5
	حرية استخدام مواقع التواصل الاجتماعي	1	1
حق المواطن في السلامة الجسدية	الاعتداء الجسدي أو المعنوي	13	13
	التعذيب والتهديد أثناء التوقيف	19	19
	المعاملة القاسية واللاإنسانية	10	10
حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الحق في الضمان الاجتماعي	4	4
حقوق المرأة	حماية المرأة في نزاع مع القانون	35	35
	حماية من العنف والإساءة خارج الأسرة	4	4
	حماية من العنف والإساءة داخل الأسرة	1	1
عدم الحصول على الوثائق الرسمية وفقا للقا		1	1

3.3 شكاوى الأشخاص ذوي الإعاقة

بلغ عدد شكاوى الأشخاص ذوي الإعاقة الواردة للهيئة (76) شكوى، في حين بلغ عدد الشكاوى (73) في العام 2018 و(45) شكوى خلال العام 2017، وقد كان توزيعها خلال العام 2019 على النحو التالي:

جدول رقم (10): شكاوى الأشخاص ذوي الإعاقة خلال العام 2019

المجموع	غزة	ضفة	
48	23	25	أشخاص ذوو الإعاقة عن أنفسهم
28	10	18	قدمت نيابة عنهم
76	33	43	المجموع

وبمراجعة الشكاوى المذكورة أعلاه فقد كانت الانتهاكات موزعة في الجدول التالي:

جدول رقم (11): الانتهاكات الماسة بالأشخاص ذوي الإعاقة في الضفة الغربية

الانتهاك	الفرع	معاق	المجموع
التعسف في استعمال السلطة	تجاوز الصلاحيات من موظفين رسميين	6	6
الحق بالحصول على خدمة عامة	خدمات البلديات والمجالس المحلية	1	1
الحق بالصحة	توافر الخدمات الصحية المناسبة	4	4
	توفر تحويلات للعلاج خارج إطار وزارة الصحة	1	1
الحق بالضمان الاجتماعي	الحقوق المالية لذوي أسر الشهداء والجرحى	2	2
الحق بضمانات المحاكمة العادلة	الاحتجاز التعسفي	3	3
	الحق بالعناية الطبية داخل مراكز الاحتجاز	3	3
الحق في التعليم	الزامية ومجانية التعليم الأساسي	1	1
الحق في الملكية	صيانة الملكية	0	0
الحق في تقلد الوظيفة العامة	التنافس النزيه في التوظيف	1	1
	الفصل التعسفي	0	0
	المنازعات الإدارية، ترقية، تقاعد، مالية	0	0
القيام بواجب قانوني أو الامتناع عن القيام		1	1
حرية الحركة والتنقل		2	2
حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الحق في الضمان الاجتماعي	13	13
	الحق في المواءمة	1	1
	حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل	2	2
		2	2

جدول رقم (12): الانتهاكات الماسة بالأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع غزة

الانتهاك	الفرع	معاق	المجموع
الحق بضمانات المحاكمة العادلة	الاحتجاز التعسفي	3	3
	الحق بالعناية الطبية داخل مراكز الاحتجاز	5	5
	الإفراج بثلاثي المدة	1	1
الحق في تقلد الوظيفة العامة	المنازعات الإدارية، ترقية، تقاعد، مالية	1	1
حق المواطن في السلامة الجسدية	قطع أو تأخير الرواتب	3	3
	التعذيب والتهديد أثناء التوقيف	1	1
	الاعتداء الجسدي او المعنوي	1	1
	المعاملة القاسية واللاإنسانية	1	1
	توافر التطعيمات	1	1
الحق في الصحة	توفر تحويلات للعلاج خارج إطار وزارة الصحة	1	1
حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الحق في الضمان الاجتماعي	9	9
		1	1
حقوق الأطفال	حماية الأطفال في نزاع مع القانون	0	0